

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



سلطنة عمان

الجريدة الرسمية

تصدرها

وزارة الشؤون القانونية

المديرية العامة للجريدة الرسمية

السنة التاسعة والثلاثون

العدد ٩٢٠

الموافق ٢ أكتوبر ٢٠١٠م

٢٣ شوال ١٤٣١هـ

السبت

بسم الله الرحمن الرحيم



سلطنة عمان
الجريدة الرسمية
تصدرها
وزارة الشؤون القانونية
المديرية العامة للجريدة الرسمية

العدد ٩٢٠

السنة التاسعة والثلاثون

الموافق ٢ أكتوبر ٢٠١٠م

السبت ٢٣ شوال ١٤٣١هـ

رقم الصفحة	المحتويات	مراسيم سلطانية
٥	مرسوم سلطاني رقم ٢٠١٠/١٠٢ بإلغاء محكمة أمن الدولة .	
٦	مرسوم سلطاني رقم ٢٠١٠/١٠٣ بتعيين سفير غير مقيم .	
٧	مرسوم سلطاني رقم ٢٠١٠/١٠٤ بالتصديق على اتفاقية بين حكومة سلطنة عمان والمجلس الفيدرالي السويسري بشأن الإغفاء المتبادل من التأشيرات لحملة جوازات السفر الدبلوماسية أو الخاصة أو الخدمة .	
		قرارات وزارية
	وزارة التربية والتعليم	
	قرار وزارى رقم ٢٠١٠/٣٠١ صادر فى ٢٠١٠/٩/١٨ بتعديل القرار الوزارى رقم ٨٩/٢٤ فى شأن وظائف التدريس والوظائف الفنية المرتبطة بها .	
٢١	قرار وزارى رقم ٢٠١٠/٣١٥ صادر فى ٢٠١٠/٩/٢٥ بتعديل بعض أحكام اللائحة التنظيمية للمدارس الدولية .	
٢٣	وزارة التعليم العالى	
	قرار وزارى رقم ٢٠١٠/٨٤ صادر فى ٢٠١٠/٩/٢١ ببدء الدراسة بجامعة البريمي .	
٢٤		

رقم
الصفحة

وزارة الزراعة

- قرار وزارى رقم ٢٠١٠/١٤٨ صادر فى ٢٠١٠/٩/٢١ برفع حظر استيراد لحوم
الأبقار ومنتجاتها ومشتقاتها من كندا . ٢٥
- مجلس المناقصات
- قرار رقم ٢٠١٠/٢٩ صادر فى ٢٠١٠/٩/٢٥ بإصدار اللائحة التنفيذية
لقانون المناقصات . ٢٧
- الهيئة العامة للتأمينات الاجتماعية
- قرار وزارى رقم ٢٠١٠/٤٣٧ صادر فى ٢٠١٠/٨/٣١ بشأن الإجراءات الواجب
اتخاذها لإثبات حالة فقد المؤمن عليه
أو فقد صاحب المعاش وقواعد وشروط صرف
المستحقات التأمينية . ٧٠
- الحرس السلطانى العمانى
- قرار رقم ٢٠١٠/١ صادر فى ٢٠١٠/٩/٢١ بإعادة تشكيل مجلس إدارة
صندوق تقاعد الحرس السلطانى العمانى . ٧٤

إعلانات رسمية

وزارة التجارة والصناعة

دائرة الملكية الفكرية

- الإعلانات الخاصة بالنشر عن طلبات تسجيل العلامات التجارية . ٧٧
- مجلس المناقصات
- إعلان عن طرح المناقصة رقم ٢٠١٠/٢٨١ . ١٣٧
- إعلان عن طرح المناقصات أرقام ٢٨٢ ، ٢٨٣ ، ٢٨٤ ، ٢٨٥ ، ٢٨٦ ، ٢٨٧ ، ٢٨٨ ، ٢٨٩ ،
٢٩٠ و ٢٩١ / ٢٠١٠ . ١٣٨
- إعلان عن طرح المناقصات أرقام ٢٩٢ ، ٢٩٣ و ٢٩٤ / ٢٠١٠ . ١٤٠
- إعلان عن طرح المناقصات أرقام ٢٣٣ ، ٨٣ ، ٢٩٥ ، ٢٩٦ ، ٢٩٧ ، ٢٩٨ ، ٢٩٩ ، ٣٠٠ ،
٣٠١ و ٣٠٢ / ٢٠١٠ . ١٤١

البنك المركزى العمانى

- إعلان بشأن القيمة الإجمالية للنقد المتداول فى السلطنة إلى نهاية شهر أغسطس ٢٠١٠ م . ١٤٣
- إعلانات تجارية

المكتب الاقليمى - محاسبون قانونيون

- إعلان عن بدء أعمال تصفية شركة استراحات حدائق النورة السياحية (تضامنية) . ١٤٤
- محمد بن سالم بن محمد البوسعيدى
- إعلان عن بدء أعمال التصفية لمشاريع البيان الذهبية ش.م.م . ١٤٥

مراسيم سلطانية

مرسوم سلطاني
رقم ٢٠١٠/١٠٢
بالغاء محكمة أمن الدولة

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان .

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١ ،
وعلى قانون الجزاء العماني الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٧٤/٧ ،
وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٩/٩٠ ،
وعلى قانون الادعاء العام الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٩/٩٢ ،
وعلى قانون الإجراءات الجزائية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٩/٩٧ ،
وعلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٣/٢١ بإنشاء محكمة أمن الدولة وتعيين رئيس لها ،
وعلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٣/٦٣ في شأن مجلس الأمن الوطني ،
وعلى قانون محكمة أمن الدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٣/٦٤ ،
وعلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٤/٨٩ بتعديل بعض أحكام قانون محكمة أمن الدولة ،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

المادة الأولى : يلغى كل من المرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٣/٢١ بإنشاء محكمة أمن الدولة وتعيين رئيس لها ، وقانون محكمة أمن الدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٣/٦٤ ، والمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٤/٨٩ بتعديل بعض أحكام قانون محكمة أمن الدولة ، المشار إليها .

المادة الثانية : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في : ١٣ من شوال سنة ١٤٣١ هـ

الموافق : ٢٢ من سبتمبر سنة ٢٠١٠ م

قابوس بن سعيد

سلطان عمان

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٠)

مرسوم سلطاني

رقم ٢٠١٠/١٠٣

بتعيين سفير غير مقيم

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان .

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١ ،
وعلى قانون تنظيم وزارة الخارجية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٨/٣٢ ،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

المادة الأولى : يعين السفير الدكتور قاسم بن محمد بن سالم الصالحى سفيرنا
لدى الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى ،
سفيرا لنا فوق العادة ومفوضا غير مقيم لدى جمهورية تشاد .
المادة الثانية : ينشر هذا المرسوم فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر فى : ١٨ من شوال سنة ١٤٣١ هـ

الموافق : ٢٧ من سبتمبر سنة ٢٠١٠ م

قابوس بن سعيد

سلطان عمان

مرسوم سلطاني

رقم ٢٠١٠/١٠٤

بالتصديق على اتفاقية بين حكومة سلطنة عمان والمجلس الفيدرالي
السويسري بشأن الاعفاء المتبادل من التأشيرات لحملة جوازات السفر
الدبلوماسية أو الخاصة أو الخدمة

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان .

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١ ،
وعلى الاتفاقية بين حكومة سلطنة عمان والمجلس الفيدرالي السويسري بشأن الاعفاء
المتبادل لحملة جوازات السفر الدبلوماسية أو الخاصة أو الخدمة الموقعة في بيرن
بتاريخ ٦ من أغسطس ٢٠١٠م ،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

المادة الأولى : التصديق على الاتفاقية المشار إليها .

المادة الثانية : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر في : ١٨ من شوال سنة ١٤٣١هـ

الموافق : ٢٧ من سبتمبر سنة ٢٠١٠م

قابوس بن سعيد

سلطان عمان

اتفاقية

بين حكومة سلطنة عمان والمجلس الفيدرالى السويسرى

بشأن الاعفاء المتبادل من التأشيرات

لحملة جوازات السفر الدبلوماسية أو الخاصة أو الخدمة

إن حكومة سلطنة عمان والمجلس الفيدرالى السويسرى (المشار إليهما فيما بعد بـ " الطرفين المتعاقدين ") ، من خلال السعى لتعزيز العلاقات الثنائية بينهما ، ورغبة فى تسهيل سفر مواطنيهما ممن يحملون جوازات سفر دبلوماسية أو خاصة أو خدمة ، واذ تهدفان إلى تشجيع التعاون المتبادل بينهما ، فقد اتفقتا على ما يلى :

المادة الأولى

الموظفون الدبلوماسيون والقناصل المعتمدون

- ١ - يمكن لمواطنى دولتى الطرفين المتعاقدين ممن يحملون جوازات سفر دبلوماسية أو خاصة أو خدمة سارية المفعول من أعضاء البعثات الدبلوماسية والقنصليات أو الوفود الدائمة لدولهم لدى المنظمات المبرم معها اتفاقية المقر الرئيسى ، الدخول إلى إقليم دولة الطرف المتعاقد الآخر والإقامة فيه خلال فترة مهمتهم دون الحصول على تأشيرة ، ويقوم الطرف المتعاقد الموفد بإخطار الطرف المتعاقد الموفد إليه مسبقا وعبر القنوات الدبلوماسية بمناصب و أعمال الأشخاص المذكورين .
- ٢ - يتمتع أفراد عائلات الأشخاص المذكورين فى الفقرة (١) من هذه المادة من مواطنى دولة الطرف المتعاقد الموفد ممن يحملون جوازات سفر دبلوماسية أو خاصة أو خدمة سارية المفعول ، بالمزايا نفسها ما دام أن الطرف المتعاقد الموفد قد أقر بأنهم ضمن أفراد العائلة المصرح لهم بالإقامة مع الأشخاص المذكورين فى الفقرة (١) من هذه المادة .

المادة الثانية

أسباب أخرى للتنقل

- ١ - يمكن لمواطنى دولة أى من الطرفين المتعاقدين ممن يحملون جوازات سفر دبلوماسية أو خاصة أو خدمة سارية المفعول ، والذين لم تتم الإشارة إليهم فى الفقرة (١)

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٠)

من المادة الأولى ، الدخول والإقامة لمدة لا تتجاوز (٩٠) التسعين يوماً خلال كل فترة (١٨٠) يوماً أو الخروج من إقليم دولة الطرف المتعاقد الآخر بدون تأشيرة ، شريطة عدم قيامهم بأى نشاط ربحى فى الدولة الأخرى .

٢ - عند الدخول إلى أراضى سويسرا بعد العبور من خلال أراضى دولة أو أكثر من الدول التى تنطبق عليها شروط اتفاقية تشنغن بالكامل ، تصبح فترة (٩٠) التسعين يوماً فعالة ابتداء من تاريخ عبور الحدود الخارجية لمنطقة تشنغن .

المادة الثالثة

احترام القوانين المحلية

يتعين على مواطنى دولة أى من الطرفين المتعاقدين الالتزام بقوانين الدخول والإقامة والأنظمة والتشريعات الوطنية المعمول بها لدى دولة الطرف المتعاقد الآخر خلال فترة إقامتهم فى تلك الدولة .

المادة الرابعة

رفض الدخول

يحق للسلطات المختصة لدى كل من الدولتين المتعاقدين الاحتفاظ بحق رفض الدخول إلى أراضى دولتيهما أو الإقامة فيها من قبل مواطنى دولة الطرف المتعاقد الآخر كما تم تحديدهم فى المادتين الأولى والثانية من هذه الاتفاقية لأسباب تخص الأمن القومى أو الأمن العام أو الصحة العامة .

المادة الخامسة

تداول الوثائق ذات الصلة

١ - تقوم السلطات المختصة لدى كل من الطرفين المتعاقدين باستكمال عملية تبادل نماذج من جوازات السفر المشار إليها فى المادة الأولى من هذه الاتفاقية عن طريق القنوات الدبلوماسية خلال (٣٠) ثلاثين يوماً من تاريخ التوقيع على هذه الاتفاقية .

٢ - فى حال القيام بأى تعديلات فى جوازات سفر كل من الدولتين ، ترسل السلطات المختصة لدى كل طرف متعاقد إلى الطرف المتعاقد الآخر النموذج الجديد بالإضافة إلى المعلومات الخاصة بتطبيقها خلال فترة لا تقل عن (٣٠) ثلاثين يوماً من التاريخ المحدد للعمل بها .

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٠)

المادة السادسة

حل النزاعات

تقوم السلطات المختصة لدى كل من الطرفين المتعاقدين بالتشاور فيما بينها حول أية صعوبات قد تنشأ من تطبيق أو تفسير هذه الاتفاقية ، ويتم حل أى خلاف قد ينشأ عن طريق القنوات الدبلوماسية .

المادة السابعة

التعديلات

أى تعديلات يتفق عليها الطرفان المتعاقدان ، يتم الإبلاغ عنها بواسطة القنوات الدبلوماسية ، وتصبح سارية المفعول فى يوم الإخطار الأخير والذى يبلغ فيه الطرفان المتعاقدان بعضهما البعض باستكمال جميع الإجراءات الداخلية ذات الصلة .

المادة الثامنة

التزامات أخرى

لا تؤثر هذه الاتفاقية على الالتزامات الأخرى لدى الطرفين المتعاقدين والتي قد تنشأ بموجب الاتفاقيات الدولية ، وخاصة الالتزامات التي قد تنشأ من اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية والمؤرخة فى ١٨ أبريل ١٩٦١م ، واتفاقية فيينا للعلاقات القنصلية والمؤرخة فى ٢٤ أبريل ١٩٦٣م .

المادة التاسعة

دخول حيز التنفيذ

تدخل هذه الاتفاقية حيز التنفيذ بعد (٣٠) ثلاثين يوماً من استلام آخر إخطار كتابى عن طريق القنوات الدبلوماسية ، والذى يبلغ فيه الطرفان المتعاقدان بعضهما البعض باستكمال جميع الإجراءات الداخلية ذات الصلة .

المادة العاشرة

التعليق

يحق لأى من الطرفين المتعاقدين تعليق العمل بهذه الاتفاقية بالكامل أو بجزء منها لأسباب تتعلق بالأمن القومى أو بالنظام العام أو بالصحة العامة ، بيد أنه ينبغى عليه

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٠)

مسبقا إبلاغ الطرف المتعاقد الآخر كتابيا قبل وقت كاف بنيته فى تعليق هذه الاتفاقية ،
ويدخل التعليق حيز التنفيذ بعد استلام إخطار بالتعليق من الطرف المتعاقد الآخر .
ويقوم الطرف المتعاقد والذي قام بتعليق تنفيذ هذه الاتفاقية بإبلاغ الطرف المتعاقد
الآخر فوراً عن طريق القنوات الدبلوماسية عند انتهاء الأسباب التى أدت إلى التعليق وبأن
هذه الاتفاقية أصبحت سارية المفعول مرة أخرى .

المادة الحادية عشرة

الإنهاء

تسرى هذه الاتفاقية لمدة غير محدودة ، وإذا رغب أى من الطرفين المتعاقدين فى إنهاء
هذه الاتفاقية ، فينبغى عليه إخطار الطرف الآخر كتابيا عبر القنوات الدبلوماسية .
وينتهى العمل بهذه الاتفاقية بعد اليوم (٣٠) الثلاثين من تاريخ إرسال الإخطار .
وقعت هذه الاتفاقية فى مدينة بيرن فى يوم الجمعة الموافق ٦ / ٨ / ٢٠١٠م من نسختين
أصليتين باللغات العربية والفرنسية والإنجليزية ، ولكل منها ذات الحجية القانونية ،
وفى حالة الاختلاف فى التفسير يعتد بالنص الإنجليزى .

عن

المجلس الفيدرالى السويسرى

الأرد دو بو - ريموند

رئيس المكتب الفيدرالى للهجرة

عن

حكومة سلطنة عمان

معالى السيد بدر بن حمد بن حمود البوسعيدى

أمين عام وزارة الخارجية

AGREEMENT
Between
the Government of the Sultanate of Oman
and
the Swiss Federal Council
on Mutual Visa Exemption
for Holders of Diplomatic, Special or Service Passports

The Government of the Sultanate of Oman and the Swiss Federal Council (hereinafter referred to as the "Contracting Parties");

Wishing to enhance bilateral relations between them;

Desiring to facilitate travel of their nationals, holders of diplomatic, special or service passports;

In the interest of strengthening their mutual cooperation;

Have agreed as follows:

Article 1

ACCREDITED DIPLOMATIC AND CONSULAR STAFF

1. Nationals of the States of either Contracting Party holding a valid national diplomatic, special or service passport, and who are members of a diplomatic mission, a consular post or a permanent mission of their respective State to an organisation, with which a Headquarters Agreement has been concluded, may enter the territory of the State of the other Contracting Party and stay there for the duration of their

assignment without a visa. The sending Contracting Party shall notify the receiving Contracting Party in advance through diplomatic channels on the posting and function of the aforementioned persons.

2. Family members of the persons specified in paragraph 1 of this Article who are nationals of the State of the sending Contracting Party and hold a valid national diplomatic, special or service passport shall benefit from the same facilities insofar as the sending Contracting Party confirmed them as family members entitled to stay with the persons specified in paragraph 1 of this Article.

Article 2

OTHER REASONS FOR TRAVELLING

1. Nationals of the States of either Contracting Party holding a valid national diplomatic, special or service passport, who are not referred to in Article 1 paragraph 1, may enter, stay for a period not exceeding ninety (90) days per period of one hundred and eighty (180) days or leave the territory of the State of the other Contracting Party without a visa, providing they do not undertake any gainful activity in the other State.

2. When entering the territory of Switzerland after having transited through the territory of one or more States to which the provisions of the Schengen Acquis are fully applicable, the ninety (90) days shall become effective as of the date of crossing the external border of the Schengen Area.

Article 3

COMPLIANCE WITH NATIONAL LEGISLATION

Nationals of the States of either Contracting Party shall comply with the entry and stay regulations and national legislation in force in the State of the other Contracting Party throughout the duration of their stay.

Article 4

REFUSAL OF ENTRY

The competent authorities of either Contracting Party reserve the right to deny entry into or stay in the territory of its State to nationals of the State of the other Contracting Party as specified in Articles 1 and 2 of this Agreement for reasons of national security, public order or public health.

Article 5

NOTIFICATION OF RELEVANT DOCUMENTS

1. The competent authorities of either Contracting Party shall complete, through diplomatic channels, the exchange of specimen of their passports referred to in Article 1 of this Agreement within thirty (30) days from the date of the signing of this Agreement.
2. In the event of changes to their respective passports, the competent authority of the Contracting Party concerned shall send the competent authority of other Contracting Party the new specimen, together with the information on their applicability, at least thirty (30) days before their introduction date.

Article 6

SETTLEMENT OF DISPUTES

The competent authorities of the Contracting Parties shall consult each other on any difficulties arising from the application or interpretation of this Agreement. Any dispute which arises shall be resolved through diplomatic channels.

Article 7

AMENDMENTS

Any amendment which has been agreed upon between the Contracting Parties shall be notified through diplomatic channels. They shall come into effect on the date of the second notification by which the Contracting Parties inform each other of the fulfillment of their relevant internal procedures.

Article 8

OTHER OBLIGATIONS

This Agreement shall not affect other obligations of the Contracting Parties arising under international agreements, in particular obligations arising from the Vienna Convention on Diplomatic Relations of 18 April 1961 and the Vienna Convention on Consular Relations of 24 April 1963.

Article 9

ENTRY INTO FORCE

This Agreement shall enter into force thirty (30) days after the receipt of the last written notification, through diplomatic channels, by which the Contracting Parties inform each other on the fulfillment of the relevant internal procedures.

Article 10

SUSPENSION

Either Contracting Party may suspend this Agreement partially or wholly, on the grounds of national security, public order or public health. However, it shall notify the other Contracting Party, in writing in advance, of its intention to suspend the Agreement. Such suspension shall enter into force from the date of the receipt of the notification by the other Contracting Party. The Contracting Party which has suspended the application of this Agreement shall immediately inform the other Contracting Party, through diplomatic channels, once the reasons for suspension no longer exist and that this Agreement is again applicable.


Article 11

TERMINATION


This Agreement is concluded for an indefinite period of time. If either Contracting Party wishes to terminate this Agreement, it shall notify the other Contracting Party in writing through diplomatic channels, and this Agreement shall cease to be effective on the thirtieth (30th) day following the date of notification.

This Agreement was signed in Berne on this Friday of 6th of August 2010 in two original copies in the Arabic, French and English languages, all texts being equally authentic. In case of any divergence of interpretation, the English text shall be used.

**For the
Government of the Sultanate of Oman
H.E sayyid Badr bin Hamed Al-Busaidi
Secretary General of Ministry Of
Foreign Affairs**



**For the
Swiss Federal Council
Alard du Bois-Reymond
Director of the Federal Office for
Migration**



قرارات وزارية

وزارة التربية والتعليم

قرار وزارى

رقم ٣٠١ / ٢٠١٠

بتعديل القرار الوزارى رقم ٨٩ / ٢٤

فى شأن وظائف التدريس والوظائف الفنية المرتبطة بها

استنادا إلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالمرسوم السلطانى رقم ١٢٠ / ٢٠٠٤ ،
والى اللائحة التنفيذية لقانون الخدمة المدنية الصادرة بالمرسوم السلطانى رقم ٥٢ / ٨٤ ،
والى المرسوم السلطانى رقم ٣٧ / ٢٠٠٨ بتحديد اختصاصات وزارة التربية والتعليم
واعتماد هيكلها التنظيمى ،
والى القرار الوزارى رقم ٨٩ / ٢٤ فى شأن وظائف التدريس والوظائف الفنية المرتبطة بها ،
والى كتاب وزارة الخدمة المدنية رقم ١١٤ / ١٣ / ٦٦٠٩ بتاريخ ١١ / ٨ / ٢٠١٠ م ،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

المادة الأولى : يضاف إلى الجدول رقم (١) / أولا المرفق بالقرار الوزارى
رقم ٨٩ / ٢٤ المشار إليه الوظائف الموضحة بالملحق المرفق .
المادة الثانية : ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى
لتاريخ نشره .

صدر فى : ٨ / ١٠ / ١٤٣١ هـ

الموافق : ١٨ / ٩ / ٢٠١٠ م

يحيى بن سعود السليمى

وزير التربية والتعليم

الملحق المرفق بالقرار الوزاري رقم ٣٠١/٢٠١٠

المؤهلات الدراسية والخبرات	الدرجة	الوظيفة
<p>أ - ماجستير تخصص (تكنولوجيا تعليم وتعلم) أو ما يعادله في هذا التخصص .</p> <p>ب - مؤهل جامعي في مجال الحاسب الآلي تخصص (تكنولوجيا تعليم وتعلم) أو ما يعادله في هذا التخصص + خبرة (٨) سنوات في مجال الوظيفة .</p> <p>ج - مؤهل جامعي تربوي + خبرة (٨) سنوات في مجال الوظيفة .</p> <p>د - دبلوم في مجال الحاسب الآلي + خبرة (١٢) سنة في مجال الحاسب الآلي منها (٨) سنوات في مجال الوظيفة (لمن هم في الخدمة) .</p>	الرابعة	أخصائي تقنيات تعليم أول
<p>أ - مؤهل جامعي في مجال الحاسب الآلي تخصص (تكنولوجيا تعليم وتعلم) أو ما يعادله في هذا التخصص + خبرة (٤) سنوات في مجال الوظيفة .</p> <p>ب - مؤهل جامعي تربوي + خبرة (٤) سنوات في مجال الوظيفة .</p> <p>ج - دبلوم في مجال الحاسب الآلي + خبرة (٨) سنوات في مجال الحاسب الآلي منها (٤) سنوات في مجال الوظيفة (لمن هم في الخدمة) .</p>	الخامسة	أخصائي تقنيات تعليم ثان
<p>أ - مؤهل جامعي في مجال الحاسب الآلي تخصص (تكنولوجيا تعليم وتعلم) أو ما يعادله في هذا التخصص .</p> <p>ب - مؤهل جامعي تربوي + اجتياز دورة متخصصة في مجال تقنية المعلومات والاتصالات .</p> <p>ج - دبلوم في مجال الحاسب الآلي + خبرة (٤) سنوات كفني حاسب آلي (لمن هم في الخدمة) .</p>	السادسة	أخصائي تقنيات تعليم

- يشترط لشغل وظائف هذا الجدول استيفاء معايير المفاضلة المقررة من قبل الوزارة .

- يقتصر شغل الوظائف المرفقة على العمانيين .

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٠)

قرار وزارى

رقم ٢٠١٠/٣١٥

بتعديل بعض أحكام اللائحة التنظيمية للمدارس الدولية

استنادا إلى المرسوم السلطانى رقم ٧٧/٦٨ بإنشاء المدارس الخاصة ،
وإلى اللائحة التنظيمية للمدارس الدولية الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٢٠٠٦/٤ ،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

المادة الأولى : يستبدل بنص المادة (٢٣) من اللائحة التنظيمية للمدارس الدولية

المشار إليها النص الآتى :

" يجوز قبول أى طالب عمانى بالمدارس الدولية ، كما يجوز استمرار
أى طالب يكتسب الجنسية العمانية بهذه المدارس بعد موافقة
الوزارة " .

المادة الثانية : ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى
لتاريخ نشره .

صدر فى : ١٦ / ١٠ / ١٤٣١ هـ

الموافق : ٢٥ / ٩ / ٢٠١٠ م

يحيى بن سعود السليمى

وزير التربية والتعليم

وزارة التعليم العالي

قرار وزارى

رقم ٨٤ / ٢٠١٠

ببدء الدراسة بجامعة البريمى

استنادا إلى المرسوم السلطانى رقم ٤١ / ٩٩ بإصدار نظام الجامعات الخاصة ،
والى المرسوم السلطانى رقم ٦ / ٢٠٠٢ بتحديد اختصاصات وزارة التعليم العالى واعتماد
هيكلها التنظيمى ،
والى القرار الوزارى رقم ٣٦ / ٩٩ بإصدار اللائحة التنفيذية لنظام الجامعات الخاصة ،
والى القرار الوزارى رقم ١٢٨ / ٢٠٠٨ بإنشاء جامعة البريمى الخاصة ،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

المادة الأولى : تبدأ الدراسة بجامعة البريمى اعتبارا من العام الأكاديمى

٢٠١٠ / ٢٠١١م بمقرها الرئيسى بمحافظة البريمى فى الكليات التالية :

١ - كلية الهندسة فى تخصصات :

(هندسة مدنية - هندسة معمارية - تقنية المعلومات) .

٢ - كلية العلوم الصحية فى تخصصات :

(التمريض - علوم البصريات) .

٣ - كلية إدارة الأعمال فى تخصصات :

(إدارة التصدير - إدارة المؤسسات والأعمال الإلكترونية) .

المادة الثانية : يلغى كل ما يخالف هذا القرار أو يتعارض مع أحكامه .

المادة الثالثة : ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى

لتاريخ نشره .

صدر فى : ١٢ شوال ١٤٣١ هـ

الموافق : ٢١ سبتمبر ٢٠١٠م

د. راوية بنت سعود البوسعيدية

وزيرة التعليم العالى

وزارة الزراعة

قرار وزارى

رقم ١٤٨ / ٢٠١٠

برفع حظر استيراد لحوم الأبقار ومنتجاتها ومشتقاتها من كندا

استنادا إلى قانون الحجر البيطرى الصادر بالمرسوم السلطانى رقم ٤٥ / ٢٠٠٤ ،
وإلى اللائحة التنفيذية لقانون الحجر البيطرى الصادرة بالقرار الوزارى رقم ١٠٧ / ٢٠٠٨ ،
وإلى القرار الوزارى رقم ٦٦ / ٢٠٠٣ بحظر استيراد بعض الحيوانات والطيور الحية
من بعض الدول ،
وإلى توصية الجهة البيطرية المختصة بزوال سبب حظر استيراد لحوم الأبقار ومنتجاتها
ومشتقاتها من كندا ،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

المادة الأولى : يرفع حظر استيراد لحوم الأبقار ومنتجاتها ومشتقاتها الوارد بالقرار
الوزارى رقم ٦٦ / ٢٠٠٣ بالنسبة لكندا على أن يكون استيرادها وفقا
للشروط الواردة بالملحق المرافق .

المادة الثانية : على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فى مجال اختصاصه .

المادة الثالثة : ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى
لتاريخ نشره .

صدر فى : ١٢ / ١٠ / ١٤٣١ هـ

الموافق : ٢١ / ٩ / ٢٠١٠ م

سالم بن هلال بن علي الخليلي

وزير الزراعة

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٠)

الملحق المرافق

للقرار الوزارى رقم ١٤٨ / ٢٠١٠

مع عدم الإخلال بشروط الاستيراد المنصوص عليها فى قانون الحجر البيطرى ولائحته

التنفيذية المشار إليهما ، يشترط لاستيراد اللحوم ومنتجاتها ومشتقاتها الآتى :

١ - أن تكون من أبقار ولدت بعد ثمانى سنوات من التطبيق الفعلى لقرار حظر استعمال

الأعلاف ذات الأصل الحيوانى .

٢ - أن تكون من أبقار لم تتغذ على بروتين حيوانى ضمن مكونات الأعلاف المستخدمة

فى المجترات .

٣ - أن تكون من أبقار منشؤها مزارع لم تسجل بها إصابة بمرض جنون البقر لفترة

سبع سنوات متتالية سابقة للتصدير على الأقل .

٤ - أن تكون من أبقار لا تزيد أعمارها على سنتين .

٥ - أن تكون من أبقار لم يتم إفقاد وعيها (STUNNIG PROCESS) قبل الذبح بأية

طريقة وخاصة طريقة حقن الهواء أو الغاز المضغوط داخل تجويف الرأس

(CAVITY CRANIA) أو بقطع الحبل الشوكى (PITHING BROCESS) .

٦ - أن تكون من أبقار تم فحصها قبل وبعد الذبح وثبت عدم إصابتها بمرض جنون البقر .

٧ - أن تكون خالية من الأنسجة ذات الخطورة المنصوص عليها فى الدستور الدولى

للمنظمة العالمية للصحة الحيوانية .

٨ - أن تكون قد تم إنتاجها وتداولها بطريقة صحية تضمن عدم تلوثها أو احتوائها على :

أ - الأجزاء والأنسجة ذات الخطورة SRM .

ب - الأنسجة العصبية والليمفاوية التى تظهر أثناء عملية التشفية .

ج - اللحم المزال آليا من عظام الرأس والعمود الفقرى .

٩ - أن تكون مصحوبة بشهادة ذبح إسلامى صادرة من مركز إسلامى .

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٠)

مجلس المناقصات

قرار

رقم ٢٠١٠/٢٩

بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون المناقصات

استنادا إلى قانون المناقصات الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٨/٣٦ ،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

المادة الأولى : يعمل بأحكام اللائحة التنفيذية لقانون المناقصات المشار إليه المرفقة .

المادة الثانية : يلغى كل ما يخالف هذا القرار أو يتعارض مع أحكامه .

المادة الثالثة : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي

لتاريخ نشره .

صدر في : ١٦ / ١٠ / ١٤٣١ هـ

الموافق : ٢٥ / ٩ / ٢٠١٠ م

الدكتور/ علي بن محمد بن موسى

نائب رئيس مجلس محافظي البنك المركزي العماني

رئيس مجلس المناقصات

اللائحة التنفيذية لقانون المناقصات

الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٣٦ / ٢٠٠٨

الباب الأول

أحكام عامة

المادة (١) : في تطبيق أحكام هذه اللائحة تكون للكلمات والعبارات الواردة فيها ذات المعنى المبين في قانون المناقصات ، ما لم يقتض سياق النص معنى آخر .

المادة (٢) : تلتزم الجهات المعنية قبل الإعلان عن أية مناقصة بما يلي :

أ - توفير الاعتمادات المالية المخصصة للمشروع المطروح وتأكيد ذلك في رسالتها إلى المجلس مع ذكر رقم المشروع وقيمة الاعتماد المالي المعتمد أو إرفاق ما يفيد موافقة الجهات المالية المختصة على طرح المشروع قبل التصديق على تلك الاعتمادات .

ب - أن تكون الدراسات والمواصفات الخاصة بالمشروعات وفق نطاق عمل لا يتجاوز حدود الاعتمادات المالية المصادق عليها أو التي تمت موافقة الجهات المختصة على الارتباط بها .

ج - أن تشمل التكلفة الإجمالية لأي مشروع أو عمل أو خدمة مجموع تكلفة الدراسات الاستشارية والفنية .

د - استكمال وثائق المناقصة والحصول على الموافقات المطلوبة من الجهات المختصة .

هـ - استخراج إباحة البناء بالنسبة لمشروعات البناء وتضمين نسخة منها في مستندات المناقصة .

المادة (٣) : على الجهات المعنية عند إعداد المستندات الخاصة بشروط ومواصفات المشاريع الالتزام بما يلي :

أ - النص على استخدام المنتجات الوطنية متى توفرت فيها شروط المواصفات القياسية والجودة المطلوبة .

ب - إضافة بند فى تعليمات المتناقصين يلزم كل مقدم عطاء بأن يرفق قائمة بأسماء المنتجات الوطنية التى يرغب فى استخدامها فى المشروع حسب البيانات الواردة فى الاستمارة بالملحق (أ) من هذه اللائحة .

ج - تضمين وثائق المناقصات شرطاً يلزم جميع مقدمى العطاءات من خارج السلطنة تقديم أسعارهم بالريال العماني أو بالعملة الأجنبية مع ضرورة ذكر سعر صرف تلك العملة بالريال العماني عند تقديم العطاء .

د - النص فى شروط مناقصات التوريدات على حق المجلس فى تجزئة إسناد عقود التوريدات بين اثنين أو أكثر من مقدمى العطاءات المشاركين وفقاً لأحكام المادة (٣٥) من قانون المناقصات .

هـ - النص فى شروط المناقصات المحلية على الالتزام بتطبيق نسب التعمين التى تحددها الحكومة لتنفيذ برامج التعمين .

و - إرسال كشف بالأصناف التى يلزم فحصها أو تحليلها فى المناقصات الدولية إلى المعمل الحكومى المختص ، ويجب على المعمل أن يراعى قدر الإمكان سرعة الرد على الجهات التى أرسلت إليها الأصناف وإخطار تلك الجهات بالمدة التى يحتاج إليها الفحص أو التحليل ، وعلى الجهات المعنية أن تراعى ذلك عند تحديد موعد فتح المظاريف ومدة سريان العطاءات بحيث تحدد مدة كافية تغطى فترة التحليل فى المعمل وتسمح بالبت فى المناقصات قبل وقت كاف .

المادة (٤) : على الجهات المعنية قبل إحالة توصياتها إلى المجلس لاتخاذ قرار الإسناد بشأنها ، دراسة وتحليل العطاءات دراسة وافية ، وبأن تأخذ فى الاعتبار عند الدراسة البيانات التى يوفرها المجلس عن أحوال مقدمى العطاءات من حيث الخبرات السابقة والمشاريع التى قاموا بتنفيذها ومستوى الأداء فيها والالتزام بالتنفيذ فى المواعيد المحددة وموقفهم المالى بالتفصيل وأجهزتهم الإدارية والفنية ومدى مقدرتهم على الاضطلاع بمسؤولية تنفيذ المشاريع التى قد تسند إليهم .

المادة (٥) : على الجهات المعنية بالالتزام بدراسة وتحليل العروض التي تحال إليها خلال مدة صلاحية العروض المقدمة ، وفي كل الأحوال يجب إرسال التوصيات إلى المجلس قبل انتهاء صلاحية العروض بشهر على الأقل . أما إذا اقتضت الضرورة تمديد الفترة فإن التمديد يقتصر على العطاءات المرشحة للإسناد .

المادة (٦) : على الجهات المعنية أن تستخدم قائمة مراجعة الضوابط والقيود الخاصة بمستندات المناقصات الواردة بالملحق (ج) من هذه اللائحة كأداة لمراجعة واعتماد صحة الوثائق من قبل المختصين بالجهات المعنية والاستشاريين قبل إرسالها للمجلس أو الإعلان عنها .

المادة (٧) : على الجهات المعنية بناء على طلب المجلس أن تنتدب موظفا لا تقل درجته عن مدير عام لحضور الاجتماعات التي تناقش فيها المواضيع المتعلقة بتلك الجهات وأن يحاط المجلس بذلك كتابة .

المادة (٨) : على الجهات المعنية بالالتزام بأحكام قانون المناقصات وهذه اللائحة عند طلبها من المجلس التفاوض مع مقدمى العطاءات وفقا لنص المادة (٣٣) من قانون المناقصات كما يتعين فى جميع الأحوال بيان الأسباب ونقاط التفاوض المطلوبة بالتفصيل .

المادة (٩) : لا يجوز الجمع فى أى مشروع ما بين مقاول واستشارى تربطهما فيه مصلحة مباشرة أو غير مباشرة .

المادة (١٠) : لا يجوز للجهات المعنية إسناد أى عمل إلى المقاولين أو الموردين أو المكاتب الاستشارية المحلية إلا بعد التحقق من أنها تحمل شهادة تسجيل سارية المفعول صادرة من المجلس .

المادة (١١) : تلتزم الجهات المعنية عند طلب موافقة المجلس لإصدار أمر تغييرى أن يرفق بطلبها الآتى :

أ - بيان عدد الأوامر التغييرية السابقة التى تم إصدارها على المشروع ومجموع تكلفة هذه الأوامر ومدد تنفيذها .

ب - نسخة من قائمة الأسعار أو جدول الفئات المضمن بعطاء المتعاقد .
ج - بيان تكلفة الأمر التغييرى المراد الموافقة عليه ولا يجوز أن تتضمن هذه التكلفة مبالغ تقديرية .

المادة (١٢) : يجب ألا تتجاوز المبالغ المحتملة المرصودة فى العقد (١٠%) من القيمة التقديرية للأعمال المقاسة ، كما يجب ألا يتجاوز المبلغ الاحتياطى المرصود فى العقد (١٠%) من قيمة نفس الأعمال .

المادة (١٣) : يجوز للمجلس إلغاء المناقصات الداخلية المحالة إليه من الجهات المعنية التى تجاوزت فيها صلاحيتها المنصوص عليها فى المادة (١٥) من قانون المناقصات وإعادة طرحها من جديد ، وذلك إذا اتضح للمجلس أن الإجراءات المنصوص عليها فى قانون المناقصات وهذه اللائحة لم تطبق كما يجب .

المادة (١٤) : يجب على الجهات المعنية خلال فترة تنفيذ المشروع تعبئة استمارة تقييم أداء المقاول المنفذ الواردة بالملحق (ب) وإرسالها إلى المجلس كل ثلاثة أشهر أو بعد انتهاء تنفيذ كل (٣٠%) من المشروع أيهما يأتى أولاً ، كما يجب تعبئة وإرسال هذه الاستمارة إلى المجلس بعد انتهاء تنفيذ المشروع .

الباب الثانى

المناقصة العامة

الفصل الأول

الإجراءات السابقة على تقديم العطاءات

المادة (١٥) : يجب على الجهات المعنية قبل الإعلان عن المناقصة العامة القيام بالآتى :

أ - إعداد وثائق المناقصة باللغة العربية أو الإنجليزية أو بكلتيهما بحسب الأحوال واشترط أن تكون النصوص العربية هى المعتمدة عند وجود خلاف بين النصين العربى والإنجليزى .

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٠)

ب - إعداد وثائق شروط ومواصفات عقود الأعمال المستمرة وأعمال التشغيل والصيانة قبل انتهائها بفترة لا تقل عن ستة أشهر والحرص على إتمام إجراءات إسناد المناقصات المذكورة قبل مدة لا تقل عن ستين يوما من انتهاء مدة العقد القائم .

ج - إعداد مواصفات تفصيلية وافية عن كل صنف أو عمل أو خدمة أو دراسة مما يراد شراؤه أو توريده أو الحصول عليه أو تنفيذه، بحيث تكون المواصفات واضحة ودقيقة، وتحديد المخططات والخرائط والتصاميم الفنية للأعمال المراد تنفيذها وطبيعتها ونوعية الخدمات المطلوب تقديمها .

د - تحديد مواصفات قياسية أو نمطية للمواد والأصناف المطلوب توريدها، على أن تتجنب - فيما عدا الأجهزة الفنية الدقيقة والعقاقير الطبية - تحديد مواصفات فنية تشترط أو تشير بالتحديد إلى علامة تجارية أو اسم أو تصميم أو نوع أو مصدر أو منتج أو مورد معين إلا في حالة تعذر وجود طريقة دقيقة ومفهومة لوصف الأصناف المطلوب توريدها وفي هذه الحالات يجب تضمين كلمات مثل " أو المماثلة " في وثائق المناقصة .

هـ - وضع المواصفات المشار إليها في الفقرتين (ج) و (د) ولها أن تستعين في ذلك بفنيين من الوحدات الحكومية أو المكاتب الاستشارية من داخل السلطنة أو خارجها . وعلى أن يراعى اتفاق هذه المواصفات مع طبيعة المنتجات الوطنية كلما أمكن ذلك وأن تكون مطابقة للمواصفات الفنية التي تحددها الجهات المختصة، ولا يجوز للجهات المعنية طلب أو قبول استشارة من شخص أو مؤسسة قد تكون لها

مصلحة شخصية فى محل المناقصة بحيث تستخدم هذه الاستشارة فى إعداد أو اختيار مواصفات فنية من شأنها أن تحول دون المنافسة .
و - تحديد الكميات الفعلية للتوريدات المطلوبة فى ضوء المخزون المتوفر من المواد المطلوبة ومعدلات استهلاكها .

ز - تحديد الكميات المتعلقة بالأعمال المراد تنفيذها على ضوء المخططات والتصاميم والجداول المتعلقة بها .

ح - تحديد نوع الأعمال أو الخدمة المراد تنفيذها أو الحصول عليها ووصفها وطريقة تقديمها وأدائها وبرنامج التنفيذ .

المادة (١٦) : على الجهات المعنية التأكد من تضمين وثائق المناقصة الآتى :

أ - منهجية وأساليب تقييم العروض .

ب - الكميات المطلوب توريدها أو الجداول والكميات المتعلقة بالأعمال المطلوب تنفيذها أو نطاق الخدمات المطلوب تقديمها أو الحصول عليها .

ج - شروط تقديم العينات أو الكتيبات أو الرسومات التوضيحية ، أو برامج التنفيذ فى المناقصات التى تتطلب ذلك واشتراط أن تكون مختومة بخاتم مقدم العطاء وتسمية الجهة التى تقدم إليها هذه العينات .

د - بالنسبة لمناقصات توريد الأصناف التى يطلب تقديم عينات منها يتعين بيان وزن أو مقاس أو حجم العينات التى تقدم مع العطاءات ، بحيث تكون وافية بالغرض من فحصها أو تحليلها واشتراط تثبيت بطاقة مقدم العطاء بطريقة يصعب معها نزعها .

هـ - تحديد أسعار التوريدات ونوع العملة وطريقة التسليم .

و - شروط الدفع وضمانات التوريد أو تنفيذ الأعمال أو تقديم الخدمات .

ز - شروط ضمان صلاحية التوريدات ، وحسن التنفيذ للأعمال المطلوب إنجازها والخدمات المطلوب تقديمها وضمان الصيانة خلال المدة المحددة فى وثائق المناقصة .

ح - الشروط الجزائية والغرامات وحق المطالبة بالتعويضات فى الحالات التى تقتضى ذلك وأى شروط أخرى تراها الجهة المعنية مناسبة .
ط - أى بيانات أخرى ترى الجهة المعنية ضرورة الإعلان عنها أو اشتراطها .

المادة (١٧) : عند نشر الإعلانات عن المناقصات التى وضعت لها مواصفات تتفق والمنتجات الوطنية ، سواء فى التوريدات أو مقاولات الأعمال ، يراعى النص فى الإعلان وفى شروط المناقصة أن تكون الأفضلية للأصناف من المنتجات الوطنية .

المادة (١٨) : يجب أن يتضمن الإعلان عن المناقصة ما يلى :

أ - بيان للأصناف أو الأعمال أو الخدمات المطلوبة .
ب - كيفية تقديم العطاءات والجهة التى تسلم إليها أو العنوان الذى ترسل إليه والوسيلة التى ترسل بها تقليدية كانت أم إلكترونية حسبما يقرره المجلس أو الجهة المعنية وفقا لطبيعة كل مناقصة .
ج - العنوان الذى ترسل إليه طلبات المعلومات الإضافية .
د - موعد تقديم العطاءات وفقا للمادة (١٩) من قانون المناقصات .
هـ - مدة سريان العطاء وفقا للمادة (٢٠) من قانون المناقصات .
و - ثمن وثائق المناقصة ومكان الحصول عليها والضمانات اللازمة .
ز - أى بيانات أخرى يرى المجلس أو الجهة المعنية ضرورة الإعلان عنها أو اشتراطها .

المادة (١٩) : يجب على المجلس أو الجهة المعنية بعد الإعلان عن المناقصة العامة الالتزام بالآتى :

أ - تسليم وثائق المناقصة متضمنة الشروط وقوائم المواد أو تفاصيل ومواصفات الأعمال أو نوعية الخدمات المطلوبة بعد نشر الإعلان ، لكل من يرغب فى المشاركة بعد استيفاء ثمن نسخة الوثائق والمستندات ، على أن يتم ترقيم هذه الوثائق وختمها بختم المجلس أو الجهة المعنية .

ب - الرد على أى استفسارات متعلقة بالمناقصات يتقدم بها أى من المتناقصين شريطة أن ترسل هذه الاستفسارات إلى المجلس أو الجهة المعنية قبل واحد وعشرين يوما على الأقل من تاريخ موعد تسليم العطاءات ، على ألا تترتب على هذه الردود أى ميزة لذلك المتناقص دون سواه وإرسال الردود على أى استفسارات إلى كافة المتناقصين .

المادة (٢٠) : يجوز للمجلس بناء على طلب الجهة المعنية أن يحدد فترة زمنية لتقديم العروض تقل عن المدة المنصوص عليها فى المادة (١٩) من قانون المناقصات ، شريطة أن تكون الفترة الزمنية المحددة كافية لتمكين الراغبين فى المشاركة من إعداد وتقديم عطاءاتهم ، ويجب فى جميع الأحوال ألا تقل الفترة المحددة عن خمسة عشر يوما فى أى من الحالات التالية :

أ - إذا كان قد سبق للجهة المعنية أن أعلنت فى مدة لا تتجاوز اثنى عشر شهرا عن رغبتها فى طرح المناقصة .

ب - إذا كان تطبيق أجل الأربعين يوما قد يترتب عليه إلحاق ضرر بالمشروع وذلك فى الحالات التى يثبت فيها أنها ذات طبيعة ملحة ناتجة عن أحداث غير متوقعة من قبل الجهة المعنية .

المادة (٢١) : فى حالة رغبة الجهة المعنية بعد توزيع وثائق المناقصة إجراء تغيير أو إدخال تعديل فى وثائق المناقصة ، يجب إرسال تلك التغييرات أو التعديلات إلى جميع مشتري تلك الوثائق قبل خمسة عشر يوما على الأقل من التاريخ المحدد لتقديم العطاءات .

الفصل الثانی

تقديم العطاءات

المادة (٢٢) : يوضع بمقر المجلس والجهات المعنية صندوق للعطاءات يخصص لوضع مظاريف العطاءات تعد فتحته بحيث لا تسمح بإخراج أى شىء من محتوياته ويكون له قفلان مختلفان يحفظ مفتاح أحدهما لدى رئيس المجلس أو رئيس الجهة المعنية ، بحسب الأحوال ، أو من ينوب عن أى منهما ويحفظ المفتاح الثانى لدى أمين عام المجلس أو رئيس اللجنة الداخلية للمناقصات بالجهات المعنية .

المادة (٢٣) : تكون الساعة العاشرة صباحا من اليوم المحدد لفتح المظاريف موعدا لقفل صندوق العطاءات وتكون الساعة الحادية عشرة صباحا من نفس اليوم موعدا لفتح المظاريف .

المادة (٢٤) : يبقى العطاء نافذ المفعول من تاريخ تسليمه إلى المجلس أو إلى الجهة المعنية بحسب الأحوال حتى نهاية مدة سريان العطاء ، مع الأخذ بأى خفض على الأسعار الواردة بالعطاء إذا استلم قبل الموعد المعين لفتح المظاريف .

المادة (٢٥) : يجوز للمجلس بناء على طلب مقدم مما لا يقل عن (٣٠%) من مجموع المشاركين فى المناقصة ، تمديد موعد تقديم العروض حسب المدة المطلوبة أو إلى متوسط المدد المطلوبة فى حالة تباين هذه المدد .

المادة (٢٦) : يجب أن يرفق مع كل عطاء مقدم ببيان بأسماء الأشخاص المفوضين بالتعاقد لحساب مقدم العطاء ، ونطاق هذا التفويض وحدوده ونماذج توقيعاتهم المعتمدة قانونا .

المادة (٢٧) : ما لم يحدد استخدام وسائل إلكترونية ، تسلّم العطاءات إلى المجلس أو الجهة المعنية بحسب الأحوال مختومة وموقعة من أصحابها على النموذج المعد للعطاءات إن وجد ، وعلى جدول الفئات أو قائمة الأسعار

أو كليهما المرافقة لها وترسل داخل مظروف مختوم بالشمع الأحمر وبداخله مظاريف مغلقة ومختومة بالشمع الأحمر لكل من العرض الفنى والعرض المالى وغير ذلك من العروض - إن طلب - ويكتب على المظروف الخارجى اسم ورقم المناقصة ويعنون إلى رئيس المجلس أو رئيس لجنة المناقصات بالجهة المعنية ويكون إرساله بالبريد المسجل أو يوضع داخل الصندوق المخصص لوضع العطاءات فى المجلس أو الجهة المعنية بحسب الأحوال .

المادة (٢٨) : يجب أن تسلم العطاءات إلى المجلس أو الجهة المعنية بحسب الأحوال فى موعد لا يتجاوز الساعة العاشرة من صباح اليوم المحدد فى الإعلان ، ولا يعتد بالعطاءات المقدمة بعد ذلك .

المادة (٢٩) : يعتبر تقديم العطاء إقرارا من مقدمه بأنه اطلع على كافة شروط ومواصفات المناقصة وأنه ملم بكافة الجوانب المتعلقة بها .

المادة (٣٠) : تقبل العروض المقدمة من المقاولين أو الموردين أو الاستشاريين أو وكلائهم المعتمدين فى سلطنة عمان ، كما تقبل العروض المقدمة من الخارج ، على أن يكون لمقدم العطاء أو لوكيله عنوان صحيح يمكن التواصل معه .

المادة (٣١) : عند إعداد قائمة الأسعار وجدول الفئات يتعين على مقدم العطاء الالتزام بالآتى :

أ - كتابة أسعار العطاء بالريال العمانى رقما وحروفا ، ويكون سعر الوحدة فى كل صنف بحسب ما هو مدون عدا أو وزنا أو مقاسا أو غير ذلك دون تغيير أو تعديل فى الوحدة .

ويجوز فى حالة تقديم العطاء من خارج السلطنة أن تكتب الأسعار بالعملة الأجنبية مع ضرورة ذكر سعر الصرف بالريال العمانى .

ب - لا يجوز الكشط أو المحو فى قائمة الأسعار وجدول الفئات وكل تصحيح فى الأسعار أو غيرها يجب إعادة كتابته بالأرقام والحروف وتوقيعه من قبل الشخص المفوض .

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٠)

- ج - لا يجوز لمقدم العطاء شطب أى بند من البنود أو المواصفات الفنية أو تعديلها مهما كان نوع ذلك التعديل .
- د - إرسال أو إرفاق أى اشتراطات خاصة أو تعديلات فى خطاب منفصل يوضع داخل مظروف العطاء ، على أن يشير إلى هذا الخطاب فى العطاء نفسه ولا يعتد بما عدا ذلك .
- هـ - أن يبين فى قائمة الأسعار ما إذا كان الصنف مصنوعا فى سلطنة عمان أو فى الخارج ، ويترتب على عدم صحة البيانات المقدمة كلها أو بعضها رفض الصنف دون الإخلال بحق المجلس فى حرمان مقدم العطاء من التعامل مع الجهات الخاضعة لأحكام قانون المناقصات خلال فترة يحددها المجلس حسبما تقتضيه ظروف كل حالة .
- و - أن تشمل وتغطى الأسعار التى يحددها مقدم العطاء بجدول الفئات جميع المصروفات والالتزامات أيا كان نوعها التى يتكبدها بالنسبة لكل بند من البنود ، وأن تشمل كذلك القيام بإتمام جميع الأعمال وتسليمها والمحافظة عليها أثناء مدة الضمان وفترة الصيانة ، ويعد الحساب الختامى بالتطبيق لهذه الأسعار بصرف النظر عن تقلبات السوق والضريبة الجمركية وغيرها من الرسوم والضرائب الأخرى .

المادة (٣٢) : يجب على مقدم العطاء فى حالة تقديمه لعرض بديل أو أكثر، أن تكون

هذه العروض واضحة ومفصلة وأن يشار إليها فى قائمة المحتويات .

المادة (٣٣) : إذا سكت مقدم العطاء عن تحديد سعر صنف من الأصناف المطلوب

توريدها بقائمة الأسعار ، اعتبر ذلك امتناعا عن المشاركة فى المناقصة

بالنسبة لهذا الصنف .

أما إذا سكت مقدم العطاء عن تحديد سعر أى بند من البنود فى مناقصات

تنفيذ الأعمال ، فللمجلس - مع الاحتفاظ بالحق فى استبعاد العطاء -

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٠)

أن يضع أعلى سعر لذلك البند فى العطاءات المقدمة وذلك للمقارنة بينه وبين سائر العطاءات ، فإذا أرسيت عليه المناقصة يعتبر أنه ارتضى المحاسبة على أساس أقل سعر لهذا البند فى العطاءات المقدمة .

المادة (٣٤) : للمجلس أو الجهة المعنية الحق فى مراجعة الأسعار المقدمة سواء من حيث مفرداتها أو مجموعها وإجراء التصحيحات المادية إذا اقتضى الأمر ذلك ، ولا يعتد إلا بالسعر المبين بالحروف ، واستثناء من ذلك يجوز للمجلس قبول العرض المبين بالأرقام فقط متى ما اقتضت المصلحة العامة ذلك ، كما لا يعتد بالعطاء المبني على خفض نسبة مئوية عن أقل عطاء يقدم فى المناقصة .

المادة (٣٥) : يكون توريد الأصناف وفقا لما هو مبين فى وثائق المناقصة ويجب عند وضع أسعار العطاء بيان ما يلى :

أ - إذا كان المطلوب تسليم البضاعة على ظهر السفينة فيجب أن يشمل السعر المبين فى العطاء سعر الأصناف مضافا إليه مصاريف التعبئة والنقل والتحميل طبقا لنظام (FOB) .

ب - إذا كان المطلوب تسليم البضاعة بميناء الوصول فيجب أن يشمل السعر المبين فى العطاء سعر الأصناف مضافا إليه مصاريف التعبئة والنقل والتحميل وأجور الشحن طبقا لنظام (C&F) .

ج - إذا كان المطلوب تسليم البضاعة بميناء الوصول فيجب أن يشمل السعر المبين فى العطاء سعر الأصناف مضافا إليه مصاريف التعبئة والنقل والتحميل وأجور الشحن ورسوم التأمين ومصاريف التفريغ طبقا لنظام (C I F) .

د - إذا كان المطلوب تسليم البضاعة بمخازن المشتري أو مواقع العمل ، فيجب أن يشمل السعر المبين فى العطاء سعر الأصناف مضافا إليه

مصارييف التعبئة والنقل والتحميل وأجور الشحن ورسوم التأمين
ومصارييف التفريغ والرسوم الجمركية ومصارييف النقل الداخلى
وأى رسوم إضافية .

وفى جميع الأحوال يتحمل المتعاقد مع الجهة المعنية كافة مصارييف فتح
خطاب الاعتماد .

ويتعين على مقدم العطاء أن يبين فى عطاءه التكلفة الإجمالية موزعة
على الجزء الخاص بالعملة الأجنبية والجزء الخاص بالريال العماني .

المادة (٣٦) : يجوز فى مناقصات تنفيذ الأعمال أو تقديم الخدمات أو النقل الطلب
من مقدمى العطاءات تقديم سجل مستقل يرافق العطاء لتوضيح
الأعمال السابقة أو الخدمات المنفذة لصالح الجهات المعنية وقيمتها
ونوعها وتاريخها فإذا لم يسبق لهم القيام بأعمال من هذا القبيل جاز
تكليفهم بأن يقدموا إلى المجلس ما يثبت قيامهم فى عهد قريبة بأعمال
تشبه فى نوعها الأعمال المطروحة فى المناقصة وبيان موقعها ومجموع
قيمتها وتواريخ إتمامها مع توفير التسهيلات اللازمة لمعاينة تلك
الأعمال أو التحقق منها .

الفصل الثالث

فحص العطاءات

المادة (٣٧) : يحق لجميع مقدمى العطاءات المشاركين فى المناقصات التى تطرح
حضور إجراءات فتح المظاريف فى الموعد والتاريخ المحددين ويجب أن
يتم إعلان الأسعار ونتائج الفتح أمام جميع مقدمى العطاءات المشاركين
والالتزام بعدم قبول أو فتح أى عطاء فى غير الموعد المحدد لذلك .

المادة (٣٨) : يجوز لأى مقدم عطاء مشارك أن ينيب عنه شخصاً أو أكثر يكون أحدهم
عمانيا لحضور إجراءات فتح مظاريف المناقصات .

المادة (٣٩) : على رئيس المجلس أو رئيس اللجنة الداخلية للمناقصات بالجهة

المعنية ، بحسب الأحوال ، أو من ينوب عنهما أن :

أ - يفتح صندوق العطاءات فى الساعة الحادية عشرة صباحا من اليوم المحدد واستخراج المظاريف وإثبات عددها فى محضر فتح المظاريف وترقيمها بالتسلسل ، وأن يوقع هذا المحضر والكشف الخاص الذى تدون فيه مظاريف العطاءات الواردة .

ب - يفتح المظاريف بالتتابع مع إثبات عدد المجلدات التى يتألف منها كل عطاء ويقراً اسم مقدم العطاء والأسعار وإجمالى قيمة العطاء ليسمعا الحاضرون وتدون هذه البيانات فى السجل المعد لذلك .

ج - يتحقق من أن التأمين المؤقت مرفق بمستندات العطاء والتأكد من كفاية قيمته .

د - يسلم التأمينات المؤقتة المطلوبة إلى مسؤول إدارة الحسابات الذى عليه أن يوقع المحضر فى اليوم ذاته أو فى اليوم التالى على الأكثر بما يفيد مراجعته لها وقيدتها بحساب الأمانات ثم ترفق بهذا المحضر العطاءات وجميع الأوراق الخاصة بها والمظاريف التى وردت فيها وتسلم للأمانة العامة أو اللجنة الداخلية للمناقصات بالجهة المعنية ، حسب الأحوال ، لحفظها فى مكان آمن .

هـ - يراجع العينات المقدمة من أصحاب العطاءات على الكشف الذى دونت به هذه العينات عند ورودها بعد التأكد من سلامة أختامها وأغلفتها وتوقيعه ، وتسلم العينات جميعها إلى الأمانة العامة أو لجنة المناقصات ، بحسب الأحوال ، أسوة بأوراق العطاء ذاتها .

المادة (٤٠) : لا ينظر فى أى عطاء مقدم أو تعديل له يرد بعد الموعد المحدد لفتح

المظاريف ولو كان صادرا من مقدم العطاء فى تاريخ سابق لفتح

المظاريف .

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٠)

المادة (٤١) : فى حال ثبوت تقديم أصحاب العطاءات لبيانات غير صحيحة عن طبيعة وتواريخ عقود الأعمال أو النقل أو الخدمات السابقة التى قاموا بها للجهات الخاضعة لأحكام قانون المناقصات فإن للمجلس أو الجهة المعنية الحق فى استبعاد العطاء أو إلغاء التعاقد مع مصادرة الضمان المدفوع دون الإخلال بحق المجلس فى حرمان مقدم العطاء المعنى من التعامل مع الجهات المعنية خلال فترة يحددها المجلس حسبما تقتضيه ظروف كل حالة .

المادة (٤٢) : العينات المقدمة مع العطاءات التى لا يمكن بحسب طبيعتها التحقق من مطابقتها للمواصفات أو العينات النموذجية بالتماينة البسيطة يجب إرسالها إلى المعمل الفنى الحكومى المختص لفحصها واختبارها إذا كانت قيمة الصنف تتجاوز ألف ريال عمانى ، ويرسل معها كشف تفصيلى ببيان مفرداتها والغرض من شرائها ومقدار الكمية المطلوبة منها مع الحرص على عدم خلطها وضمان عدم استبدال غيرها بها ، مع ذكر التاريخ المعين للبت فى المناقصة حتى يقوم المعمل المختص بموافاة الجهة المختصة بنتيجة الفحص قبل التاريخ المذكور بوقت كاف يسمح بفحص العطاءات على ضوء تقرير المعمل ورفع التوصيات اللازمة للمجلس أو الجهة المعنية بحسب الأحوال للبت فى المناقصة فى الموعد المحدد .

المادة (٤٣) : يعهد المجلس أو الجهة المعنية إلى موظف مسؤول أو أكثر بمراجعة العطاءات قبل تفرغها مراجعة حسابية تفصيلية وتوقيعها بما يفيد حصول هذه المراجعة ، وإذا وجد اختلاف بين سعر الوحدة وإجمالى سعر الوحدات يعول على سعر الوحدة ويؤخذ بالسعر المبين بالحروف فى حالة وجود اختلافات بينه وبين السعر المبين بالأرقام .

المادة (٤٤) : على رئيس المجلس أو رئيس الجهة المعنية ، بحسب الأحوال ، أن يكلف موظفاً أو أكثر تحت إشرافه بتفريغ العطاءات على الاستمارة المعدة لذلك من ثلاث نسخ وتدوين جميع ملاحظات واشتراطات مقدمى العطاءات التى تخالف شروط المناقصة .

المادة (٤٥) : يجوز لمقدم العطاء خلال سبعة أيام من تاريخ فتح المظاريف أن يتقدم بطلب تصحيح أى خطأ مطبعى أو حسابى فى عطاءه ، ويكون الفصل فى ذلك الطلب من اختصاص المجلس أو الجهة المعنية حسب الأحوال .

المادة (٤٦) : على الجهات المعنية التى تحال إليها مناقصات من المجلس لدراساتها والتوصية بشأنها أن تراعى ما يلى :

أ - أن تكون الدراسة والتحليل فى شكل جدول يشتمل على دراسة مستفيضة لكل عرض بحيث يتم تفصيل مزاياه ونواقصه والقيود والاشتراطات الواردة به بالمقارنة مع العروض الأخرى .

ب - أن يبين الجدول أسماء المشاركين وأسعار العطاءات ونوعية العمل المطلوب أو الخدمة أو المواد المطلوب توريدها .

ج - أن يبين الجدول الأسباب التى بنيت عليها التوصية باختيار مقدم عطاء معين من بين المشاركين الآخرين للقيام بالعمل المطلوب .

د - أن يبين الجدول مدة انتهاء العمل فى المشروع المراد إنجازه أو تقديم الخدمة أو تسليم المواد .

الفصل الرابع

إجراءات البت فى العطاءات

المادة (٤٧) : على المجلس أو الجهة المعنية ، بحسب الأحوال ، التحقق من مطابقة التفريغ للعطاءات وفحص العينات والفئات ومقارنتها ببعضها البعض . وبعد ورود نتيجة الفحص الكيمىائى أو الفنى للعينات فى الحالات التى تستلزم ذلك ، واستلام تحاليل العطاءات من الجهات المختصة والبت

فى حالات الاستبعاد ، يقوم المجلس أو الجهة المعنية بحسب الأحوال بإرساء العطاءات وبيين بالتفصيل الكافى فى كشف تفريغ العطاءات أوجه النقص والمخالفة للشروط أو المواصفات فى العطاءات التى يرى استبعادها مع تدوين المناقشات فى المحضر .

المادة (٤٨) : يجوز عند البت فى العطاءات أن يسترشد المجلس أو الجهة المعنية بأخر أسعار سبق التعامل بها محليا أو خارجيا .

ويجب بيان هذه الأسعار بكشف التفريغ مع ذكر تاريخ التعامل كما يجوز للمجلس أو الجهة المعنية الاسترشاد أيضا بالأسعار السائدة فى السوق .

الفصل الخامس

الضمانات

المادة (٤٩) : يجب أن يكون التأمين المؤقت المشار إليه فى المادة (٤٣) من قانون المناقصات صادرا لصالح الجهة المحددة فى مستندات المناقصة من بنك مسجل فى سلطنة عمان وغير مشروط وغير قابل للإلغاء وواجب الصرف بمجرد تقديمه .

المادة (٥٠) : يجب أن يكون ضمان حسن التنفيذ صادرا لصالح الجهة المحددة فى مستندات المناقصة من بنك مسجل فى سلطنة عمان وغير مشروط وغير قابل للإلغاء وواجب الصرف بمجرد تقديمه .

أما بالنسبة للمكاتب الاستشارية فيجوز لها تقديم شهادة تأمين مهنية صادرة من شركة تأمين مسجلة فى سلطنة عمان .

المادة (٥١) : إذا جاوزت قيمة التأمين المؤقت قيمة الضمان المطلوب لحسن تنفيذ العقد يجوز بناء على طلب مقدم العطاء الفائز أن تخصم قيمة ضمان حسن التنفيذ من قيمة التأمين المؤقت وترد الزيادة إليه بغير طلب خلال فترة لا تتجاوز سبعة أيام عمل من تاريخ إتمام التسوية اللازمة .

المادة (٥٢) : يجب أن يكون ضمان حسن تنفيذ العقد سارى المفعول من تاريخ إصداره ولمدة لا تقل عن ثلاثين يوما من تاريخ انتهاء فترة الصيانة أو تاريخ إصدار شهادة التسليم النهائى أيهما أبعد إلا إذا اتفق على خلاف ذلك حسبما تقتضيه طبيعة المناقصة المراد تنفيذها .

المادة (٥٣) : إذا كان توريد الأصناف جزئيا إلا أن ثمنها يكفى لتغطية قيمة ضمان حسن التنفيذ فيخصم من ثمن الجزء المورد ما يعادل قيمة ضمان حسن التنفيذ ويحتفظ به لدى الجهة المعنية بمثابة ضمان حسن تنفيذ العقد .

الباب الثالث

الممارسة

المادة (٥٤) : يجب على الجهات المعنية عند طلب موافقة المجلس على التعاقد عن طريق الممارسة وفقا لأحكام الباب الخامس من قانون المناقصات ، أن توضح فى طلبها الأسباب الموجبة لذلك وأن تحدد نقاط التفاوض وأن تسمى ممثلها الذى سيشارك فى لجنة الممارسة .

المادة (٥٥) : تحرر لجنة الممارسة محضرا تفصيليا بما اتخذته من إجراءات ويجب أن تحصل على بيانات موقعة من المقاولين أو الموردين أو المكاتب الاستشارية الذين أجريت بينهم الممارسة ، مبينا بها أسعارهم وشروطهم ، وتعرض اللجنة توصياتها قبل التعاقد على رئيس المجلس أو رئيس لجنة المناقصات بالجهة المعنية حسب الأحوال .

المادة (٥٦) : إذا كانت الأصناف التى تقتضى الضرورة شراءها بطريق الممارسة ، مما يحتاج إلى تحليل كيميائى أو فحص فنى لا يتيسر إجراؤه وقت شرائها يؤخذ تعهد من مقدم العطاء بضمنان مطابقة الأصناف للمواصفات الفنية التى تم على أساسها شراؤها وتحمله المسؤولية عن عدم مطابقتها بعد إجراء التحليل الكيمائى أو الفحص الفنى .

الباب الرابع

المسابقة

المادة (٥٧) : تحدد اللجنة المشكلة بموجب المادة (٦٠) من قانون المناقصات شروط ومتطلبات المسابقة بالتنسيق المسبق مع المجلس .

الباب الخامس

إعلان إسناد المناقصات

المادة (٥٨) : يعلن المجلس أو الجهة المعنية عن المناقصات المسندة طبقاً لأحكام الباب الثالث والرابع من قانون المناقصات بالنشر عنها فى الصحف أو بوسائل إلكترونية خلال مدة لا تتجاوز ستين يوماً من تاريخ الإسناد .

المادة (٥٩) : يجوز لأى من مقدمى العطاءات أن يتقدم بطلب إلى الجهة التى أسندت المناقصة لتوضيح أسباب استبعاد عطاءه .

الباب السادس

تصنيف وتسجيل الموردين

والمقاولين والمكاتب الاستشارية

المادة (٦٠) : يحتفظ المجلس بسجل للموردين والمقاولين والمكاتب الاستشارية الذين يتم تصنيفهم وتسجيلهم وفقاً للشروط المحددة فى اللائحة المنصوص عليها فى الفقرتين (و ، ز) من المادة (٨) من قانون المناقصات .

الملحق (أ)

MATERIAL APPROVAL SHEET (MAS)

Project :

Tender No :

CONTRACTOR :

Material description :

MAS No. : Manufacturer . (Local only)

BOQ Ref : Supplier (GCC or Foreign) **

Spec.Ref : Time Required at Site :

B.S.Ref : Sample Attached : Yes () No ()

Drg.Ref : Certificate Attached : Yes () No ()

Assurance of Delivery on Time : Yes () No ()

Remarks :

Signature : Date :

ENGINEER :

Above Information given Contractor correct : Yes () No () .

Required Information : 1)

2)

3)

Material : Recommended : () Rejected : ()

Recommended with comments :

IN CASE PRODUCT RECOMMENDED IS NON- OMANI. GIVE REASONS

We confirm that there is no local manufacturer available for the proposed product , and no alternate local product can meet the requirement for the duty conditions in Oman .

Signature : Date :

Stamp :

Employer :

Material : Approved () Rejected ()

Approved with additional comments :

Comments : 1)

2)

3)

Signature : Date :

Stamp :

** this will only be considered if local manufacturer for the specified or alternate product is not available .

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٠)

الملحق (ب)
استمارة تقييم الأداء
المناقصة رقم (/)

- _____ : الجهة صاحبة المشروع :
_____ : اسم المشروع : (المناقصة رقم /)
_____ : المقاول المنفذ :
_____ : استشارى المشروع :
_____ ر.ع : قيمة المشروع عند الإسناد :
_____ : تاريخ الإسناد : تاريخ توقيع العقد :
_____ : مدة التنفيذ : تاريخ الانتهاء :
_____ : التمديدات المصادق عليها :
_____ : التأخير إن وجد ومدته :
_____ ر.ع : عدد وقيمة الأوامر التغييرية : (_____) / _____ ر.ع
_____ ر.ع : القيمة النهائية للمشروع :
_____ ر.ع : المبالغ المتوفرة : ر.ع المبالغ الإضافية :
_____ ر.ع : عدد العمالة المستخدمة فى المشروع : (أ) _____ عمانى (ب) _____ وافد
_____ : مستوى الأداء :

_____ : رأى الاستشارى :

_____ : رأى الجهة صاحبة المشروع :

يعتمد :

رئيس اللجنة الداخلية للمناقصات

ترفق كشوفات المنتجات والعمالة العمانية المستخدمة فى المشروع .

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٠)

الملحق (ج - ١)

TENDER DOCUMENTS COMPLIANCE CHECKLIST

The Consultant/Client must ensure that the tender documents are prepared taking into consideration the following points:

Please check (√) the box of the corresponding item if complied and (x) if not complied and attach your reasons and justifications item-wise for non-compliance to the checklist.

TENDER DOCUMENTS FOR DESIGN & BUILD
(CONSTRUCTION & CIVIL ENGINEERING WORKS)

A. **General:** Please confirm the following:

1	a) Estimated Design & Contract value is provided.	
	b) Advanced cost modeling techniques are applied to achieve the most accurate cost forecast.	
	c) Project Budget is approved by Ministry of Finance	
	d) Copy of the building permit is provided	
2	Risk management techniques are used to identify project risks.	
3	Value Engineering techniques are assessed and used at design stage to investigate, analyse, compare and select amongst various design options that meets the value requirements of all project stakeholders.	
4	Cost Benefit Analysis is done to identify, specify, and evaluate the costs, including construction, maintenance, repair, running costs during the project's life cycle. Intangible costs are also reviewed and identified.	
5	Health, Safety, and Environmental Assessment for the project is carried out.	
6	The Project site was thoroughly inspected and analysed, and all necessary information needed in project design were obtained.	
7	Tender documents are complete, clear, professionally printed and properly bound.	
8	The tender documents is printed using font style & size : Times New Roman/12 or Arial/11	
9	Tender documents consists of the following main volumes:	
	a) Volume 1 – Prime Document (Hard & Electronic Copy)	
	b) Volume 2 – Outline Specifications (Hard & Electronic Copy)	
	c) Volume 3 – Schedule of Prices (Hard & Electronic Copy)	
	d) Volume 4 – Outline Drawings (Hard & Electronic Copy)	
10	A provision that clearly differentiates the tenders of 2 Envelope system from the one Envelope system is included.	
11	No provisional clause is included for labour provision to be provided by the Contractor for the Consultant's employees in compliance with clause (12.6) of the Conditions of Engagement for Consultancy Services.	

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٠)

A. <u>General (Continued):</u>	
12	a) Option/s included are justifiable and unavoidable.
	b) Scope of works for the Options are itemized ,detailed & marked "Option" in the Bill of Quantities.
	c) A provision for the tenderer to price the Main Tender & Option is included.
13	Provisional clause is provided that clearly states what part of the tender documents prevails in case of a conflict and/or discrepancy in the interpretation of the tender documents.
14	Provision of a detailed training program for Omanis is included.
15	No references to specific manufacturers, trade names or brand names, model numbers and catalogue numbers, and foreign certification marks are included.
16	All Abbreviations & Acronyms are defined clearly in the documents.
17	Standard Metric Units of Measurement are used for the dimension & thickness of materials in the drawings, etc.
18	The Units of Measurement used in the drawings are consistent with the units of Measurement of the same items used in the Bill of Quantities & Specification,
B. <u>Prime Document</u>	
1	Standard Forms such as Form of Tender and its appendix, Form of Agreement and its appendices, Form of Tender Bond, Form of Advance Payment Bond, and Form of Performance Bond with minor modification are provided. A provision to fill-up the standard forms except Form of Agreement and its appendices and Forms of Bond is included in the instruction to tenderers.
	a) For Building and Civil Engineering Projects, the Standard Forms are copied from <i>Sultanate of Oman Standard Documents for Building and Civil Engineering Works</i> .
	b) For Electrical and Mechanical Projects, the Standard Forms are copied from <i>Sultanate of Oman Standard Documents for Electrical and Mechanical Works (Including Erection on Site)</i>
2	Tender Evaluation Criteria is included in the Instructions to Tenderers section of the Prime Document for evaluating the tenders. A criteria for evaluating the use of local materials, products, and omanisation level is included.
3	(a) Provision giving preference to local products and materials up to a price difference of not more than <u>ten percent</u> (10%) over the price of similar imported products and materials to be used in the Works is clearly stated in the documents.
	(b) "List of all Products and Materials to be used in the Project" and the instruction for the tenderers to fill-up the form is included in the Prime Document.
4	provision for employing specialized sub-contractors and Omani labour recruited from the region where the project is to be executed is included.
5	provision for employing minimum <u>thirty percent</u> (30%) Omani staff and labour for all job categories and the "List of Omani and Expatriate Employees" employed in the Company including instruction to fill-up the form are included.

B. Prime Document: (Continued):	
6	Provision for tenderers to provide Tender Bond of not less than <u>one percent</u> (1%) of the Tender Value, obtained from a locally registered bank and valid for ninety (90) days from the date of tender submission is included. And if there are alternative offers the <u>one percent</u> (1%) Tender Bond must be computed based on the highest Tender Value is also considered.
7	No alteration, addition, amendment, deletion or modification to the clauses of the Standard Conditions of Contract without the written approval from the Ministry of Legal Affairs and ministry of finance .
8	Provision for tender validity of ninety (90) days from the date of tender submission is included.
9	Provision for successful tenderer to provide Performance Bond in the amount of <u>five percent</u> (5%) of the Contract Value before signing the Contract Agreement is included.
C. Specifications	
1	Detailed specifications of all materials, products and workmanships to be used in the projects are included.
2	No provision for Contractor to provide living accommodation for the Consultant's supervision staff for project located within the Capital Area, Buraimi, Nizwa, Salalah and Sohar is included.
3	No irrelevant clauses included in the Specifications.
4	No clauses for measurement and payments of works included in the specifications.
5	National Standards have precedence over Foreign Standards in specifying materials, products and workmanship for the project.
6	Soil Investigation and all required Reports and Survey are included in the Specifications.
D. Schedule of Prices	
1	Breakdown of all major components of the project is included in the Schedule of Prices.
2	Pricing Preamble to Schedule of Prices is included as first section of the Schedule of Prices.
3	Itemized Preliminaries are included as Schedule No. 1 in the Schedule of Prices.
4	Columns for Item No., Description, Unit, and Amount are included in the Schedule of Prices. The Amount column is divided into amount in Words and amount in Figures columns.
5	Schedule of Prices are printed in landscape form.
6	Provisional Sums not to exceed <u>Ten percent</u> (10%) of the value of measured works excluding the value of preliminaries, day works, and contingencies.
7	Contingencies equal to or less than <u>ten percent</u> (10%) of the value of measured works excluding the value of preliminaries, day works, and provisional sums is included.
8	Schedule of Rates is included in the Schedule of Prices section of the tender documents.
9	Electronic copy of the Schedule of Prices is included. Items Descriptions, Quantities, and Units columns are write-protected only the Unit Rate and Amount in words and figures columns are not.

E. <u>Tender Drawings:</u>	
1	Tender drawings of standard A1 size with scale 1:100 for drawing plan layout.
2	a) Tender drawings are with legible prints and dimensions. b) Units of measurement used are in (millimeter) only.
3	Utilities are drawn separate from each other.
4	The site location map is provided with the tender drawings
5	Contour Drawing of project Site is included in the tender drawings.
6	The standard detail drawings of electrical, air-conditioning, plumbing and drainage are included in the tender drawings.
7	Drawings of all items (Architectural, Structural, Electrical & Mechanical) of work are included in the tender drawings.
8	The following schedules are included in the tender drawings: a) Schedule of Drainage Manholes b) Schedule of Electrical Distribution Boards. c) Schedule of Air-conditioning Equipment d) Bar Bending Schedules. e) Schedule of Ironmongeries, Doors & Windows f) Schedule of Finishes
9	No discrepancies between Specification/schedule of Prices and Drawings is confirmed.

Confirmed by:

Verified by:

Consultant's Project-In-Charge

Client's Director General of Projects

Approved by:

HE. The Minister/chairman

N.B. Print name and signature over the printed name of the signatories.

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٠)

الملحق (ج - ٢)

TENDER DOCUMENTS COMPLIANCE CHECKLIST

The Consultant/Client must ensure that the tender documents are prepared taking into consideration the following points:

Please check (✓) the box of the corresponding item if complied and (x) if not complied and attach your reasons and justifications item-wise for non-compliance to the checklist.

Tender Documents for Construction & Civil Engineering Contracts

Ā. General: Please confirm the following:

1	a) Estimated contract value is provided. b) Advanced cost modeling techniques are applied to achieve the most accurate cost forecast.
	c) Project Budget is approved by Ministry of Finance.
	d) Copy of the building permit is provided.
2	Risk management techniques are used to identify project risks.
3	Value Engineering techniques are assessed and used at design stage to investigate, analyse, compare and select amongst various design options that meets the value requirements of all project stakeholders.
4	Cost Benefit Analysis is done to identify, specify, and evaluate the costs, including construction, maintenance, repair, running costs during the project's life cycle. Intangible costs are also reviewed and identified.
5	Health, Safety, and Environmental Assessment for the project is carried out.
6	The Project site was thoroughly inspected and analysed, and all necessary information needed in project design were obtained.
7	Project design is complete and final with approval.
8	Tender documents are complete, clear, professionally printed and properly bound.
9	The tender documents is printed using font style & size : Times New Roman/12 or Arial/11
10	Tender documents consists of the following volumes:
	a) Volume 1 – Prime Document (Hard & Electronic Copy)
	b) Volume 2 – Specifications (Hard & Electronic Copy)
	c) Volume 3 – Bill of Quantities (Hard & Electronic Copy)
	d) Volume 4 – Tender Drawings (Hard & Electronic Copy)
11	A provision that clearly differentiates the tenders of 2 Envelope system from the one Envelope system is included.
12	No provisional clause is included for labour provision to be provided by the Contractor for the Consultant's employees in compliance with clause (12.6) of the Conditions of Engagement for Consultancy Services.

A. General: (Continued)

13	a) Option/s included are justifiable and unavoidable.	
	b) Scope of works for the Options are quantifiable, itemized ,detailed & marked «Option» in the Bill of Quantities.	
	c) A provision for the tenderer to price the Main Tender & Option is included.	
14	Provisional clause is provided that clearly states what part of the tender documents prevails in case of a conflict and/or discrepancy in the interpretation of the tender documents.	
15	Provision of a detailed training program for Omanis is included.	
16	No references to specific manufacturers, trade names or brand names, model numbers and catalogue numbers, and foreign certification marks are included.	
17	All Abbreviations & Acronyms are defined clearly in the documents.	
18	Standard Metric Units of Measurement are used for the dimension & thickness of materials in the drawings, etc.	
19	The Units of Measurement used in the drawings are consistent with the units of Measurement of the same items used in the Bill of Quantities & Specification,	
B. <u>Prime Document</u>		
1	Standard Forms such as Form of Tender and its appendix, Form of Agreement and its appendices, Form of Tender Bond, Form of Advance Payment Bond, and Form of Performance Bond with minor modification are provided. A provision to fill-up the standard forms except Form of Agreement and its appendices and Forms of Bond is included in the instruction for tenderers.	
	a) For Building and Civil Engineering Projects, the Standard Forms are copied from <i>Sultanate of Oman Standard Documents for Building and Civil Engineering Works</i> .	
	b) For Electrical and Mechanical Projects, the Standard Forms are copied from <i>Sultanate of Oman Standard Documents for Electrical and Mechanical Works (Including Erection on Site)</i>	
2	Tender Evaluation Criteria is included in the Instructions to Tenderers section of the Prime Document for evaluating the tenders. A criteria for evaluating the use of local materials, products, and omanisation level is included.	
3	a) provision giving preference to local products and materials up to a price difference of not more than <u>Ten percent</u> (10%) over the price of similar imported products and materials to be used in the Works is clearly stated in the documents.	
	b) "List of all Products and Materials to be used in the Project" and the instruction for the tenderers to fill-up the form is included in the Prime Document.	
4	provision for employing specialized sub-contractors and Omani labour recruited from the region where the project is to be executed is included.	
5	provision for employing minimum <u>Thirty percent</u> (30%) Omani staff and labour for all job categories and the "List of Omani and Expatriate Employees" employed in the Company including instruction to fill-up the form are included.	
6	provision for tenderers to provide Tender Bond of not less than <u>One percent</u> (1%) of the Tender Value, obtained from a locally registered banks and valid for ninety (90) days from the date of tender submission is included. And If there are alternative offers the <u>One percent</u> (1%) of the Tender Bond must be computed based on the highest Tender Value is also considered.	
7	No alteration, addition, amendment, deletion or modification to the clauses of the Standard Conditions of Contract without the written approval from the Ministry of Legal Affairs and ministry of finance.	

B. <u>Prime Document: (Continued):</u>	
8	Provision for tender validity of <u>ninety</u> (90) days from the date of tender submission is included.
9	Provision for successful tenderer to provide Performance Bond in the amount of <u>five percent</u> (5%) of the Contract Value before signing the Contract Agreement is included.
C. <u>Specifications</u>	
1	Detailed specifications of all materials, products and workmanships to be used in the projects are included.
2	No provision for Contractor to provide living accommodation for the Consultant's supervision staff for project located within the Capital Area, Buraimi, Nizwa, Salalah and Sohar is included.
3	No irrelevant clauses included in the Specifications.
4	No clauses for measurement and payments of works included in the specifications.
5	National Standards are precedence over Foreign Standards in specifying materials, products and workmanship for the project.
6	Soil Investigation and all required Report and Survey are included in the Specifications.
D. <u>Bill of Quantities</u>	
1	Bill of Quantities is prepared based on the <i>Principles of Measurement (International) for Works of Constructions (POM(I))</i> for building projects and the <i>Civil Engineering Standard Method of Measurement (CESMM)</i> for Civil Engineering Works.
2	Clause 56 (Actual and Correct Quantities) of the Standard Conditions of Contract is adopted in the preparation of the Bill of Quantities for all new building projects except for substructures of the building and site development works, which are subject to re-measurement and marked "provisional" in the Bill of Quantities.
3	Preamble to Bill of Quantities is included as first section of the Bill of Quantities.
4	Columns for Item No., Description, Qty., Unit, Unit Rate, and Amount are included in all pages of the Bill of Quantities. The Unit Rate column is divided into unit rate in Words and unit rate in Figures columns.
5	Bill of Quantities is printed in landscape form to provide wider space for insertion of unit rate in words.
6	Provisional Sums not to exceed <u>Ten percent</u> (10%) of the value of measured works excluding the value of preliminaries, day works , and contingencies.
7	Contingencies equal to or less than <u>Ten percent</u> (10%) of the value of measured works excluding the value of preliminaries, day works, and provisional sums is included.
8	Singular units of measurement in the Bill of Quantities are only included.
9	Electronic copy of the Bill of Quantities is included. Items Descriptions, Quantities, and Units columns are write-protected only the Unit Rate and Amount in words and figures columns are not.

E.	<u>Tender Drawings</u>	
1	Tender drawings of standard A1 size with scale 1:100 for drawing plan layout is provided.	
2	a) Tender drawings are with legible prints and dimensions.	
	b) Units of measurement used are in (millimeter) only.	
3	Utilities are drawn separate from each other.	
4	The site location map is provided with the tender drawings	
5	Contour Drawing of project Site is included in the tender drawings.	
6	The standard detail drawings of electrical, air-conditioning, plumbing and drainage are included in the tender drawings.	
7	Detail drawings of all items of work are included in the tender drawings.	
8	The following schedules are included in the tender drawings:	
	a) Schedule of Drainage Manholes	
	b) Schedule of Electrical Distribution Boards.	
	c) Schedule of Air-conditioning Equipment	
	d) Bar Bending Schedules	
	e) Schedule of Ironmongeries, Doors & Windows	
	f) Schedule of Finishes	
9	No discrepancies between Specifications / Bill of Quantities and Drawings is confirmed.	

Confirmed by:

Verified by:

Consultant's Project-In-Charge

Client's Director General of Projects

Approved by:

HE. The Minister / Chairman

N.B. Print name and signature over the printed name of the signatories.

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٠)

الملحق (ج - ٣)

TENDER DOCUMENTS COMPLIANCE CHECKLIST

The Consultant/Client must ensure that the tender documents are prepared taking into consideration the following points:

Please check (√) the box of the corresponding item if complied and (x) if not complied and attach your reasons and justifications item-wise for non-compliance to the checklist.

TENDER DOCUMENTS FOR OPERATION AND
MAINTENANCE WORKS

A. General: Please confirm the following:

1	Estimated contract value is provided.	
2	Project Budget is approved by Ministry of Finance and it is equal or greater than the estimated Contract Value.	
2	Health, Safety, and Environmental Assessment for the project is carried out.	
3	Risk management techniques are used to identify project risks.	
4	Health, Safety, and Environmental Assessment for the project is carried out.	
5	Tender documents are final documents, complete, clear, professionally printed and properly bound using the spring type method of binding.	
6	The tender documents are printed using only one font style & size : Times New Roman/12 or Arial/11	
7	Tender documents consists of the following volumes (as minimum): a) Volume 1 – Prime Document (Hard & Electronic Copy) b) Volume 2 – Specifications (Hard & Electronic Copy) c) Volume 3 – Bill of Quantities (Hard & Electronic Copy) d) Volume 4 – Tender Drawings (Hard & Electronic Copy)	
8	No references to specific manufacturers, trade names or brand names, model numbers, catalogue numbers, and foreign certification marks are included in the tender documents except for existing and installed equipment and materials at Site .	
9	Provision of a detailed training program for Omanis is included in the Tender Documents.	
10	The use of abbreviations and acronyms are minimized and all referred abbreviations and acronyms are defined clearly in the Tender Documents.	
	No provision is included in the Tender Documents for the Contractor to provide site personnel such as drivers, clerical staff, laboratory staff, field staff, cleaners, cooks, servants, etc. to work for the Consultant at Site.	

A. <u>General:(Continued):</u>	
10	The use of abbreviations and acronyms are minimized and all referred abbreviations and acronyms are defined clearly in the Tender Documents.
11	The Units of Measurement used in the drawings are consistent with the units of Measurement of the same items used in the Bill of Quantities & Specification.
B. <u>Prime Document</u>	
1	Standard Forms such as Form of Tender and its appendix, Form of Agreement and its appendices, Form of Tender Bond, and Form of Performance Bond are included. A provision to fill-up the standard forms except for the Form of Agreement and its appendices and Forms of Bond is included in the instruction to tenderers.
2	Scoring system Tender Evaluation Criteria is included in the Instructions to Tenderers section of the Prime Document for evaluating the tenders. A criteria for evaluating the omanisation level is included in the tender documents.
3	(a) provision giving preference to local products and materials up to a price difference of not more than Ten percent (10%) over the price of similar imported products and materials to be used in the Works is clearly stated in the Tender Documents.
	(b) The form "List of all Products and Materials to be used in the Project" and the instruction for the tenderers to fill-up the form is included in the Prime Document.
4	provision for employing specialized sub-contractors and Omani labour recruited from the region where the project to be operated & maintained is included in the instruction to tenderers.
5	Provision stating that if the existing level of Omanization is less than thirty percent (30%) of the required workforce the incoming Contractor must employ Thirty percent (30%) Omani staff of the total workforce at the first year of the contract and increases by a level of Ten percent (10%) of each subsequent years of the contract is included.
6	Provision stating that if the existing level of Omanization is more than thirty percent (30%) of the required workforce the incoming Contractor must maintain such percentage at the first year of the Contract and increase it by ten percent (10%) at the beginning of each subsequent years of the Contract is included in the Instructions to tenderers.
7	The list of Omani employees presently engaged in the operation and maintenance of the project giving the name of the Omani Employees, the basic salary, the allowances, and the number of years on the present job is included in the tender documents. At the bottom of the list, the percentage of Omanization is also included in the tender documents.
8	provision for tenderers to provide Tender Bond not less than One percent (1%) of the Tender Value, obtained from a locally registered banks and valid for ninety (90) days from the date of tender submission is included. And If there are alternative offers the One percent (1%) of the Tender Bond must be computed based on the highest Tender Value is also considered.
9	Provision for tender validity of ninety (90) days from the date of tender submission is included.
10	Provision for successful tenderer to provide Performance Bond in the amount of five percent (5%) of the Contract Value before signing the Contract Agreement is included.
11	No alterations, additions, amendments, deletions or modifications to the clauses of the Standard Conditions of Contract are done in the Tender documents without the written approval from the Ministry of Legal Affairs and Ministry of finance.

C. Specifications	
1	Detailed specifications of all materials, products and workmanships to be used in the projects are included in the tender documents.
2	No provision for Contractor to provide living accommodation for the Consultant's supervision staff for project located within the Capital Area, Buraimi, Nizwa, Salalah and Sohar is included in the tender documents.
3	No irrelevant clauses of the Specifications are included in the tender documents.
4	No provisions for measurement and payments of works are included in the specifications.
5	National Standards shall take precedence over Foreign Standards in specifying materials, products and workmanship for the project.
D. Bill of Quantities	
1	The Bill of Quantities is prepared based on acceptable Standard Method of Measurement.
2	Preamble to Bill of Quantities is included as first section of the Bills of Quantities.
3	Columns for Item No., Description, Qty., Unit, Unit Rate, and Amount are included in all pages of the Bill of Quantities. The Unit Rate column is divided into unit rate in Words and unit rate in Figures.
4	The Bill of Quantities are printed in landscape form to provide wider space for insertion of unit rate in words and figures.
5	Complete & clear items are described in the Bill of Quantities.
6	Provisional Sums included in the Bill of Quantities do not exceed ten percent (10%) of the value of measured works excluding the value of preliminaries, day works, and contingencies.
7	Contingencies included in the Bill of Quantities do not exceed ten percent (10%) of the value of measured works excluding the value of preliminaries, day works, and provisional sums.
8	only singular units of measurement are used in the Bill of Quantities.
9	Electronic copies (CDs) of the final Bill of Quantities in <u>Microsoft Excel format</u> with <u>write-protected</u> <u>Item No., Description, Quantity, and Unit</u> columns are provided with the tender documents. Other columns of the Bill of Quantities including Collection and Summary pages are <u>unprotected</u> in order for the tenderers to insert their unit rates and prices.
E. Tender Drawings	
1	All tender drawings are prepared in the <i>standard A1</i> size with appropriate scale. Only one-size drawings are provided for the project.
2	a) All Tender drawings have legible prints and dimensions. b) Only one Units of measurement (millimeter) is used for drawing dimensions in all drawings of the projects.

Confirmed by:

Verified by:

Consultant's Project-In-Charge

Client's Director General of Projects

Approved by:

HE. The Minister /Chairman

N.B. Print name and signature over the printed name of the signatories.

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٠)

الملحق (ج - ٤)

TENDER BOARD COMPLIANCE CHECKLIST

The Consultant/Client must ensure that the tender documents are prepared taking into consideration the following points:

Please check (√) the box of the corresponding item if complied and (x) if not complied and attach your reasons and justifications item-wise for non-compliance to the checklist.

Tender Documents for Consultancy Services

A General: Please confirm the following:

1	a) Estimated contract value of Consultancy Services is provided together with the tender documents.	
	b) Consultancy Services Budget is approved by Ministry of Finance and it is equal or greater than the estimated Contract Value	
2	Tender documents are complete, clear, professionally printed and properly bound.	
3	The tender documents is printed using font style & size : Times New Roman/12 or Arial/11	
4	Tender documents consists of the following volumes (as minimum):	
	a) Section 1 – Instructions to Tenderers	
	b) Section 2 – Terms of Reference	
	c) Section 3 – Scope of Works	
	d) Section 4 – Specific Requirements of Design and Supervision	
	e) Section 4 – Standard Forms	
5	Electronic copy (CD) of the Tender Documents is provided with the tender documents.	
6	The use of abbreviations and acronyms are minimized and all referred abbreviations and acronyms are defined clearly in the Tender Documents.	
7	No combination of Units of Measurement are used for the dimension & thickness of materials, dimension in the drawings, etc.	
8	Provision of a detailed training program for Omanis is included.	

B. Tender Documents

1	Provision for the tenderer to visit and inspect the project site and obtain all necessary information needed in project design is Tender Documents.	
2	Standard Forms from the Sultanate of Oman Standard Form of Agreement and Conditions of Engagement for Consultancy Services for Building and Civil Engineering Works such as Form of Agreement and its appendices, Form of Tender Bond, and Form of Advance Payment Bond with minor modifications are included in the tender documents. Provision for tenderers to fill-up the standard forms except Form of Agreement and Forms of Bond is included in the Instructions to Tenderers.	

B. Tender Documents Continued:	
3	Scoring system Tender Evaluation Criteria is included in the Instructions to Tenderers section of the Prime Document for evaluating the tenders. A criteria for evaluating the omanisation level is included in the tender documents.
4	Provision for the Consulting Engineer to consider local products and materials in designing the proposed project is included in the Instructions to Tenderers.
5	Provision for the Consulting Engineer to employ local specialized sub-consultant in designing the proposed project is included in the Instructions to Tenderers.
6	Provision for employing Omani designing staff and labour for the execution of the Consultancy Services is included in the Instructions to Tenderers.
7	provision for tenderers to provide Tender Bond of not less than one percent (1%) of the Tender Value, obtained from a locally registered banks and valid for ninety (90) days from the date of tender submission is included. And if there are alternative offers the one percent (1%) of the Tender Bond must be computed based on the highest Tender Value is also considered.
8	No alteration, addition, amendment, deletion or modification to the clauses of the Standard Conditions of Engagement for Consultancy Services without the written approval from the Ministry of Legal Affairs and ministry of finance are included in the tender documents.
9	Provision for tender validity not more than ninety (90) days from the date of tender submission is included.
10	Provision for successful tenderer to provide Professional Indemnity Policy not less than Ten percent (10%) of the budget sum of the proposed project is included in the tender documents..
11	Provision for the Consulting Engineer to provide project progress reports is included.
12	Provision for the appointed Consulting Engineer to include in the tender documents for the proposed projects the following:
	(a) The tender documents must include Prime Document, Specifications, Bill of Quantities and Tender Drawings.
	(b) The Prime Document must include Instructions to Tenderers, Conditions of Contract, and Standard Forms, etc.
	c) The Specifications volume must include only specification for materials, equipment, and workmanship relevant to the proposed project.
	d) The Bill of Quantities must be prepared based on the <i>Principles of Measurements (International) for Works of Construction (POM(I))</i> for building projects and based on <i>Civil Engineering Standard Method of Measurement (CESMM)</i> for Civil Engineering Works.
	e) The Bill of Quantities must include columns for <i>Item No., Description, Qty., Unit, Unit Rate, and Amount</i> in all pages of the Bill of Quantities. The Unit Rate column must be divided into unit rate in Words and unit rate in Figures.
	f) The tender drawings must be prepared in <i>standard A1 size</i> paper with scale not less than 1:100 for floor plans drawing.
	g) Risk management techniques to be used to identify project risks.

Confirmed by:

Verified by:

Consultant's Project-In-Charge

Client's Director General of Projects

Approved by:

HE. The minister /chairman

N.B. Print name and signature over the printed name of the signatories.

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٠)

الملحق (ج - ٥)

TENDER DOCUMENTS COMPLIANCE CHECKLIST

The Consultant/Client must ensure that the tender documents are prepared taking into consideration the following points:

Please check (✓) the box of the corresponding item if complied and (x) if not complied and attach your reasons and justifications item-wise for non-compliance to the checklist.

Tender Documents for Supply Contracts:

A General: Please confirm the following:

1	a) Estimated Contract Value is provided together with the tender documents.	
	b) The Project Budget is approved by Ministry of Finance and it is equal or greater than the estimated Contract Value.	
2	Tender documents are final, complete, clear, professionally printed and properly bound.	
3		
4	Value Engineering techniques are assessed and used at concept and definition stages to investigate, analyse, compare and select amongst various options that meets the value requirements of all project stakeholders.	
5	Cost Benefit Analysis is done to identify, specify, and evaluate the costs, including construction, maintenance, repair, running costs during the project's life cycle. Intangible costs are also reviewed and identified.	
6	Health, Safety, and Environmental Assessment for the project is carried out.	
7	The tender documents are printed using only one font style & size : Times New Roman not less than size 12 or Arial not less than 11	
8	Tender documents consists of the following volumes (as minimum): a) Volume 1 - Prime Document (Hard & Electronic Copy) b) Volume 2 - Specifications (Hard & Electronic Copy) c) Volume 3 - Bill of Quantities (Hard & Electronic Copy)	
9	A provision that clearly differentiates the tenders of 2 Envelope system from the one Envelope system is included.	
10	No references to specific manufacturers, trade names or brand names, model numbers and catalogue numbers, and foreign certification marks are included in the tender documents .	
11	No combination of Units of Measurement are used for the dimension & thickness of materials, dimension in the drawings, etc. included in the tender documents.	
12	The use of abbreviations and acronyms are minimized and all referred abbreviations and acronyms are defined clearly in the tender documents.	

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٠)

B. Prime Document:	
1	The Standard Forms such as Form of Tender and its appendix, Form of Agreement and its appendices, Form of Tender Bond, Form of Advance Payment Bond, and Form of Performance Bond with minor modifications are provided in the Prime Documents. A provision to fill up the standard forms except Form of Agreement and its appendices and Forms of Bond is included in the Instructions to Tenderers. The Standard Forms are copied from the <i>Sultanate of Oman Standard Documents for Building and Civil Engineering Works</i> .
2	Scoring system Tender Evaluation Criteria is included in the Instructions to Tenderers section of the Prime Document for evaluating the tenders. A criteria for evaluating the omanisation level is included.
3	Provision for employing specialized sub-contractors and Omani labour for the execution of the Contract is included in the Instructions to Tenderers.
4	Provision for tender validity of ninety (90) days from the date of tender submission is in the Instructions to Tenderers.
5	Provision for the successful tenderer to provide warranty for the materials, products or equipment to be supplied is included in the Instructions to Tenderers.
6	Provision for employing minimum Thirty percent (30%) Omani staff and labour for all job categories of local suppliers and Include the "List of Omani and Expatriate Employees" employed in the Company including instruction to fill-up the form are included in the Instructions to Tenderers.
7	Provision for tenderers to provide Tender Bond of not less than one percent (1%) of the Tender Value, obtained from a locally registered bank and valid for ninety (90) days from the date of tender submission is included. And if there are alternative offers the one percent (1%) of the Tender Bond must be computed based on the highest Tender Value .
8	No alterations, additions, amendments, deletions or modifications to the clauses of the Standard Conditions of Contract are done in the Tender documents without the written approval from the Ministry of Legal Affairs and Ministry of finance.
9	Provision for successful tenderer to provide Performance Bond in the amount of five percent (5%) of the Contract Value before signing the Contract Agreement is included in the Instructions to Tenderers.
C. Specifications:	
1	Detailed specifications of all materials, products, equipment, etc to be supplied and/or installed by the successful tenderer are included in the tender documents.
2	No irrelevant clauses included in the Specifications.
3	No provision for measurement and payments of works included in the specifications.
D. Bill of Quantities:	
1	The Bill of Quantities is prepared based on acceptable standard method of measurement.
2	The Bill of Quantities contains only the actual quantities of materials, products, or equipment to be supplied and/or installed.
3	Pricing Preamble to Bill of Quantities is included as first section of the Bill of Quantities.
4	Columns for <i>Item No., Description, Qty., Unit, Unit Rate, and Amount</i> including the <i>heading</i> are included in all pages of the Bill of Quantities. The Unit Rate column is divided into unit rate in Words and unit rate in Figures.
5	The Bill of Quantities is printed in <i>landscape</i> form to provide wider space for insertion of unit rate in words and figures.

D.	Bill of Quantities (Continued):	
6	Provisional Sums not to exceed Ten percent (10%) of the value of measured works excluding the value of preliminaries, day works , and contingencies.	
7	Contingencies not to exceed Ten percent (10%) of the value of measured works excluding the value of preliminaries, day works, and provisional sums.	
8	Only Singular units of measurement is used in the Bill of Quantities.	
9	Electronic copies (CDs) of the final Bill of Quantities in <i>Microsoft Excel format</i> with write-protected <i>Item No., Description, Quantity, and Unit</i> columns are provided with the tender documents. Other columns of the Bill of Quantities including Collection and Summary pages are unprotected in order for the tenderers to insert their unit rates and prices.	
E.	<u>Tender Drawings:</u>	
1	All provided Tender Drawings are in uniform standard A1 size with appropriate scale taking into account the following:	
2	a) Tender drawings are with legible prints and dimensions.	
	b) Units of measurement used are in (millimeter) only.	
3	c) All utilities drawing layouts are drawn separately from each other.	
4	The standard detail drawings of electrical, air-conditioning, ventilation, plumbing and drainage installation are included in the tender drawings.	
5	Detail drawings of all items of work are included in the tender drawings.	

Confirmed by:

Verified by:

Consultant's Project-In-Charge

Client's Director of Projects

Approved by:

HE. The Minister /Chairman

N.B. Print name and signature over the printed name of the signatories.

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٠)

الهيئة العامة للتأمينات الاجتماعية

قرار وزارى

رقم ٢٠١٠/٤٣٧

بشأن الإجراءات الواجب اتخاذها لإثبات حالة فقد المؤمن عليه

أو فقد صاحب المعاش وقواعد وشروط صرف المستحقات التأمينية

استنادا إلى قانون التأمينات الاجتماعية الصادر بالمرسوم السلطانى رقم ٩١/٧٢ ،
والى اقتراح مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمينات الاجتماعية بجلسته رقم ٢٠٠٩/٤
المنعقدة بتاريخ ١٣ شوال ١٤٣٠هـ الموافق ٣ أكتوبر ٢٠٠٩م ،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

المادة الأولى : فى تطبيق أحكام هذا القرار تثبت حالة فقد المؤمن عليه
أو فقد صاحب المعاش بقيام المستحقين عن المؤمن عليه أو صاحب
المعاش المفقود المبينين فى الباب السادس من قانون التأمينات
الاجتماعية أو من يمثلهم قانونا بإبلاغ مركز الشرطة المختص ،
وتحرير محضر مبدئى بواقعة الفقد ، يثبت فيه اسم المفقود وتاريخ
الفقد وظروفه .

المادة الثانية : يقوم مركز الشرطة المختص بإصدار شهادة لمن يهمله الأمر بنتيجة
البحث عن المفقود تسلم لأسرة المفقود أو لممثلهم القانونى بحسب
الأحوال .

المادة الثالثة : على صاحب العمل فور علمه بواقعة فقد المؤمن عليه أو فور علمه
بأن انقطاع المؤمن عليه عن العمل كان ناشئا عن الفقد إبلاغ الهيئة
العامة للتأمينات الاجتماعية ومركز الشرطة المختص بواقعة اختفاء
المؤمن عليه وتاريخ انقطاعه عن العمل وطبيعة العمل الذى كان
يزاوله وبيان عما إذا كان الفقد قد تم فى أثناء تأدية العمل
من عدمه .

المادة الرابعة : على المستحقين عن المؤمن عليه أو صاحب المعاش المفقود المنصوص عليهم فى الباب السادس من قانون التأمينات الاجتماعية أو من يمثلهم قانونا التقدم إلى الهيئة العامة للتأمينات الاجتماعية بطلب صرف الإعانة الشهرية المنصوص عليها فى المادة (٥٨) من هذا القانون أو صرف مكافأة نهاية الخدمة بحسب الأحوال بافتراض وفاته مشفوعا بالمستندات الآتية :

أ - المستندات اللازمة لصرف معاش الوفاة ، فيما عدا شهادة الوفاة .
ب - نسخة طبق الأصل من الشهادة الصادرة من مركز الشرطة المختص بشأن واقعة الفقد والمشار إليها فى المادة الثانية من هذا القرار .

المادة الخامسة : على الهيئة - بعد التحقق من ثبوت الحق فى الصرف وفقا لأحكام هذا القرار - أن تصرف للمستحقين عن المؤمن عليه أو صاحب المعاش المفقود أو لمثلهم القانونى إعانة شهرية تعادل ما يستحقونه من معاش بافتراض وفاته وذلك اعتبارا من أول الشهر الذى فقد فيه إلى أن يظهر أو تثبت وفاته حقيقة أو حكما .
وإذا كان فقد المؤمن عليه فى أثناء تأدية عمله فتقدر الإعانة بما يعادل المعاش المقرر فى حالة الوفاة فى فرع التأمين ضد إصابات العمل والأمراض المهنية .
وفى حالة عدم توافر شروط استحقاق المعاش فى شأن المؤمن عليه تصرف إلى المستحقين عنه مكافأة نهاية الخدمة التى كان يستحقها وتوزع بينهم طبقا للشروط والأوضاع المنصوص عليها فى الباب السادس من قانون التأمينات الاجتماعية .
وفى حالة العثور على المؤمن عليه حيا فتعتبر هذه المكافأة دينا عليه ويلتزم بردها إلى الهيئة العامة للتأمينات الاجتماعية أو يتم اقتضاؤها منه وفقا للإجراءات المخولة للهيئة قانونا .

المادة السادسة : بعد انقضاء أربع سنوات من تاريخ الفقد أو بعد ثبوت الوفاة حقيقة أو حكما يعتبر تاريخ الفقد هو تاريخ انتهاء الخدمة وذلك فى تقدير المعاش وفقا لأحكام قانون التأمينات الاجتماعية ، ويستمر صرف الإعانة بعد ذلك باعتبارها معاشا ، بمراعاة أنه إذا كان المفقود صاحب معاش يصرف إلى المستحقين عنه المبينين فى الباب السادس من قانون التأمينات الاجتماعية المعاش الذى كان مستحقا للمفقود قبل اختفائه ويوزع بينهم وفقا للأنصبة الواردة فى هذا الباب .

المادة السابعة : يوقف صرف الإعانة للمستحقين عن المؤمن عليه أو صاحب المعاش - أو يلغى المعاش الذى يصرف لهم بحسب الأحوال - إذا عثر على المؤمن عليه أو صاحب المعاش حيا وذلك اعتبارا من أول الشهر التالى لتاريخ العثور عليه وفقا للشهادة التى تصدر بهذا الشأن من مركز الشرطة المختص ، على أنه إذا كان المفقود صاحب معاش يوقف صرف المعاش إلى المستحقين عنه ويعاد صرفه له شخصا .

المادة الثامنة : يعتبر صحيحا ما صرف من إعانة الفقد إلى المستحقين عن المؤمن عليه المفقود إذا عثر عليه حيا وذلك إذا ثبت من التحقيقات التى أجرتها السلطات المختصة على النحو الوارد بهذا القرار أن الفقد كان لسبب غير متعمد أو لسبب خارج عن إرادة المفقود كفقْد الذاكرة أو الجنون أو بسبب مرض عقلى أو نفسى أو غير ذلك من الحالات التى لا يستطيع فيها المفقود إخطار أسرته أو مركز الشرطة المختص بمكان وجوده .

أما إذا ثبت من التحقيقات التي أجرتها السلطات المختصة على النحو
الوارد بهذا القرار بأن اختفاء المؤمن عليه كان متعمدا فتعتبر الإعانة
الشهرية التي تم صرفها للمستحقين عنه دينا عليه ويتعين على
الهيئة العامة للتأمينات الاجتماعية اقتضاؤه منه وفقا للإجراءات
المخولة لها قانونا مع عدم الإخلال بالمسؤولية الجنائية .

وإذا كان المفقود صاحب معاش فتعتبر المبالغ التي صرفت للمستحقين
عنه - بخلاف المعاش - دينا عليه يتم اقتضاؤه منه بخصمه من معاشه
فى الحدود المبينة بالمادة (٧٠) من قانون التأمينات الاجتماعية مع
عدم الإخلال بالمسؤولية الجنائية .

المادة التاسعة : ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى
لتاريخ نشره .

صدر فى : ٢٠ رمضان ١٤٣١ هـ
الموافق : ٣١ أغسطس ٢٠١٠ م

عبدالله بن ناصر بن عبدالله البكرى
وزير القوى العاملة
رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمينات الاجتماعية

الحرس السلطاني العماني

قرار

رقم ٢٠١٠/١

بإعادة تشكيل مجلس إدارة

صندوق تقاعد الحرس السلطاني العماني

استنادا إلى النظام الأساسي لصندوق تقاعد الحرس السلطاني العماني الصادر بالقرار رقم ٩٤/١ ،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

مادة (١) : يعاد تشكيل مجلس إدارة صندوق تقاعد الحرس السلطاني العماني برئاسة وعضوية كل من :

- ١ - العميد الركن / محمد بن يوسف بن سعيد الحارثي نائبا للرئيس
- ٢ - العقيد الركن / عبدالله بن صالح بن علي المجيني
- ٣ - العقيد الركن / إسحاق بن يعقوب بن أحمد الصوافي
- ٤ - المقدم الركن / حمد بن محمد بن حمد العبري
- ٥ - الفاضل / مصبح بن سيف بن مصبح المطيري
- ٦ - الفاضل / سعيد بن حمد بن جمعة المالكي
- ٧ - الفاضل / كميل بن ماجد الموسوي - ممثل وزارة المالية

مادة (٢) : يعين الفاضل / مصبح بن سيف بن مصبح المطيري عضو المجلس مسيرا لأعمال صندوق تقاعد الحرس ومقررا للمجلس .

مادة (٣) : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر في : ١٢ شوال ١٤٣١ هـ

الموافق : ٢١ سبتمبر ٢٠١٠ م

لواء الركن / خليفة بن عبدالله بن سعيد الجنيبي

قائد الحرس السلطاني العماني

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٠)

* إعلانات رسمية *

* إعلانات تجارية *

* تم نشر هذه المواد كما وردت من مصدرها الرسمي .

وزارة التجارة والصناعة

دائرة الملكية الفكرية


إعلان

تعلن دائرة الملكية الفكرية عن طلبات تسجيل العلامات التجارية المقبولة وفقا لأحكام قانون حقوق الملكية الصناعية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٨/٦٧ .

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٢٠٨٠٦

في الفئة ٣٧ من اجل البضائع/الخدمات:

مقاولات البناء، مقاولات الكهربائية، مقاولات الميكانيكية، مقاولات الطرق



باسم : المتحدون الشامله ش م م

الجنسية : عماني

المهنة : التجارة

العنوان : ص ب ٢٨٨٢ الرمز البريدي ٢١١

تاريخ تقديم الطلب : ١٩٩٩/٨/٢٨

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٣٧٣٠٢

في الفئة ١٠ من اجل البضائع/الخدمات:

الحقن الطبية والانبولات لحقن الانسولين وما يشابهه في التأثير على مستوي الجلوكوز
بالدم، حقن الانسولين

OPTISET

باسم : سانوفي - أفينتس دويتشلاند جي ام بي اتش

الجنسية : الماني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : برانينجستراس ٥٠ ، ٦٥٩٢٦ فرانكفورد ام مين - المانيا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٥/٨/١٦


اسم الوكيل: سابا وشركاهم للملكية الفكرية

العنوان:ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٠٥٣٠

في الفئة ٤١ من اجل البضائع/الخدمات:

تنظيم الحفلات تنظيم المؤتمرات والندوات .



باسم : شركة تلوين العالمية ش.م.م

الجنسية : عماني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص.ب: ١٥٧٠ ، الرمز البريدي : ١٣٠ ، العذبية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/٥/١٧

ADVERTREE

IMPACTVISION

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٠)



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٩٨٣٦

في الفئة ٣٦ من اجل البضائع/الخدمات:

الخدمات العقارية بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر إدارة وتأمين وتأجير واستئجار وبيع العقارات ، خدمات تقييم وتمويل وتأمين واستثمار وإدارة العقارات ، إدارة المحافظ العقارية ، توفير المعلومات المتعلقة بالعقارات ، الوصايا على الممتلكات العقارية ، خدمات الوكالة لتأجير أو بيع الممتلكات العقارية ، خدمات استثمار العقارات التجارية ، خدمات إدارة العقارات فيما يتعلق بالمعاملات في الممتلكات العقارية ، الخدمات المالية فيما يتصل بالعقارات ، التقييم المالي والتمين للعقارات ، تمويل وإدارة وتقديم الاستشارات فيما يتعلق بمشروعات التطوير العقارية ، تمويل القروض العقارية ، خدمات التأمين فيما يتصل بالعقارات ، ترتيب العقود لإيجار العقارات ، خدمات القروض لأغراض الاستثمار العقاري ، خدمات الوساطة العقارية ، خدمات الاستشارات العقارية ، الخدمات الاستشارية فيما يتصل بإدارة المخاطر المالية ، إدارة الصناديق للشركات ..

باسم : جلفكاب عمان (ش.م.م)

الجنسية : عماني

المهنة: صناعة وتجارة

العنوان : ص.ب: ٦٨٦ ، لرمز البريدي ١١٢ ، روي

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٩/١١/٣

اسم الوكيل: البوسعيدي ومنصور جمال وشركاهم

العنوان: ص.ب: ٦٨٦ ر.ب: ١١٢



شموع الليل للتصوير
NIGHT CANDLES PHOTOGRAPHERS

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٠٣٦٦

في الفئة ٤١ من اجل البضائع/الخدمات:

تصوير الفوتوغرافي ، والفيديو العام والاعراس وغيرها

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٠)

باسم : شموع الليل للتصوير (مشاريع بوشر المتحدة)

الجنسية : عماني

المهنة: تجارة

العنوان : ص.ب: ٧٨ ، الرمز البريدي: ١١٨

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٩/١٢/٧

SOLAR

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٠٧٠١

في الفئة ٩ من اجل البضائع/الخدمات:

الاجهزة والبرمجيات الحاسوبية للتحكم وإدارة وصيانة والمراقبة عن بعد وتشخيص والتواصل مع توربينات الغاز وضواغط الغاز ومحركات الاحتراق الداخلي ومعدات توليد الطاقة ومجموعات الطاقة ، الاجهزه والبرمجيات الحاسوبية للتحكم وإدارة وصيانة والمراقبة عن بعد وتشخيص والتواصل مع قطع ومعدات توربينات الغاز وضواغط الغاز ومحركات الاحتراق الداخلي ومعدات توليد الطاقة

باسم : سولار توربيتر انكور بوريتد

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٢٢٠٠ باسيفيك هاياوي، سان دييغو، كاليفورنيا ٩٢١٣٨-الولايات المتحدة

الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٩/١٢/٢٦

اسم الوكيل: سابا وشركاهم للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٠)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٠٩٢٢

في الفئة ١٩ من اجل البضائع/الخدمات :

جميع أنواع الاسمنت، مواد البناء (غير المعدنية) أنابيب قاسية غير معدنية للمباني وأسفلت وزفت وقار، مباني غير معدنية قابلة للنقل، نصب (مجسمات) غير المعدنية

باسم : جراسيم اندستريز ليمتد

الجنسية : هندي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : بيراجرم نجهه مديا برديش ٤٥٦٣٣-الهند


تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠ / ١ / ١٣

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦١٣٩٧

في الفئة ٢٩ من اجل البضائع/الخدمات :

اللحوم والاسماك والطيور الداجنه وحيوانات وطيور الصيد ومستخرجات اللحوم والتونه بأنواعها والفواكه والخضروات والبقوليات المحفوظه والمطهيه والجففه والمعلبه وصلصه مرقه اللحوم وصلصه الدواجن والمهلام والجلي والمربيات بأنواعها والحليب بأنواعه وغيره من منتجات الألبان والحليب المركز والمحلى والبودره والقشطه والشيسس بأنواعه والسناك ومنتفحات الذره والبيض واللبن وكافة الالبان والزيوت بأنواعها والزيوت والشحوم والسمن المعده للتغذيه، الاغذية المحفوظه والمخللات وجميعها ضمن حدود وقوعها في الفئه

٢٩



باسم : عمر قاسم العيسائي وشركاه للتسويق المحدودة

الجنسية : سعودية

المهنة : تجارة

العنوان : الدور السادس مركز العيسائي بلازا، البغدادية الغربية، طريق المدينة النازل
ص.ب: ٨٦٨٠ جدة ٢١٤٩٢ المملكة العربية السعودية

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠١٠/٢/١٤

اسم الوكيل: سعيد السيابي

العنوان: ص.ب: ٩٦١ ر.ب: ١١٧

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦١٥٣٧

في الفئة ٥ من اجل البضائع/الخدمات . :

يستخدم لارتفاع ضغط الدم وامراض القلب (الذبحة الصدرية)

Promivol

بروميفول

باسم : شركة دار الدواء للتنمية والاستثمار

الجنسية : اردني

المهنة: صناعة وتجارة

العنوان : المملكة الاردنية الهاشمية ، عمان ص ب: ٩٣٦٤ عمان ١١١٩١

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠١٠/٢/٢٣

اسم الوكيل: صيدلية الوليد ش.م.م

العنوان: ص.ب: ٤٣٧ ر.ب: ١٠٠

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٠)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦١٥٣٨

في الفئة ٥ من اجل البضائع/الخدمات:

مضاد فموي للسكري (بيغوانيد) معد لمعالجة داء السكري عند البالغين .

Gliafor

جليافور

باسم : شركة دار الدواء للتنمية والاستثمار

الجنسية : اردني

المهنة: صناعة وتجارة

العنوان : المملكة الاردنية الهاشمية ، عمان ص ب: ٩٣٦٤ عمان ١١١٩١

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠١٠/٢/٢٣

اسم الوكيل: صيدلية الوليد ش.م.م

العنوان: ص.ب: ٤٣٧ ر.ب: ١٠٠

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦١٦٠٨

SUPRAFLEX

في الفئة ٧ من اجل البضائع/الخدمات:

الرافعات ، الونش ، الات الرفع اليدوية والكهربائية ، الات الرفع التي تعمل بالسلاسل ، عربات الجر اليدوية والكهربائية ، والتي تعمل بمحرك ، ملازم التثبيت والرفع الافقية والعمودية ، الملازم ، منصات الجر والنقل ، المستوعبات ، قوالب الرفع والجر ، الواقعة جميعها ضمن الفئة (٧)

باسم : غوم العالمية ش م ح

الجنسية : اماراتي

المهنة: صناعة وتجارة

العنوان : ارض رقم اس ٥١٣٠٥ : جبل علي ، دبي، الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠١٠/٣/١

اسم الوكيل: سعيد السياي

العنوان: ص.ب: ٩٦١ ر.ب: ١١٧

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٠)



زهرة الغريفة للتجارة
Zahrat Al Guraijah Trading

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦١٨٣٥
في الفئة ١١ من اجل البضائع/الخدمات:
أجهزة التكييف

باسم : مؤسسة زهرة الغريفة للتجارة

الجنسية : عماني

المهنة : تجارة

العنوان : ص ب: ٨٩٥ الرمز البريدي: ١١٤

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠ / ٣ / ١٦

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦١٨٥٦
في الفئة ٤١ من اجل البضائع/الخدمات:
مركز الحمية والتمرين

Fit
Diet and Fitness Centre



فيت
مركز الحمية والتمرين

باسم : خط الموج الازرق للتجارة ش م م

الجنسية : عماني

المهنة : تجارة

العنوان : ص ب: ٢٤٩ الرمز البريدي: ٣١٠

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠ / ٣ / ٢٠

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٠)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢١٧٧

في الفئة ١٢ من اجل البضائع/الخدمات:

الاطارات، العجلات، أحزمة السيارات وخرطوم السيارات

باسم : ذي جودير تاير أند روبر كومباني

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة: صناعة وتجارة

العنوان : ١١٤٤ ايست ماركت ستريت ، أكرون، أوهايو ٤٤٣١٦-٠٠٠١ الولايات

المتحدة الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٤/١٧

اسم الوكيل: سابا وشركاهم للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢١٧٩

في الفئة ٤٣ من اجل البضائع/الخدمات:

فنادق

باسم : العراب للتجارة

الجنسية : عماني

المهنة : تجارة

العنوان : ص ب: ٤٠٩ الرمز البريدي: ١٠٠

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٤/٧

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٢٤٠
في الفئة ٣٩ من اجل البضائع/الخدمات:
النقل البري بالشاحنات للبضائع والسوائل والمعدات

باسم : سلطان بن سعود بن احمد الشيداني للتجارة

الجنسية : عماني

المهنة : تجارة

العنوان : ص.ب ٣٩٠ الرمز البريدي ١١٨ مجمع الحارثي

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠ / ٤ / ١٠

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٢٤١

في الفئة ١ من اجل البضائع/الخدمات:

أجار أجار (غذاء هلامي لاستنبات البكتريا)-زلال (مواد خام حيوانية أو نباتية)-
مستحضرات إنزيمية لأغراض الصناعية- إنزيمات للأغراض الصناعية- خمائر حليب
لأغراض كيميائية-كيماويات صناعية- محفزات كيميائية حيوية-أسمدة-مواد كيميائية
لحفظ المواد الغذائية-كيماويات تستخدم لتخمير النبيذ

أنجل

باسم : شركة أنجل ياست .ليمتد

الجنسية : صيني

المهنة: صناعة وتجارة

العنوان : رقم ٢٤ زهونجنان روود ياشينخ ، هوبايا ٤٤٣٠٠٣ بي ار الصين

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠ / ٤ / ١٠

اسم الوكيل: علي بن خميس العلوي

العنوان:ص.ب: ٣٧٤٦ ر.ب: ١١٢

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٠)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٢٤٢

في الفئة ٣٠ من اجل البضائع/الخدمات:

كعك-مسحوق المغذيات غير الطبيعية-والتي تتألف أساسا من الخميرة-مسحوق كعك-
معكرونة على شكل شرائط-دقيق الصويا-نشا للطعام-خميرة-بهارات-نكهة الصلصة-
مكسبات رائحة الفراخ-الخميرة-صودا الخبيز

أنجل

باسم : شركة أنجل ياست . ليمتد

الجنسية : صيني

المهنة: صناعة وتجارة

العنوان : رقم ٢٤ زهونجنان روود ياشينخ . هوبايا ٤٤٣٠٠٣ بي ار الصين

تاريخ تقديم الطلب : ١٠ / ٤ / ٢٠١٠

اسم الوكيل: علي بن حميس العنوي

العنوان ص ب ٣٧٤٦٠ ر ب ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٢٦٠

في الفئة ٣٩ من اجل البضائع والخدمات:

تنظيم الرحلات السياحية

باسم : بيت الظاهر للسياحة ش م م


الجنسية : عماني

المهنة : تجارة

العنوان : ص ب ١٤٧٥ الرمز البريدي: ١١٢

تاريخ تقديم الطلب : ١٣ / ٤ / ٢٠١٠

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٠)



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٢٦٨

في الفئة ٤٢ من اجل البضائع/الخدمات:

أنشطة التصميم على الشاشات

باسم : مؤسسة الرافدين المتحدة للتجارة

الجنسية : عماني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص ب: ٣٩٠ الرمز البريدي: ١٢١

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠ /٤/١٤



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٢٦٩

في الفئة ٤٢ من اجل البضائع/الخدمات:

أنشطة التصميم على الشاشات

باسم : مؤسسة الرافدين المتحدة للتجارة

الجنسية : عماني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص ب: ٣٩٠ الرمز البريدي: ١٢١

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠ /٤/١٤

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٢٧٤

في الفئة ٣٥ من اجل البضائع/الخدمات:

بيع ثلاثيات مياه وبرادات مياه ، بيع افران وطباخات غاز مختلفة الاحجام



باسم : الشركة العامة للتجارة والكهرباء ش م م (جينيتكو)

الجنسية : عماني

المهنة : تجارة

العنوان : ص ب: ٣١٣٩ الرمز البريدي: ١١٢

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠ / ٤ / ١٤

INNOVATE FOR A BETTER WORLD

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٣٤٢

في الفئة ٩ من اجل البضائع/الخدمات:

البسة العيون، تحديد النظارات الشمسية وأطارات النظارات الشمسية، علب النظارات، قطع وملحقات البسة العيون، تحديد الأشرطة وحبال الرقبة والرأس التي تحد من حركة النظارات على اللابس، نظارات السباحة سدادات الاذن للسباحة

باسم : نايلك انترناشيونال ليمتد

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ون بويرمان درايف ، بيفرتون ، اوريجون ٩٧٠٠٥ - ٦٤٥٣ ، الولايات المتحدة الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠ / ٤ / ١٧

اسم الوكيل : سابا وشركاهم للملكية الفكرية

العنوان : ص ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٠)

في الفئة ١٤ من اجل البضائع/الخدمات:

الساعات من جميع الأنواع، بما في ذلك الساعات ذات أجهزة قياس الارتفاع والبوصلات وعداد الخطى وأجهزة مراقبة السرعة و/و المسافة ذات أجهزة استشعار السرعة وأجهزة مراقبة معدل القلب، جميعها تعد قطع من الساعات، أجهزة قياس الوقت، ساعات تحديد الوقت، الساعات الكبيرة، دبابيس طية الصدر السترة، القطع والتراكيب الخاصة بالمنتجات المذكورة، عصابت المعصم

باسم : نايك انترناشيونال ليمتد

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ون بويرمان درايف ، بيفرتون ، اوريفون ٩٧٠٠٥ - ٦٤٥٣ ، الولايات المتحدة
الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٤/١٧

اسم الوكيل: سابا وشركاهم للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

في الفئة ١٨ من اجل البضائع/الخدمات:

الحقائب، تحديد الحقائب الرياضية لجميع الاغراض، الحقائب اليدوية، الحقائب الصوفية ذات الوبر السميك، حقائب التوصيل، حقائب الظهر، الحقائب النسائية، المظلات، حقائب الامتعة، علب مستحضرات التجميل وأدوات الزينة المباعه فارغة

باسم : نايك انترناشيونال ليمتد

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ون بويرمان درايف ، بيفرتون ، اوريفون ٩٧٠٠٥ - ٦٤٥٣ ، الولايات المتحدة
الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٤/١٧

اسم الوكيل: سابا وشركاهم للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٣٤٥
INNOVATE FOR A BETTER WORLD
في الفئة ٢٥ من اجل البضائع/الخدمات:

الاحذية، الملابس، تحديد السراويل، السراويل القصيرة، القمصان التي شيرت، البلوزات،
البسة الجيرزي، قمصان التعرق، سراويل التعرق، ملابس الاستحمام، سراويل الاستحمام
القصيرة، الملابس الداخلية، مشد الصدر الرياضي، الفساتين، التنانير، الكترات، السترات،
الجوارب، أغطية الرأس، عصابت التعرق، القفازات، الاحزمة، الجوارب، الملابس
المحوكة، شارات الذراع، المعاطف، الصدري، سراويل والسراويل القصيرة والقمصان
المضغوطة المبطنه واكمام الكوع المضغوطة المبطنه
باسم : نايك انترناشيونال ليمتد

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ون بويرمان درايف ، بيفرتون ، اوريفون ٩٧٠٠٥ - ٦٤٥٣ ، الولايات المتحدة
الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٤/١٧

اسم الوكيل: سابا وشركاهم للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٠)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٣٤٦

INNOVATE FOR A BETTER WORLD

في الفئة ٢٨ من اجل البضائع/الخدمات:

كرات الرياضة، حقائب الكرات، المضارب، تحديدًا البيسبول والكرة اللينة والكريكيت، قفازات تستخدم في البيسبول والكرة اللينة والجولف، مضارب الجولف، كرات الغولف، مقابض مضارب الغولف، حقائب الجولف، حمالات الجولف غطاء الرأس لمضارب الجولف، مؤشرات كرات الغولف، حشوة وقائية للعب الرياضة، المرابط للعب الرياضة، عصي الهوكي، قفازات البيسبول، قفازات الكرة اللينة، الفرش لممارسة الالعاب الرياضية وممارسة الرياضة الشخصية، الواح التزلج، الواح التزلج ذات العجلات، الجذوع الخاصة للعب الكريكيت، أجهزة الطفو ذات لوح الركل لأغراض الترفيه

باسم : نايك انترناشيونال ليمتد

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ون بويرمان درايف ، بيفرتون ، اوريفون ٩٧٠٠٥ - ٦٤٥٣ ، الولايات المتحدة الأمريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٤/١٧

اسم الوكيل: سابا وشركاهم للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٣٤٧

INNOVATE FOR A BETTER WORLD

في الفئة ٣٥ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات تعزيز المصلحة العامة والوعي في الشؤون الانسانية والمجتمع والصحة وقضايا الاستدامة البيئية، خدمات تعزيز الخدمات للاخرين، تحديدًا توفير الافراد مع المعلومات لغرض تقديم تبرعات للجمعيات الخيرية، خدمات تعزيز التوعية العامة في مجال الرياضة والمسابقات الرياضية واللياقة البدنية والتدريب، خدمات توفير موقع على شبكة الانترنت لتعزيز الخيرية والاعلامية المتعلقة بالشؤون الانسانية والمجتمع والصحة والبيئة

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٠)

باسم : نايك انترناشيونال ليتمد

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان: ون بريمان درايف، بيفرتون اوريفون ٩٧٠٠٥ - ٦٤٥٣ انولايات المتحدة
الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠ /٤/١٧

اسم الوكيل: سابا وشركاهم للملكية الفكرية

العنوان:ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٣٤٨
INNOVATE FOR A BETTER WORLD
في الفئة ٤١ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات الترفيه، تحديدا ترتيب وتنظيم وتشغيل واقامة مجموعة من الانشطة الرياضية والمناسبات الرياضية والموسيقية والرقص والمقدمة مباشرة ومسجلة لغرض توزيعها من خلال وسائل الإعلام على شبكة الانترنت، خدمات تنظيم رياضة المجتمع والمناسبات الثقافية، خدمات تشجيع رياضة الشباب والهواة والتربية البدنية عن طريق تنظيم واقامة برامج وانشطة رياضة الشباب والهواة

باسم : نايك انترناشيونال ليتمد

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان: ون بريمان درايف، بيفرتون اوريفون ٩٧٠٠٥ - ٦٤٥٣ الولايات المتحدة
الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠ /٤/١٧

اسم الوكيل: سابا وشركاهم للملكية الفكرية

العنوان:ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٠)

CHEFMANSHIP

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٣٥٦

في الفئة ٤٣ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات التزويد بالطعام والشراب ، خدمات وسائل الراحة المؤقتة . فئة ٤٣

باسم : يونليفر بي ال سي

الجنسية : المملكة المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان: بورت صنلايت، ويرال، ميرسيسايد المملكة المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠ / ٤ / ١٨

اسم الوكيل: سابا وشركاهم للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

USHA

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٣٨٨

في الفئة ١٢ من اجل البضائع/الخدمات:

المركبات/المحركات والقطع والاكسسوارات الخاصة بها، مكونات ناقل الحركة الخاصة

بالمركبات البرية

باسم : اوشا انترناشيونال ليمتد

الجنسية : هندي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : سوريا كيران بلدنغ. ١٩ كي جي مارغ، نيودلهي - ١١٠٠٠١ الهند

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠ / ٤ / ٢٠

اسم الوكيل: سابا وشركاهم للملكية الفكرية


العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٠)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٣٩٢

في الفئة ٣٠ من اجل البضائع/الخدمات:

البن والشاي والكاوكاو والسكر والارز والتايوكا والساغو والبن الاصطناعي،الدقيق
والمستحضرات المصنوعة من الحبوب والخبز والفظائر والحلويات والحلويات الثلجة، عسل
النحل والعسل والاسود الخميرة ومسحوق الخبيز، الملح والخردل والخل والصللة، التوابل
البهارات الثلج



باسم : محلات ابراهيم خدابخش وأولاده ش م م

الجنسية: عماني

المهنة: تجارة

العنوان : ص.ب: ١٨ الرمز البريدي ٥١٢

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠١٠/٤/٢١

اسم الوكيل: سعيد السيبي

العنوان: ص.ب: ٩٦١ ر.ب: ١١٧

STAINMASTER

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٤٥٥

في الفئة ٢٢ من اجل البضائع/الخدمات:

ألياف نسيجية صناعية

باسم : انفيستا تكنولوجيا اس ايه ار ال

الجنسية : سويسري

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : بيستالوزيسترشه ٢ ٩٠٠٠ سانت غالن - سويسر

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٤/٢٤

اسم الوكيل: سابا وشركاهم للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢ ر.ب: ١١٢

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٠)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٤٥٨

في الفئة ٣٥ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات العلاقات العامة والتسويق والإعلان، خدمات استشارات الاعمال، خدمات إدارة الاعمال وتقديم نصائح الاعمال، خدمات ضبط الاعمال، خدمات بيع التجزئة، خدمات ادارة المكاتب والافراد، خدمات وضع قواعد البيانات



باسم : ماجد الفطيم للتسلية والترفيه (ش.ذ.م.م)

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان: ص.ب: ٦٠٨١١ دبي الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٤/٤/٢٠١٠

اسم الوكيل: سابا وشركاهم للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٤٥٩

في الفئة ٤١ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات حدائق التسلية والترفيه، خدمات عطلات الترفيه، الخدمات الرياضية، خدمات مرافق الترفيه، خدمات الانشطة الرياضية والثقافية



باسم : ماجد الفطيم للتسلية والترفيه (ش.ذ.م.م)

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان: ص.ب: ٦٠٨١١ دبي الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٤/٤/٢٠١٠

اسم الوكيل: سابا وشركاهم للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٠)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٤٦٠

في الفئة ٣٥ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات العلاقات العامة والتسويق والاعلان، خدمات استشارات الاعمال ، خدمات
إدارة الأعمال وتقديم نصائح الاعمال، خدمات ضبط الاعمال، خدمات بيع التجزئة،
خدمات ادارة المكاتب والافراد، خدمات وضع قواعد بيانات
باسم : ماجد الفطيم للتسليه والترفيه (ش.ذ.م.م)



الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان: ص.ب: ٦٠٨١١ دبي الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٤/٤/٢٠١٠

اسم الوكيل : سابا وشركاهم للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٤٦١

في الفئة ٤١ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات حدائق التسلية والترفيه، خدمات عطلات الترفيه،الخدمات الرياضية، خدمات
مرافق الترفيه، خدمات الانشطة الرياضية والثقافية
باسم : ماجد الفطيم للتسليه والترفيه (ش.ذ.م.م)



الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان: ص.ب: ٦٠٨١١ دبي الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٤/٤/٢٠١٠

اسم الوكيل : سابا وشركاهم للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٠)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٤٦٢

في الفئة ٣٥ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات العلاقات العامة والتسويق والاعلان، خدمات استشارات الاعمال، خدمات إدارة الاعمال وتقديم نصائح الاعمال، خدمات ضبط الاعمال، خدمات بيع التجزئة، خدمات ادارة المكاتب والافراد، خدمات وضع قواعد بيانات

المستكشفون
الصفار
little
explorers

باسم : ماجد الفطيم للتسلية والترفيه (ش.ذ.م.م)

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان: ص.ب: ٦٠٨١١ دبي الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٤/٤/٢٠١٠

اسم الوكيل: سابا وشركاهم للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٤٦٣

في الفئة ٤١ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات حدائق التسلية والترفيه، خدمات عطلات الترفيه، الخدمات الرياضية، خدمات مرافق الترفيه، خدمات الانشطة الرياضية والثقافية

المستكشفون
الصفار
little
explorers

باسم : ماجد الفطيم للتسلية والترفيه (ش.ذ.م.م)

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان: ص.ب: ٦٠٨١١ دبي الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٤/٤/٢٠١٠

اسم الوكيل: سابا وشركاهم للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٠)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٤٦٤

في الفئة ٣٥ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات العلاقات العامة والتسويق والاعلان،خدمات استشارات الاعمال،خدمات ادارة الاعمال وتقديم نصائح الاعمال، خدمات ضبط الاعمال، خدمات بيع التجزئة، خدمات ادارة المكاتب والافراد، خدمات وضع قواعد بيانات



باسم : ماجد الفطيم للتسلية والترفيه (ش.ذ.م.م)

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان: ص.ب: ٦٠٨١١ دبي الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٤/٤/٢٠١٠

اسم الوكيل: سابا وشركاهم للملكية الفكرية

العنوان:ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٤٦٥

في الفئة ٤١ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات حدائق التسلية والترفيه، خدمات عطلات الترفيه، الخدمات الرياضية، خدمات

مرافق الترفيه، خدمات الانشطة الرياضية والثقافية

باسم : ماجد الفطيم للتسلية والترفيه (ش.ذ.م.م)

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان: ص.ب: ٦٠٨١١ دبي الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٤/٤/٢٠١٠

اسم الوكيل: سابا وشركاهم للملكية الفكرية

العنوان:ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢



الجريدة الرسمية العدد (٩٢٠)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٤٦٦

في الفئة ٣٥ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات العلاقات العامة والتسويق والاعلان، خدمات استشارات الاعمال، خدمات إدارة الاعمال وتقديم نصائح الاعمال، خدمات ضبط الاعمال، خدمات بيع التجزئة، خدمات ادارة المكاتب والافراد، خدمات وضع قواعد بيانات



باسم : ماجد الفطيم للتسلية والترفيه (ش.ذ.م.م)

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان: ص.ب: ٦٠٨١١ دبي الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٤/٤/٢٠١٠

اسم الوكيل: سابا وشركاهم للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٤٦٧

في الفئة ٤١ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات حدائق التسلية والترفيه، خدمات عطلات الترفيه، الخدمات الرياضية، خدمات مرافق الترفيه، خدمات الانشطة الرياضية والثقافية

باسم : ماجد الفطيم للتسلية والترفيه (ش.ذ.م.م)

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان: ص.ب: ٦٠٨١١ دبي الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٤/٤/٢٠١٠

اسم الوكيل: سابا وشركاهم للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٠)

CYCLONE

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٤٦٨

في الفئة ٣٠ من اجل البضائع/الخدمات:

الحلويات، علكة المضغ، علكة الفقاعات، الحلوى، حلوى النعناع، اقراص الحلوى واقراص
الحلوى للمص

باسم : دبليو ام ريغلي جيه ار . كومباني

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان: ٤١٠ نورث ميتشيغان افينيو، شيكاغو، ايللينوي ٦٠٦١١، الولايات المتحدة
الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٤/٤/٢٠١٠

اسم الوكيل: سابا وشركاهم للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

ELECTRO

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٤٦٩

في الفئة ٣٠ من اجل البضائع/الخدمات:

الحلويات، علكة المضغ، علكة الفقاعات، الحلوى، حلوى النعناع، اقراص الحلوى واقراص
الحلوى للمص

باسم : دبليو ام ريغلي جيه ار . كومباني

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان: ٤١٠ نورث ميتشيغان افينيو، شيكاغو، ايللينوي ٦٠٦١١، الولايات المتحدة
الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٤/٤/٢٠١٠

اسم الوكيل: سابا وشركاهم للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٠)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٤٧٧

في الفئة ٣ من اجل البضائع/الخدمات:

المنظفات، المواد والمستحضرات الخاصة بالملابس، مستحضرات تنعيم الاقمشة، مستحضرات التبييض، مستحضرات التنظيف والصقل والكشط وإزالة الاوساخ، المستحضرات الخاصة بأغراض غسل الصحون، الصابون، مواد تنظيف اليدين، المناديل المشبعة بالمواد والمستحضرات الخاصة بالتنظيف والصقل



باسم : يونيفر بي ال سي

الجنسية : المملكة المتحدة

الالوان المستخدمة: الاخضر، الاصفر، الازرق، الابيض

المهنة : صناعة وتجارة

العنوان : بورت صنلايت ، ويرال ، ميرسيسايد ، المملكة المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٥/٤/٢٠١٠

اسم الوكيل: سابا وشركاهم للملكية الفكرية

العنوان:ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٤٩٩

في الفئة ٩ من اجل البضائع/الخدمات:

أجهزة ومعدات السلامة الشخصية كأحذية السلامة، والخوذات، نظارات الوقاية والسلامة، قفازات الوقاية، ملابس أو عدة الوقاية لكامل الجسم، جميعها ضمن حدود وقوعها في الفئة ٩



باسم : غوم العالمية ش م ح

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : أرض رقم إس ٥١٣٠٥ جيل علي، دبي، الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٦/٤/٢٠١٠

اسم الوكيل: سعيد السيابي

العنوان:ص.ب: ٩٦١ ر.ب: ١١٧

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٠)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٥٠١

في الفئة ٣٠ من اجل البضائع/الخدمات:

شطة حارة، المايونيز، خل الطعام، طماطم الكاتشاب، صلصات، تبتيلات معجون
الطماطم، روح الفواكة، مطيبات الطعام، الوان الطعام

باسم : شركة علي وعبد الكريم التجارية ش م م

الجنسية : عماني

Ali & Abdul karim Transnational CO. (AATCO) LLC

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص ب: ٧٩٣ الرمز البريدي: ١١٢

تاريخ تقديم الطلب : ٢٦/٤/٢٠١٠

NAFPAC

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٥٠٢

في الفئة ٣٧ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات ابار تعبئة الحصى التي تخترق خزانات النفط والغاز الجوفية .

باسم : اكسون موبيل كوربوريشن

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٥٩٥٩ لاس كوليناس بوليفارد، ايرفنج ، تكساس ٢٢٩٨ - ٧٥٠٣٩ الولايات

المتحدة الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٦/٤/٢٠١٠

اسم الوكيل: سابا وشركاهم للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٠)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٥١٨

DANIEL PONI

في الفئة ٣ من اجل البضائع/الخدمات:

العطور، الزيوت العطرية، مستحضرات التجميل (الكوزميتيك)، مستحضرات التواليت غير الدوائية، غسول ما بعد الحلاقة، غسول الشعر، مستحضرات التجميل لللدش والاستحمام، منتجات العناية بالجسم والجمال، الصابون

باسم : محمد ضيعان بن شحادة

الجنسية : سوري

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : بحصة، بناء فندق آسيا، الطابق الاول، غرفة ١٠ و ٢٢ دمشق - سوريا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٧/٤/٢٠١٠

اسم الوكيل: سابا وشركاهم للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٥١٩

DANIEL PONI

في الفئة ١٤ من اجل البضائع/الخدمات:

المعادن النفيسة واخلاتظها والبضائع المصنوعة من المعادن النفيسة او المطلاة بها وغير الواردة ضمن فئات أخرى،المجوهرات، الاحجار الكريمة،الساعات والادوات الاخرى الخاصه بقياس الزمن بدقة (الكرونومتر)،القطع والتركيبات الخاصة بالمنتجات المذكورة

باسم : محمد ضيعان بن شحادة

الجنسية : سوري

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : بحصة، بناء فندق آسيا، الطابق الاول، غرفة ١٠ و ٢٢ دمشق - سوريا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٧/٤/٢٠١٠

اسم الوكيل: سابا وشركاهم للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٠)

DANIEL PONI

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٥٢٠

في الفئة ١٨ من اجل البضائع/الخدمات:

حقائب الظهر، الحقائب اليدوية، حقائب السفر، صناديق (الامتعة)، حقائب الامتعة،
الجزادين، علب التجميل غير المركبة، حقائب المستندات، المحافظ، حقائب الوثائق الرسمية،
محافظ البطاقات، المظلات، المظلات الخفيفة الواقية من الشمس وعصي المشي، والبضائع
المصنوعة من الجلود المدبوغة والجلود المدبوغة المقلدة، تحديدا جعب التغليف، الصناديق
والعلب، مجموعات السفر ، الحقائب متعددة الاغراض، علب المفاتيح

باسم : محمد ضيعان بن شحادة

الجنسية : سوري

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : بحصة، بناء فندق آسيا، الطابق الاول، غرفة ١٠ و ٢٢ دمشق - سوريا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٧/٤/٢٠١٠

اسم الوكيل: سابا وشركاهم للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢ ر.ب: ١١٢

DANIEL PONI

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٥٢١

في الفئة ٢٥ من اجل البضائع/الخدمات:

السترات الرجالية، قمصان ، قمصان التي شيرت، السراويل، ، ربطات العنق، البدل،
الجوارب، الملابس الداخلية، الملابس الرياضية، المنامات، الاوشحة ، السراويل القصيرة،
القبعات، الاحذية، النعال والجزم، السترات النسائية، التانير، القمصان، قمصان التي
شيرت، السراويل، البدل، الجوارب، الملابس الداخلية، الملابس الرياضية، المنامات،
الاوشحة، السراويل القصيرة، القبعات ، الاحذية، النعال والجزم، سترات الاطفال،
الفساتين، التانير، القمصان، قمصان التي شيرت، السراويل، الجوارب، الملابس الداخلية،
الملابس الرياضية، المنامات، السراويل القصيرة، القبعات، الاحذية، والنعال والجزم فئة ٢٥

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٠)

باسم : محمد ضيعان بن شحادة

الجنسية : سوري

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : بحصة، بناء فندق آسيا، الطابق الاول، غرفة ١٠ و ٢٢ دمشق - سوريا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٧ / ٤ / ٢٠١٠

اسم الوكيل: سابا وشركاهم للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢ ر.ب: ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٥٥٠

في الفئة ٢٩ من اجل البضائع/الخدمات:

المكسرات المعالجة، اللوز المعالج، المشروبات الغذائية التي أساسها المكسرات غير الالبان،
وجبات المكسرات الخفيفة المخلوطة، الوجبات الخفيفة التي أساسها المكسرات، زبدة
المكسرات



باسم : بلو دايموند غروورز

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ١٨٠٢ (سي) ستريت، سكرامنتو، كاليفورنيا ٦٥٨١١ - الولايات المتحدة

الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ١ / ٥ / ٢٠١٠

اسم الوكيل: سابا وشركاهم للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٠)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٥٥١

في الفئة ٣١ من اجل البضائع/الخدمات:

المكسرات غير المعالجة، الفواكه والخضار الطازجة، الحبوب، النباتات الطبيعية والزهور،

المواد الغذائية للحيوانات، الشعير

باسم : بلو دايموند غروورز

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة



العنوان : ١٨٠٢ (سي) ستريت، سكرامنتو، كاليفورنيا ٩٥٨١١-الولايات المتحدة

الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/١

اسم الوكيل: سابا وشركاهم للملكية الفكرية

العنوان:ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٥٥٢

في الفئة ٢٩ من اجل البضائع/الخدمات:

المكسرات المعالجة، اللوز المعالج، المشروبات الغذائية التي أساسها المكسرات غير الالبان،

وجبات المكسرات الخفيفة المخلوطة، الوجبات الخفيفة التي أساسها المكسرات، زبدة

المكسرات

باسم : بلو دايموند غروورز

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة



العنوان : ١٨٠٢ (سي) ستريت، سكرامنتو، كاليفورنيا ٩٥٨١١-الولايات المتحدة

الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/١

اسم الوكيل: سابا وشركاهم للملكية الفكرية

العنوان:ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٠)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٥٥٣

في الفئة ٣١ من اجل البضائع/الخدمات:

المكسرات غير المعالجة، الفواكه والخضار الطازجة، الحبوب، النباتات الطبيعية والزهور،

المواد الغذائية للحيوانات، الشعير



باسم : بلو دايموند غروورز

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ١٨٠٢ (سي) ستريت، سكرامنتو، كاليفورنيا ٩٥٨١١-الولايات المتحدة

الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/١

اسم الوكيل: سابا وشركاهم للملكية الفكرية

العنوان:ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

ALACTA

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٥٦٣

في الفئة ٥ من اجل البضائع/الخدمات:

منتجات غذائية للأطفال في شكل سوائل ومساحيق

باسم : ميد جونسون أند كمبني ،ال ال سي

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٢٤٠٠ ويست لويد إكسبريسويه، إفانسفيل، إنديانا ٤٧٧٢١-٠٠٠١ الولايات

المتحدة الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/٢

اسم الوكيل: علي بن خميس العلوي

العنوان:ص.ب: ٣٧٤٦ ر.ب: ١١٢

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٠)

BCAD

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٥٦٤
في الفئة ٥ من اجل البضائع/الخدمات:
أغذية طبية معدة للتعامل مع بعض الحالات الطبية

باسم : ميد جونسون أند كمبني ،ال ال سي

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٢٤٠٠ ويست لويد إكسبريسويه، إفانسفيل، إنديانا ٤٧٧٢١-٠٠٠١ الولايات
المتحدة الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/٢

اسم الوكيل: علي بن خميس العلوي

العنوان:ص.ب: ٣٧٤٦ ر.ب: ١١٢

CAL-C-TOSE

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٥٦٥
في الفئة ٥ من اجل البضائع/الخدمات:
منتجات غذائية للأطفال في شكل سوائل ومساحيق

باسم : ميد جونسون أند كمبني ،ال ال سي

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٢٤٠٠ ويست لويد إكسبريسويه، إفانسفيل، إنديانا ٤٧٧٢١-٠٠٠١ الولايات
المتحدة الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/٢

اسم الوكيل: علي بن خميس العلوي

العنوان:ص.ب: ٣٧٤٦ ر.ب: ١١٢

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٠)

ENFAGROW A+

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٥٦٦

في الفئة ٥ من اجل البضائع/الخدمات:

تركيبات متابعة غذائية للأطفال في مرحلة تعلم المشي

باسم : ميد جونسون أند كمبني ، ال ال سي

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٢٤٠٠ ويست لويد إكسبريسويه، إفانسفيل، إنديانا ٤٧٧٢١-٠٠٠١ الولايات

المتحدة الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/٢

اسم الوكيل: علي بن خميس العلوي

العنوان:ص.ب: ٣٧٤٦ ر.ب: ١١٢

ENFAKID A+

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٥٦٧

في الفئة ٥ من اجل البضائع/الخدمات:

منتجات غذائية للأطفال في شكل سوائل ومساحيق

باسم : ميد جونسون أند كمبني ، ال ال سي

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٢٤٠٠ ويست لويد إكسبريسويه، إفانسفيل، إنديانا ٤٧٧٢١-٠٠٠١ الولايات

المتحدة الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/٢

اسم الوكيل: علي بن خميس العلوي

العنوان:ص.ب: ٣٧٤٦ ر.ب: ١١٢

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٠)

ENFAMAMA

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٥٦٨

في الفئة ٥ من اجل البضائع/الخدمات:

أضافات حمية للنساء المرضعات والحوامل

باسم : ميد جونسون أند كمبني ، ال ال سي

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٢٤٠٠ ويست لويد إكسبريسويه، إفانسفيل، إنديانا ٤٧٧٢١-٠٠٠١ الولايات

المتحدة الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/٢

اسم الوكيل: علي بن خميس العلوي

العنوان: ص.ب: ٣٧٤٦ ر.ب: ١١٢

ENFAMAMA A+

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٥٦٩

في الفئة ٥ من اجل البضائع/الخدمات:

أضافات حمية للنساء المرضعات والحوامل

باسم : ميد جونسون أند كمبني ، ال ال سي

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٢٤٠٠ ويست لويد إكسبريسويه، إفانسفيل، إنديانا ٤٧٧٢١-٠٠٠١ الولايات

المتحدة الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/٢

اسم الوكيل: علي بن خميس العلوي

العنوان: ص.ب: ٣٧٤٦ ر.ب: ١١٢

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٠)

ENFAPRO

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٥٧٠
في الفئة ٥ من اجل البضائع/الخدمات:
تركيبة غذائية للرضع

باسم : ميد جونسون أند كمبني ، ال ال سي

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٢٤٠٠ ويست لويد إكسبريسويه، إفانسفيل، إنديانا ٤٧٧٢١-٠٠٠١ الولايات
المتحدة الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/٢

اسم الوكيل : علي بن حميس العلوي

العنوان: ص.ب: ٣٧٤٦ ر.ب: ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٥٧١

في الفئة ٥ من اجل البضائع/الخدمات:

منتجات غذائية للأطفال في شكل سوانل ومساحيق

ENFASCHOOL

باسم : ميد جونسون أند كمبني ، ال ال سي

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٢٤٠٠ ويست لويد إكسبريسويه، إفانسفيل، إنديانا ٤٧٧٢١-٠٠٠١ الولايات
المتحدة الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/٢

اسم الوكيل : علي بن حميس العلوي

العنوان: ص.ب: ٣٧٤٦ ر.ب: ١١٢

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٠)

EXPECTA

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٥٧٢

في الفئة ٥ من اجل البضائع/الخدمات:

أضافات حمية للنساء المرضعات والحوامل

باسم : ميد جونسون أند كمبني ، ال ال سي

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٢٤٠٠ ويست لويد إكسبريسويه، إفانسفيل، إنديانا ٤٧٧٢١-٠٠٠١ الولايات

المتحدة الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/٢

اسم الوكيل: علي بن خميس العلوي

العنوان: ص.ب: ٣٧٤٦ ر.ب: ١١٢

GENTLEASE

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٥٧٣

في الفئة ٥ من اجل البضائع/الخدمات:

تركيبة غذائية للرضع

باسم : ميد جونسون أند كمبني ، ال ال سي

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٢٤٠٠ ويست لويد إكسبريسويه، إفانسفيل، إنديانا ٤٧٧٢١-٠٠٠١ الولايات

المتحدة الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/٢

اسم الوكيل: علي بن خميس العلوي

العنوان: ص.ب: ٣٧٤٦ ر.ب: ١١٢

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٠)

HCY

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٥٧٤
في الفئة ٥ من اجل البضائع/الخدمات:
أغذية طبية معدة للتعامل مع بعض الحالات الطبية

باسم : ميد جونسون أند كمبني ، ال ال سي

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٢٤٠٠ ويست لويد إكسبريسويه، إفانسفيل، إنديانا ٤٧٧٢١-٠٠٠١ الولايات
المتحدة الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/٢

اسم الوكيل: علي بن خميس العلوي

العنوان:ص.ب: ٣٧٤٦ ر.ب: ١١٢

LIPIL

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٥٧٥

في الفئة ٥ من اجل البضائع/الخدمات:

إضافات غذائية وإضافات طعام

باسم : ميد جونسون أند كمبني ، ال ال سي

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٢٤٠٠ ويست لويد إكسبريسويه، إفانسفيل، إنديانا ٤٧٧٢١-٠٠٠١ الولايات
المتحدة الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/٢

اسم الوكيل: علي بن خميس العلوي

العنوان:ص.ب: ٣٧٤٦ ر.ب: ١١٢

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٠)

LIPIL

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٥٧٦
في الفئة ٢٩ من اجل البضائع/الخدمات:
الحليب ومنتجات الحليب

باسم : ميد جونسون أند كمبني ، ال ال سي

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٢٤٠٠ ويست لويد إكسبريسويه، إفانسفيل، إنديانا ٤٧٧٢١-٠٠٠١ الولايات
المتحدة الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/٢

اسم الوكيل: علي بن خميس العلوي

العنوان:ص.ب: ٣٧٤٦ ر.ب: ١١٢

LMD

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٥٧٧

في الفئة ٥ من اجل البضائع/الخدمات:

تركيبة غذائية للرضع مخصصة للحالات الطبية

باسم : ميد جونسون أند كمبني ، ال ال سي

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٢٤٠٠ ويست لويد إكسبريسويه، إفانسفيل، إنديانا ٤٧٧٢١-٠٠٠١ الولايات
المتحدة الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/٢

اسم الوكيل: علي بن خميس العلوي

العنوان:ص.ب: ٣٧٤٦ ر.ب: ١١٢

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٠)

MEAD JOHNSON NUTRITION

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٥٧٨
في الفئة ٥ من اجل البضائع/الخدمات:
إضافات حمية، أطعمة طبية، تركيبة غذائية للرضع

باسم : ميد جونسون أند كمبني ، ال ال سي

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٢٤٠٠ ويست لويد إكسبريسويه، إفانسفيل، إنديانا ٤٧٧٢١-٠٠٠١ الولايات
المتحدة الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/٢

اسم الوكيل: علي بن خميس العلوي

العنوان: ص.ب: ٣٧٤٦ ر.ب: ١١٢

MEAD JOHNSON NUTRITION

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٥٧٩

في الفئة ٢٩ من اجل البضائع/الخدمات:

الحليب ومنتجات الحليب

باسم : ميد جونسون أند كمبني ، ال ال سي

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٢٤٠٠ ويست لويد إكسبريسويه، إفانسفيل، إنديانا ٤٧٧٢١-٠٠٠١ الولايات
المتحدة الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/٢

اسم الوكيل: علي بن خميس العلوي

العنوان: ص.ب: ٣٧٤٦ ر.ب: ١١٢

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٠)

NUTRITION DEFENSE

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٥٨٠

في الفئة ٥ من اجل البضائع/الخدمات:

إضافات حمية، أطعمة طبية، تركيبة غذائية للرضع

باسم : ميد جونسون أند كمبني ، ال ال سي

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٢٤٠٠ ويست لويد إكسبريسويه، إفانسفيل، إنديانا ٤٧٧٢١-٠٠٠١ الولايات

المتحدة الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/٢

اسم الوكيل: علي بن خميس العلوي

العنوان:ص.ب: ٣٧٤٦ ر.ب: ١١٢

NUTRITION DEFENSE

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٥٨١

في الفئة ٢٩ من اجل البضائع/الخدمات:

الحليب ومنتجات الحليب

باسم : ميد جونسون أند كمبني ، ال ال سي

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٢٤٠٠ ويست لويد إكسبريسويه، إفانسفيل، إنديانا ٤٧٧٢١-٠٠٠١ الولايات

المتحدة الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/٢

اسم الوكيل: علي بن خميس العلوي

العنوان:ص.ب: ٣٧٤٦ ر.ب: ١١٢

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٠)

NUTRITION DEFENSE With Dual Prebiotics

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٥٨٢
في الفئة ٥ من اجل البضائع/الخدمات:
إضافات حمية، أطعمة طيبة، تركيبة غذائية للرضع

باسم : ميد جونسون أند كمبني ، ال ال سي

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٢٤٠٠ ويست لويد إكسبريسويه، إفانسفيل، إنديانا ٤٧٧٢١-٠٠٠١ الولايات
المتحدة الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/٢

اسم الوكيل: علي بن خميس العلوي

العنوان:ص.ب: ٣٧٤٦ ر.ب: ١١٢

NUTRITION DEFENSE With Dual Prebiotics

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٥٨٣

في الفئة ٢٩ من اجل البضائع/الخدمات:

الحليب ومنتجات الحليب

باسم : ميد جونسون أند كمبني ، ال ال سي

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٢٤٠٠ ويست لويد إكسبريسويه، إفانسفيل، إنديانا ٤٧٧٢١-٠٠٠١ الولايات
المتحدة الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/٢

اسم الوكيل: علي بن خميس العلوي

العنوان:ص.ب: ٣٧٤٦ ر.ب: ١١٢

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٠)

NUTRAMIGEN AA

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٥٨٤
في الفئة ٥ من اجل البضائع/الخدمات:
أغذية طبية معدة للتعامل مع بعض الحالات الطبية

باسم : ميد جونسون أند كمبني ، ال ال سي

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٢٤٠٠ ويست لويد إكسبريسويه، إفانسفيل، إنديانا ٤٧٧٢١-٠٠٠١ الولايات
المتحدة الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/٢

اسم الوكيل: علي بن خميس العلوي

العنوان: ص.ب: ٣٧٤٦ ر.ب: ١١٢

OA

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٥٨٥
في الفئة ٥ من اجل البضائع/الخدمات:
أغذية طبية معدة للتعامل مع بعض الحالات الطبية

باسم : ميد جونسون أند كمبني ، ال ال سي

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٢٤٠٠ ويست لويد إكسبريسويه، إفانسفيل، إنديانا ٤٧٧٢١-٠٠٠١ الولايات
المتحدة الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/٢

اسم الوكيل: علي بن خميس العلوي

العنوان: ص.ب: ٣٧٤٦ ر.ب: ١١٢

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٠)

PFD

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٥٨٦

في الفئة ٥ من اجل البضائع/الخدمات:

أغذية طبية معدة للتعامل مع بعض الحالات الطبية

باسم : ميد جونسون أند كمبني ، ال ال سي

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٢٤٠٠ ويست لويد إكسبريسويه، إفانسفيل، إنديانا ٤٧٧٢١-٠٠٠١ الولايات

المتحدة الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/٢

اسم الوكيل: علي بن خميس العلوي

العنوان: ص.ب: ٣٧٤٦ ر.ب: ١١٢

TRIPLE HEALTH
GUARD

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٥٨٨

في الفئة ٥ من اجل البضائع/الخدمات:

إضافات حمية، أطعمة طبية، تركيبة غذائية للرضع

باسم : ميد جونسون أند كمبني ، ال ال سي

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٢٤٠٠ ويست لويد إكسبريسويه، إفانسفيل، إنديانا ٤٧٧٢١-٠٠٠١ الولايات

المتحدة الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/٢

اسم الوكيل: علي بن خميس العلوي

العنوان: ص.ب: ٣٧٤٦ ر.ب: ١١٢

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٠)

TRIPLE HEALTH GUARD

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٥٨٩

في الفئة ٢٩ من اجل البضائع/الخدمات:

الحليب ومنتجات الحليب

باسم : ميد جونسون أند كمبني ، ال ال سي

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٢٤٠٠ ويست لويد إكسبريسويه، إفانسفيل، إنديانا ٤٧٧٢١-٠٠٠١ الولايات

المتحدة الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/٢

اسم الوكيل: علي بن خميس العلوي

العنوان: ص.ب: ٣٧٤٦ ر.ب: ١١٢

TYROS

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٥٩٠

في الفئة ٥ من اجل البضائع/الخدمات:

أغذية طبية معدة للتعامل مع بعض الحالات الطبية

باسم : ميد جونسون أند كمبني ، ال ال سي

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٢٤٠٠ ويست لويد إكسبريسويه، إفانسفيل، إنديانا ٤٧٧٢١-٠٠٠١ الولايات

المتحدة الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/٢

اسم الوكيل: علي بن خميس العلوي

العنوان: ص.ب: ٣٧٤٦ ر.ب: ١١٢

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٠)

SUSTAGEN

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٥٩١

في الفئة ٢٩ من اجل البضائع/الخدمات:

الحليب ومنتجات الحليب

باسم : ميد جونسون أند كمبني ، ال ال سي

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٢٤٠٠ ويست لويد إكسبريسويه، إفانسفيل، إنديانا ٤٧٧٢١-٠٠٠١ الولايات

المتحدة الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/٢

اسم الوكيل: علي بن خميس العلوي

العنوان: ص.ب: ٣٧٤٦ ر.ب: ١١٢

NURSETTE

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٥٩٢

في الفئة ٥ من اجل البضائع/الخدمات:

تركيبة غذائية للأطفال معبأة في زجاجات إرضاع

باسم : ميد جونسون أند كمبني ، ال ال سي

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٢٤٠٠ ويست لويد إكسبريسويه، إفانسفيل، إنديانا ٤٧٧٢١-٠٠٠١ الولايات

المتحدة الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/٢

اسم الوكيل: علي بن خميس العلوي

العنوان: ص.ب: ٣٧٤٦ ر.ب: ١١٢

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٠)

Enfagrow

شركة

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٥٩٣

في الفئة ٥ من اجل البضائع/الخدمات:

تركيبة متابعة غذائية للأطفال في مرحلة تعلم المشي

باسم : ميد جونسون أند كمبني ، ال ال سي

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٢٤٠٠ ويست لويد إكسبريسويه، إفانسفيل، إنديانا ٤٧٧٢١-٠٠٠١ الولايات

المتحدة الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/٢

اسم الوكيل: علي بن خميس العلوي

العنوان: ص.ب: ٣٧٤٦ ر.ب: ١١٢

Enfagrow

شركة

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٥٩٤

في الفئة ٥ من اجل البضائع/الخدمات:

منتجات غذائية للأطفال في شكل سوائل ومساحيق

باسم : ميد جونسون أند كمبني ، ال ال سي

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٢٤٠٠ ويست لويد إكسبريسويه، إفانسفيل، إنديانا ٤٧٧٢١-٠٠٠١ الولايات

المتحدة الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/٢

اسم الوكيل: علي بن خميس العلوي

العنوان: ص.ب: ٣٧٤٦ ر.ب: ١١٢

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٠)



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٥٩٥

في الفئة ٥ من اجل البضائع/الخدمات:

إضافات حمية للنساء المرضعات والحوامل

باسم : ميد جونسون أند كمبني ، ال ال سي

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٢٤٠٠ ويست لويد إكسبريسويه، إفانسفيل، إنديانا ٤٧٧٢١-٠٠٠١ الولايات

المتحدة الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/٢

اسم الوكيل: علي بن خميس العلوي

العنوان:ص.ب: ٣٧٤٦ ر.ب: ١١٢



نورالشر

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٥٩٦

في الفئة ٥ من اجل البضائع/الخدمات:

إضافات حمية للنساء المرضعات والحوامل

باسم : ميد جونسون أند كمبني ، ال ال سي

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٢٤٠٠ ويست لويد إكسبريسويه، إفانسفيل، إنديانا ٤٧٧٢١-٠٠٠١ الولايات

المتحدة الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/٢

اسم الوكيل: علي بن خميس العلوي

العنوان:ص.ب: ٣٧٤٦ ر.ب: ١١٢

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٠)

Enfamil

نشر

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٥٩٧

في الفئة ٥ من اجل البضائع/الخدمات:

تركيبة غذائية للرضع

باسم : ميد جونسون أند كمبني ، ال ال سي

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٢٤٠٠ ويست لويد إكسبريسويه، إفانسفيل، إنديانا ٤٧٧٢١-٠٠٠١ الولايات

المتحدة الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/٢

اسم الوكيل: علي بن خميس العلوي

العنوان: ص.ب: ٣٧٤٦ ر.ب: ١١٢

Enfapro

نشر

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٥٩٨

في الفئة ٥ من اجل البضائع/الخدمات:

تركيبة غذائية للرضع

باسم : ميد جونسون أند كمبني ، ال ال سي

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٢٤٠٠ ويست لويد إكسبريسويه، إفانسفيل، إنديانا ٤٧٧٢١-٠٠٠١ الولايات

المتحدة الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/٢

اسم الوكيل: علي بن خميس العلوي

العنوان: ص.ب: ٣٧٤٦ ر.ب: ١١٢

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٠)



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٥٩٩

في الفئة ٥ من اجل البضائع/الخدمات:

إضافات حمية، أطعمة طبية، تركيبة غذائية للرضع

باسم : ميد جونسون أند كمبني ، ال ال سي

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٢٤٠٠ ويست لويد إكسبريسويه، إفانسفيل، إنديانا ٤٧٧٢١-٠٠٠١ الولايات

المتحدة الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/٢

اسم الوكيل: علي بن حميس العلوي

العنوان:ص.ب: ٣٧٤٦ ر.ب: ١١٢



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٦٠٠

في الفئة ٥ من اجل البضائع/الخدمات:

إضافات حمية، أطعمة طبية، تركيبة غذائية للرضع

باسم : ميد جونسون أند كمبني ، ال ال سي

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٢٤٠٠ ويست لويد إكسبريسويه، إفانسفيل، إنديانا ٤٧٧٢١-٠٠٠١ الولايات

المتحدة الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/٢

اسم الوكيل: علي بن حميس العلوي

العنوان:ص.ب: ٣٧٤٦ ر.ب: ١١٢

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٠)



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٦٠١

في الفئة ٢٩ من اجل البضائع/الخدمات:

الحليب ومنتجات الحليب

باسم : ميد جونسون أند كمبني ، ال ال سي

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٢٤٠٠ ويست لويد إكسبريسويه، إفانسفيل، إنديانا ٤٧٧٢١-٠٠٠١ الولايات

المتحدة الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/٢

اسم الوكيل: علي بن خميس العلوي

العنوان:ص.ب: ٣٧٤٦ ر.ب: ١١٢



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٦٠٢

في الفئة ٢٩ من اجل البضائع/الخدمات:

الحليب ومنتجات الحليب

باسم : ميد جونسون أند كمبني ، ال ال سي

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٢٤٠٠ ويست لويد إكسبريسويه، إفانسفيل، إنديانا ٤٧٧٢١-٠٠٠١ الولايات

المتحدة الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/٢

اسم الوكيل: علي بن خميس العلوي

العنوان:ص.ب: ٣٧٤٦ ر.ب: ١١٢

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٠)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٦٠٣

في الفئة ٥ من اجل البضائع/الخدمات:

إضافات حمية، أطعمة طبية، تركيبة غذائية للرضع

باسم : ميد جونسون أند كمبني ، ال ال سي

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٢٤٠٠ ويست لويد إكسبريسويه، إفانسفيل، إنديانا ٤٧٧٢١-٠٠٠١ الولايات

المتحدة الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/٢

اسم الوكيل: علي بن خميس العلوي

العنوان: ص.ب: ٣٧٤٦ ر.ب: ١١٢

NURSETTE

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٦٠٤

في الفئة ١٠ من اجل البضائع/الخدمات:

زجاجات إرضاع الأطفال

باسم : ميد جونسون أند كمبني ، ال ال سي

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٢٤٠٠ ويست لويد إكسبريسويه، إفانسفيل، إنديانا ٤٧٧٢١-٠٠٠١ الولايات

المتحدة الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/٢

اسم الوكيل: علي بن خميس العلوي

العنوان: ص.ب: ٣٧٤٦ ر.ب: ١١٢



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٦٠٥
في الفئة ٢٩ من اجل البضائع/الخدمات:
الحليب ومنتجات الحليب

باسم : ميد جونسون أند كمبني ، ال ال سي

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٢٤٠٠ ويست لويد إكسبريسويه، إفانسفيل، إنديانا ٤٧٧٢١-٠٠٠١ الولايات
المتحدة الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/٢

اسم الوكيل: علي بن خميس العلوي

العنوان: ص.ب: ٣٧٤٦ ر.ب: ١١٢



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٦٠٦
في الفئة ٥ من اجل البضائع/الخدمات:
إضافات غذائية، أطعمة طبية

باسم : ميد جونسون أند كمبني ، ال ال سي

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٢٤٠٠ ويست لويد إكسبريسويه، إفانسفيل، إنديانا ٤٧٧٢١-٠٠٠١ الولايات
المتحدة الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/٢

اسم الوكيل: علي بن خميس العلوي

العنوان: ص.ب: ٣٧٤٦ ر.ب: ١١٢

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٠)



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٦٠٧
في الفئة ٢٩ من اجل البضائع/الخدمات:
الحليب ومنتجات الحليب

باسم : ميد جونسون أند كمبني ، ال ال سي

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٢٤٠٠ ويست لويد إكسبريسويه، إفانسفيل، إنديانا ٤٧٧٢١-٠٠٠١ الولايات
المتحدة الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/٢

اسم الوكيل: علي بن خميس العلوي

العنوان: ص.ب: ٣٧٤٦ ر.ب: ١١٢



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٦٠٨
في الفئة ٥ من اجل البضائع/الخدمات:
إضافات غذائية. أطعمة طيبة

باسم : ميد جونسون أند كمبني ، ال ال سي

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٢٤٠٠ ويست لويد إكسبريسويه، إفانسفيل، إنديانا ٤٧٧٢١-٠٠٠١ الولايات
المتحدة الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/٢

اسم الوكيل: علي بن خميس العلوي

العنوان: ص.ب: ٣٧٤٦ ر.ب: ١١٢

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٠)



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٦٠٩
في الفئة ٢٩ من اجل البضائع/الخدمات:
الحليب ومنتجات الحليب

باسم : ميد جونسون أند كمبني ، ال ال سي

الجنسية : الولايات المتحدة


المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٢٤٠٠ ويست لويد إكسبريسويه، إفانسفيل، إنديانا ٤٧٧٢١-٠٠٠١ الولايات
المتحدة الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/٢

اسم الوكيل: علي بن خميس العلوي

العنوان: ص.ب: ٣٧٤٦ ر.ب: ١١٢



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٦١٠

في الفئة ٥ من اجل البضائع/الخدمات:

إضافات غذائية، أطعمة طيبة

باسم : ميد جونسون أند كمبني ، ال ال سي

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٢٤٠٠ ويست لويد إكسبريسويه، إفانسفيل، إنديانا ٤٧٧٢١-٠٠٠١ الولايات
المتحدة الامريكية


تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/٢

اسم الوكيل: علي بن خميس العلوي

العنوان: ص.ب: ٣٧٤٦ ر.ب: ١١٢

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٠)

stage 3



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٦١١

في الفئة ٢٩ من اجل البضائع/الخدمات:

الحليب ومنتجات الحليب

باسم : ميد جونسون أند كمبني ،ال ال سي

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٢٤٠٠ ويست لويد إكسبريسويه، إفانسفيل، إنديانا ٤٧٧٢١-٠٠٠١ الولايات

المتحدة الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/٢

اسم الوكيل : علي بن خميس العلوي

العنوان : ص.ب: ٣٧٤٦ ر.ب: ١١٢

WND

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٦١٤

في الفئة ٥ من اجل البضائع والخدمات:

اغذية طيبة معدة للتعامل مع بعض الحالات الطبية

باسم : ميد جونسون أند كمبني .ال ال سي

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٢٤٠٠ ويست لويد إكسبريسويه، إفانسفيل، إنديانا ٤٧٧٢١-٠٠٠١ الولايات

المتحدة الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/٢

اسم الوكيل : علي بن خميس العلوي

العنوان : ص.ب: ٣٧٤٦ ر.ب: ١١٢

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٠)



الالوان المستخدمة: البرتقالي

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٧١٤

في الفئة ٣٧ من اجل البضائع/الخدمات:

مقاولات البناء والتشيد، خدمات تنظيف المباني

باسم : الشركة العربية للانشاء والتعمير والتجارة

الجنسية : عماني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص.ب ١١٥١ الرمز البريدي ١١١

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/٥

إكتشف

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٧١٩

في الفئة ٤٤ من اجل البضائع/الخدمات:

الخدمات الطبية، الخدمات البيطرية، خدمات العناية بالصحة والجمال للإنسان أو الحيوان،

الخدمات المتعلقة بالزراعة وفلاحة وزراعة البساتين وغرس الغابات تحديدا خدمات الجمال

والصحة، خدمات التدليك، خدمات منتجات النهار

باسم : سوسيتي دي هوتيلز ميريديان

الجنسية : فرنسي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : تورمين مونبارناس ٣٣ افينو دو مين ١٤ اي ايتاج ٧٥٠١٥ باريس فرنسا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/٥

اسم الوكيل: سابا وشركاهم للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٠)

MEYCO

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٧٣١

في الفئة ١ من اجل البضائع/الخدمات:

المواد المضافة الى الاسمنت والملاط ، المستحضرات الخاصة للحفاظ على المياه،
الكبريتيدات، الملدنات، الراتنج الاصطناعي غير المعالج، المواد اللاصقة للأغراض الصناعية

باسم : كونستركشن ريسيرتش & تكنولوجي جي ام بي اتش

الجنسية : الماني

المهنة: صناعة وتجارة

العنوان : د . البرت - فرانك - ستراشه ٣٢ تروستبرغ - المانيا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/٨

اسم الوكيل: سابا وشركاهم للملكية الفكرية

العنوان:ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

MEYCO

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٧٣٢

في الفئة ٧ من اجل البضائع/الخدمات:

الات رش الخرسانة، التركيبات الخاصة بالالات رش الخرسانة

باسم : كونستركشن ريسيرتش & تكنولوجي جي ام بي اتش

الجنسية : الماني

المهنة: صناعة وتجارة

العنوان : د . البرت - فرانك - ستراشه ٣٢ تروستبرغ - المانيا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/٨

اسم الوكيل: سابا وشركاهم للملكية الفكرية

العنوان:ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٠)

MEYCO

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٧٣٣

في الفئة ١٧ من اجل البضائع/الخدمات:

المواد الخاصة بالتغليف والحشو العزل

باسم : كونستركشن ريسيرتش & تكنولوجي جي ام بي اتش

الجنسية : الماني

المهنة: صناعة وتجارة

العنوان : د . البرت - فرانك - ستراشه ٣٢ تروستبرغ - المانيا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/٨

اسم الوكيل: سابا وشركاهم للملكية الفكرية

العنوان:ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

MEYCO

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٧٣٤

في الفئة ١٩ من اجل البضائع/الخدمات:

مواد البناء، غير المعدنية، الخرسانة، الملاط، الرمل، القار

باسم : كونستركشن ريسيرتش & تكنولوجي جي ام بي اتش

الجنسية : الماني

المهنة: صناعة وتجارة

العنوان : د . البرت - فرانك - ستراشه ٣٢ تروستبرغ - المانيا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/٨

اسم الوكيل: سابا وشركاهم للملكية الفكرية

العنوان:ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٠)

ONLY OREO

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٧٩٥

في الفئة ٣٠ من اجل البضائع/الخدمات:

الكعك، بسكويت الكراكرز، البسكويت

باسم : كرافت فودز غلوبال براندرز ال ال سي

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ثري ليكس درايف، نورثفيلد، إلينوي ٦٠٠٩٣ - الولايات المتحدة الأمريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/١٢

اسم الوكيل: سابا وشركاهم للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٧٩٦

في الفئة ٣٩ من اجل البضائع/الخدمات:

سفرات والشحن

باسم : العريمي للسفرات والشحن ش م م

الجنسية : عماني

المهنة : تجارة

العنوان : ص ب: ٨٦٩٤ الرمز البريدي: ١١٢

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/١٢

العريمي للسفرات والشحن ش م م
Al Araiimi Travel & Cargo LLC



الجريدة الرسمية العدد (٩٢٠)



مشروع إنشاء محطة مستقلة لإنتاج الطاقة الكهربائية بولاية صور (سلطنة عمان)

يعلن مجلس المناقصات عن طرح المناقصة الدولية رقم ٢٠١٠/٢٨١ بشأن مشروع إنشاء محطة مستقلة لإنتاج الطاقة الكهربائية بولاية صور.

يمكن للشركات العالمية والمجموعات الإستثمارية المتخصصة الحصول على مستندات الشروط والمواصفات من مبنى المجلس بالخوير اعتباراً من تاريخ نشر هذا الإعلان وحتى تاريخ ٢٠١٠/١٠/٣ م، مقابل (=٣٠٠٠ ر.ع) ثلاثة آلاف ريال عماني للنسخة الواحدة لا ترد.

على كل شركة ترغب الإشتراك في هذه المناقصة أن ترفق مع عطاؤها تأميناً مؤقتاً في صورة ضمان مصرفي أو شيكاً مصدقاً من أحد البنوك العاملة في السلطنة لا يقل عن (=٣٠٠٠ ر.ع) من قيمة العطاء معنوناً باسم معالي رئيس مجلس المناقصات وساري المفعول لمدة (١٨٠) يوماً من تاريخ تقديم العطاءات وكل عطاء لا يستوفي التأمين المؤقت المطلوب سوف لن ينظر فيه.

تقدم العطاءات موقعة ومختومة على النموذج الأصلي المعد لذلك وعلى جدول الفئات المرافق له في مظاريف مختومة بالشمع الأحمر معنونة باسم معالي رئيس مجلس المناقصات مكتوب عليها من الخارج (المناقصة رقم ٢٠١٠/٢٨١ بشأن مشروع إنشاء محطة مستقلة لإنتاج الطاقة الكهربائية بولاية صور)، وأن لا يكتب على المظروف اسم صاحب العطاء أو ما يشير إليه.

يجب وضع مستندات التأهيل المسبق للشركات بصندوق المناقصات بمبنى المجلس بالخوير قبل الساعة العاشرة من صباح يوم الاثنين الموافق ٢٠١٠/١٠/١٨ م، على أن تقوم الشركات المؤهلة بوضع عطاؤها الفنية والمالية بصندوق المناقصات بمبنى المجلس بالخوير قبل الساعة العاشرة من صباح يوم الاثنين الموافق ٢٠١١/٣/٥ م، وسوف لا يعتد بالعطاءات المقدمة بعد هذا الميعاد أياً كانت سبب التأخير. كما يجب حضور ممثل للشركة التي تقدم عطاؤها في المناقصة عند إجراءات فتح المظاريف، علماً بأنه سيتم بث هذه الإجراءات مباشرة على موقع مجلس المناقصات في شبكة المعلومات العالمية (الإنترنت) (<http://www.tenderboard.gov.om>) ابتداءً من الساعة الحادية عشر صباحاً.

ستعطى الأفضلية في الإسناد للشركات أو المؤسسات التي يشتمل عطاؤها على أكبر نسبة تعمين ونسبة شراء ممكنة من المنتجات الوطنية.

مجلس المناقصات غير مقيد بقبول أقل أو أي عطاء آخر.

الأمين العام لمجلس المناقصات

E-mail: tenderom@omantel.net.om



يعطى مجلس المناقصات عن طرح المناقصات التالية :

رقم المناقصة	اسم المناقصة	الشركات التي يحق لها الإشتراك	قيمة الممنند	آخر موعد لتوزيع المستندات	موعد تقديم العطاءات
٢٠١٠/٢٨٢	توريد مبيدات لمكافحة آفات النخيل الحشرية والجراد لوزارة الزراعة	الشركات المتخصصة في الأعمال المنكورة والمسجلة لدى مجلس المناقصات	(ع.١٧٥/٣) مئة وخمسة وسبعون ريالاً عقدياً	٢٠١٠/١٠/٢٠	٢٠١٠/١١/٨
٢٠١٠/٢٨٣	توريد وتركيب معدات طبية لوحدة العناية الخاصة بالأطفال ووحدة الولادة بمستشفى خولة	الصيدليات والشركات المتخصصة في الأعمال المنكورة والمسجلة لدى مجلس المناقصات	(ع.١٧٥/٣) مئة وخمسة وسبعون ريالاً عقدياً	٢٠١٠/١٠/٢٠	٢٠١٠/١١/٨
٢٠١٠/٢٨٤	توريد مواد جراحية لجراحة العظام لوزارة الصحة	الصيدليات والشركات المتخصصة في الأعمال المنكورة والمسجلة لدى مجلس المناقصات	(ع.١٧٥/٣) مئة وخمسة وسبعون ريالاً عقدياً	٢٠١٠/١٠/٢٠	٢٠١٠/١١/٨
٢٠١٠/٢٨٥	توفير مدربين مؤهلين للشركة العمالية للمصافي والبتروكيماويات	المعاهد والكلية المتخصصة والمسجلة لدى مجلس المناقصات	(ع.١٧٥/٣) مئة وخمسة وسبعون ريالاً عقدياً	٢٠١٠/١٠/٢٠	٢٠١٠/١١/٨
٢٠١٠/٢٨٦	مشروع إنشاء بيوت الشباب بولاية الحمراء بالمنطقة الداخلية	الشركات المتخصصة في أعمال المباني والمسجلة لدى مجلس المناقصات بالدرجة الأولى	(ع.١٠٠/٣) أربعة وعشرون ريالاً عقدياً	٢٠١٠/١٠/٢٠	٢٠١٠/١١/١٥
٢٠١٠/٢٨٧	مشروع تقديم خدمات صيانة متعددة لمشاريع فرعية بمصفاة ميناء الفحل	الشركات المتخصصة في الأعمال المنكورة	(ع.٢٥٠/٣) مئتان وخمسين ريالاً عقدياً	٢٠١٠/١٠/٢٠	٢٠١٠/١١/١٥
٢٠١٠/٢٨٨	مشروع إنشاء محطة محولات كهرباء سعة (٢٠×٢٢ م.ف.أ) جهد (١١×٣٣ ك.ف) بمنطقة صعراء في ولاية البريمي بمحافظة البريمي	الشركات المتخصصة في الأعمال الكهربائية والمسجلة لدى الجهة المختصة بإدارة لائحة التوزيع حسب الجهد المذكور والمسجلة لدى مجلس المناقصات	(ع.١٥٠/٣) أربعة وخمسون ريالاً عقدياً	٢٠١٠/١٠/٢٠	٢٠١٠/١١/٢٢
٢٠١٠/٢٨٩ 'تولية'	مشروع تأهيل وتشغيل خزانات النفط بمحطة ريسوت	الشركات العالمية والشركات المحلية المتخصصة في الأعمال المنكورة	(ع.٣٢٠/٣) ألف وخمسة وثلاثون ريالاً عقدياً	٢٠١٠/١٠/٢٠	٢٠١٠/١١/٢٢
٢٠١٠/٢٩٠ 'تولية'	تقديم الخدمات الاستشارية لإدارة مشروع حلول الفوترة الموحدة	الشركات العالمية والمكتب الاستشارية المتخصصة في الأعمال المنكورة	(ع.٣٠٠/٣) ثلاثمائة ريال عقدياً	٢٠١٠/١٠/٢٠	٢٠١٠/١١/٢٢
٢٠١٠/٢٩١ 'تولية'	تقديم الخدمات الاستشارية للتصاميم الأساسية وتوفير التراخيص لمشروع توسعة مصفاة صعراء	الشركات العالمية المتخصصة في الأعمال المنكورة والمكتب الاستشارية المسجلة لدى مجلس المناقصات بالدرجة الأولى	(ع.٤٤٤/٣) ألف وأربعمائة وأربعون ريالاً عقدياً	٢٠١٠/١٠/٢٠	٢٠١٠/١١/٢٢

يمكن الحصول على مستندات الشروط والمواصفات من مبنى المجلس بالخوير اعتباراً من تاريخ نشر هذا الإعلان وحتى التاريخ المذكور بالجدول أعلاه.
على جميع الشركات أن ترفق مع عطاءاتها تأميناً مؤقتاً في صورة ضمان مصرفي أو شيكاً مصدقاً من أحد البنوك العاملة في السلطنة لا يقل عن (١%) من قيمة العطاء معنوناً باسم معالي رئيس مجلس المناقصات وساري المفعول لمدة (٩٠) يوماً من تاريخ تقديم العطاءات وكل عطاء لا يستوفي التأمين المؤقت المطلوب سوف لن ينظر فيه.



تقدم العطاءات موقعة ومختومة على النموذج الأصلي المعد لذلك وعلي جدول الفئات المرافق له في مظاريف مختومة بالشمع الأحمر معنونة بإسم معالي رئيس مجلس المناقصات مكتوب عليها من الخارج رقم وإسم المناقصة فقط وان لا يكتب على المطرورف إسم صاحب العطاء أو ما يشير إليه .

يجب وضع العطاءات بصندوق المناقصات بمبنى المجلس بالخوير قبل الساعة العاشرة من صباح اليوم المحدد بالجدول أعلاه ، وسوف لا يعتد بالعطاءات المقدمة بعد هذا الميعاد أياً كانت أسباب التأخير، كما يجب حضور ممثل للشركة التي تقدم عطاءها في المناقصة عند إجراءات فتح المظاريف ، علماً بأنه سيتم بث هذه الإجراءات مباشرة على موقع مجلس المناقصات في شبكة المعلومات العالمية (الإنترنت) (<http://www.tenderboard.gov.om>) ابتداءً من الساعة الحادية عشر صباحاً.

ستعطى الأفضلية في الإسناد للشركات أو المؤسسات التي يشتمل عطاءها على أكبر نسبة تعمين ونسبة شراء ممكنة من المنتجات الوطنية.

مجلس المناقصات غير مقيد بقبول أقل أو أي عطاء آخر.

الأمين العام لمجلس المناقصات

E-mail : tenderom@omantel.net.om



يعن مجلس المناقصات عن طرح المناقصات التالية:

رقم المناقصة	اسم المناقصة	الشركات التي يحق لها الاشتراك	قيمة الممتد	آخر موعد لتوزيع المستندات	موعد تقديم العطاءات
٢٠١٠/٢٩٢ 'مولية'	مشروع تصميم وبناء عدد (٢) عبارات لخط شنة - مصيرة	الشركات المتخصصة في الأعمال المنكورة	(٣/٠٣٠٠٠٠٠ ع.ر) ثلاثة آلاف ريال ع.ر	٢٠١٠/١٠/٢٠	٢٠١٠/١١/٨
٢٠١٠/٢٩٣ 'مولية'	توريد السواح الصلب	الشركات المتخصصة في الأعمال المنكورة	(٣/٠١٧٥ ع.ر) مئة وخمسة وسبعون ريال ع.ر	٢٠١٠/١٠/٢٠	٢٠١٠/١١/٨
٢٠١٠/٢٩٤ 'مولية'	توريد الركام النحاس	الشركات المتخصصة في الأعمال المنكورة	(٣/٠١٧٥ ع.ر) مئة وخمسة وسبعون ريال ع.ر	٢٠١٠/١٠/٢٠	٢٠١٠/١١/٨

يمكن الحصول على مستندات الشروط والمواصفات من مبنى المجلس بالخوير اعتباراً من تاريخ نشر هذا الإعلان وحتى التاريخ المذكور بالجدول أعلاه. على جميع الشركات أن ترفق مع عطاءاتها تأميناً مؤقتاً في صورة ضمان مصرفي أو شيكا مصدقاً من أحد البنوك العاملة في السلطنة لا يقل عن (١%) من قيمة العطاء معنوناً باسم معالي رئيس مجلس المناقصات وساري المفعول لمدة (٩٠) يوماً من تاريخ تقديم العطاءات وكل عطاء لا يستوفي التأمين المؤقت المطلوب سوف لن ينظر فيه. تقدم العطاءات موقعة ومختومة على النموذج الأصلي المعد لذلك وعلى جدول الفئات المرافق له في مظاريف مختومة بالشمع الأحمر معنونة باسم معالي رئيس مجلس المناقصات مكتوب عليها من الخارج رقم وإسم المناقصة فقط وأن لا يكتب على المظروف إسم صاحب العطاء أو ما يشير إليه. يجب وضع العطاءات بصندوق المناقصات بمبنى المجلس بالخوير قبل الساعة العاشرة من صباح اليوم المحدد بالجدول أعلاه ، وسوف لا يعتد بالعطاءات المقدمة بعد هذا الميعاد أياً كانت أسباب التأخير، كما يجب حضور ممثل للشركة التي تقدم عطاءها في المناقصة عند إجراءات فتح المظاريف ، علماً بأنه سيتم بث هذه الإجراءات مباشرة على موقع مجلس المناقصات في شبكة المعلومات العالمية (الإنترنت) (<http://www.tenderboard.gov.om>) ابتداءً من الساعة الحادية عشر صباحاً.

ستعطي الأفضلية في الإسناد للشركات أو المؤسسات التي يشتمل عطاءها على أكبر نسبة تعمين ونسبة شراء ممكنة من المنتجات الوطنية.

مجلس المناقصات غير مقيد بقبول أقل أو أي عطاء آخر.

الأمين العام لمجلس المناقصات

E-mail : tenderom@omantel.net.om



يعن مجلس المناقصات عن طرح المناقصات التالية :

رقم المناقصة	اسم المناقصة	الشركات التي يحق لها الإنسراك	قيمة المستند	آخر موعد لتوزيع المستندات	موعد تقديم العطاءات
٢٠١٠/٢٣٣ إعادة طرح (تولية)	مشروع توريد وتركيب الفئدق الجاهز بالدمق	الشركات العالمية المتخصصة في الأعمال المنكورة والشركات المحلية المتخصصة والمجلة لدى مجلس المناقصات بالدرجة الممتازة	(٣٠٠٠٠٠٠٠) ع.د عقدي	٢٠١٠/١٠/٢٠	٢٠١٠/١١/٨
٢٠١٠/٨٣ إعادة طرح	مشروع إنشاء مدرسة للتعليم الأساسي للبنين "١٦" فصلاً في بمة بولاية قريات بمحافظة مسقط	الشركات المتخصصة في أعمال المباني والمجلة لدى مجلس المناقصات بالدرجة الأولى	(٣٠٠٠٠) ع.د لوحدة عقدي	٢٠٠٨/١٠/٢٠	٢٠١٠/١١/٨
٢٠١٠/٢٩٥	توريد وتركيب أثاث لمبنى الشركة العمالية لخدمات الصرف الصحي في الأنصب بمحافظة مسقط	الموردين المحليين والشركات المتخصصة في الأعمال المنكورة والمجلة لدى مجلس المناقصات	(٣٠١٧٥) ع.د مئة وخمسة وسبعون ريالاً عقدياً	٢٠١٠/١٠/٢٠	٢٠١٠/١١/٨
٢٠١٠/٢٩٦	تقديم الخدمات الاستشارية للتصميم والإشراف على مشروع إنشاء مبنى المكاتب الحكومية بمدينة الدقم بالمنطقة الوسطى	الشركات والمكاتب الاستشارية المتخصصة في الأعمال المنكورة والمجلة لدى مجلس المناقصات باللغة الأولى	(٣٠١٠٠) ع.د مئة ريال عقدي	٢٠١٠/١٠/٢٠	٢٠١٠/١١/١٥
٢٠١٠/٢٩٧	تقديم الخدمات الاستشارية للتصميم والإشراف على مشروع إنشاء مبنى سكني / تجاري بمدينة الدقم بالمنطقة الوسطى	الشركات والمكاتب الاستشارية المتخصصة في الأعمال المنكورة والمجلة لدى مجلس المناقصات باللغة الأولى	(٣٠١٠٠) ع.د مئة ريال عقدي	٢٠١٠/١٠/٢٠	٢٠١٠/١١/١٥
٢٠١٠/٢٩٨	مشروع توصيل التيار الكهربائي لقرى نجد وبهير بولاية بهلاء ، الشعير بولاية أم ، جبل السراه بولاية عبري ، وسلييل ومعرش ومرجبة بولاية إزكي بالمنطقة الداخلية	الشركات المتخصصة في الأعمال الكهربائية والمسجلة بالدرجة الأولى لدى مجلس المناقصات ولدى الجهة المختصة بإدارة لائحة التوزيع	(٣٠٠٥٠) ع.د خمسة وخمسة وريال عقدي	٢٠١٠/١٠/٢٠	٢٠١٠/١١/١٥
٢٠١٠/٢٩٩	مشروع توصيل التيار الكهربائي لقرى المعقل ، وادي كلبوه ومرح بولاية نيزوي بالمنطقة الداخلية	الشركات المتخصصة في الأعمال الكهربائية والمسجلة بالدرجة الأولى لدى مجلس المناقصات ولدى الجهة المختصة بإدارة لائحة التوزيع	(٣٠١٧١) ع.د مئة وواحد وسبعون ريالاً عقدياً	٢٠١٠/١٠/٢٠	٢٠١٠/١١/١٥
٢٠١٠/٣٠٠	مشروع إنشاء عدد (٤) محطات محولات كهرباء سعنة (٢٠×٢ م.ف.أ) جهند (١×٣٣ ك.ف) فسي (الوادي الكبير - ٥ ، مطرح - ٤ ، السيب - ٤ ، والخوض - ٤)	الشركات المتخصصة في الأعمال الكهربائية والمسجلة بالدرجة الممتازة لدى مجلس المناقصات ولدى الجهة المختصة بإدارة لائحة التوزيع حسب الجهد المنكور	(٣٠٣٠٠٠٠) ع.د ثلاثة آلاف ريال عقدي	٢٠١٠/١٠/٢٠	٢٠١٠/١١/٢٢



٢٠١٠/١١/٢٢	٢٠١٠/١٠/٢٠	(٣/٢٠٠٠.ع) ثلاثة آلاف ريال عتسي	الشركات العالمية والشركات المتخصصة في أعمال الطرق والمسجلة لدى مجلس المناقصات بالدرجة الممتازة	مشروع إستكمال طريق كاسر الأمواج الجنوبي بميناء صحار الصناعي	٢٠١٠/٣٠١ 'تولية'
٢٠١٠/١١/٢٢	٢٠١٠/١٠/٢٠	(٣/٢٠٠٠.ع) ثلاثة آلاف ريال عتسي	الشركات العالمية والشركات المتخصصة في أعمال تمديدات المياه والمسجلة لدى مجلس المناقصات بالدرجة الممتازة	مشروع إنشاء شبكة توزيع المياه بنيابة سنار بولاية المضبيبي بالمنطقة الشرقية	٢٠١٠/٣٠٢ 'تولية'
٢٠١٠/١١/٢٢	٢٠١٠/١٠/٢٠	(٣/٢٥٠٠.ع) مئتان وخمسون ريالاً عتسي	الشركات المتخصصة في الأعمال المدنية والمسجلة لدى مجلس المناقصات بالدرجة الأولى	مشروع الأعمال المدنية المصاحبة لتوريد عدد (٣٦) محطة للرصد الجوي لوزارة النقل والاتصالات	٢٠١٠/٣٠٣

يمكن الحصول على مستندات الشروط والمواصفات من مبنى المجلس بالخوير اعتباراً من تاريخ نشر هذا الإعلان وحتى التاريخ المذكور بالجدول أعلاه. على جميع الشركات أن ترفق مع عطاءاتها تأميناً مؤقتاً في صورة ضمان مصرفي أو شيكاً مصدقاً من أحد البنوك العاملة في السلطنة لا يقل عن (١%) من قيمة العطاء معنوناً باسم معالي رئيس مجلس المناقصات وساري المفعول لمدة (٩٠) يوماً من تاريخ تقديم العطاءات وكل عطاء لا يستوفي التأمين المؤقت المطلوب سوف لن ينظر فيه. تقدم العطاءات موقعة ومختومة على النموذج الأصلي المعد لذلك وعلى جدول الفئات المرافق له في مظاريف مختومة بالشمع الأحمر معنونة باسم معالي رئيس مجلس المناقصات مكتوب عليها من الخارج رقم وإسم المناقصة فقط وان لا يكتب على المظروف إسم صاحب العطاء أو ما يشير إليه. يجب وضع العطاءات بصندوق المناقصات بمبنى المجلس بالخوير قبل الساعة العاشرة من صباح اليوم المحدد بالجدول أعلاه، وسوف لا يعيد بالعطاءات المقدمة بعد هذا الميعاد أياً كانت أسباب التأخير، كما يجب حضور ممثل للشركة التي تقدم عطاءها في المناقصة عند إجراءات فتح المظاريف، علماً بأنه سيتم بث هذه الإجراءات مباشرة على موقع مجلس المناقصات في شبكة المعلومات العالمية (الإنترنت) (<http://www.tenderboard.gov.om>) ابتداءً من الساعة الحادية عشر صباحاً.

ستعطى الأفضلية في الإسناد للشركات أو المؤسسات التي يشتمل عطاءها على أكبر نسبة تعمين ونسبة شراء ممكنة من المنتجات الوطنية.

مجلس المناقصات غير مقيد بقبول أقل أو أي عطاء آخر.

الأمين العام لمجلس المناقصات

E-mail : tenderom@omantel.net.om

Central Bank of Oman



البنك المركزي العماني

إعلان

استناداً إلى المادة رقم ٤٨ من القانون المصرفي الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٠/١١٤م، يعلن البنك المركزي العماني بأن القيمة الإجمالية للنقد المتداول في السلطنة حتى نهاية شهر أغسطس ٢٠١٠م قد بلغت : ٨١٧,٦٦٢,٤٦٠/٧٢٥ ريال عماني (ثمانمائة وسبعة عشر مليوناً وستمائة واثنان وستون ألفاً وأربعمائة وستون ريالاً عمانياً وسبعمائة وخمس وعشرون بيسة فقط)

البنك المركزي العماني

**المكتب الاقليمي – محاسبون قانونيون
إعلان عن بدء أعمال تصفية شركة استراحت حدائق النورة السياحية (تضامنية)**

يعلن المكتب الاقليمي- محاسبون قانونيون – انه يقوم بتصفية شركة استراحت حدائق النورة السياحية - شركة تضامنية – تصفية اختيارية والمقيدة بأمانة السجل التجاري تحت رقم ١٥٨٥٧٠٣ وفقا لقرار أصحاب حصص راس المال في اجتماعهم المنعقد بتاريخ ٢٠١٠/٦/٢٧م بحل وتصفية الشركة اختياريا اعتبارا من ٢٠١٠ / ٦ / ٣٠ م .

وللمصفيين وحدهم حق تمثيل الشركة قيد التصفية أمام الغير وعلى الكافة مراجعة المصفيين في كافة الأمور التي تتعلق بأعمال الشركة على العنوان التالي :

ص.ب ٣٣٨ – الرمز البريدي ١١٨ مجمع الحارثي
هاتف ٢٤٤٨٤١٠٧ – ٢٤٤٨٤٢٢٣
الخوير – خلف بنك مسقط –بناية سماء حفيت

كما يدعو المصفيين بموجب هذا الإعلان دائني الشركة للتقدم بادعاءاتهم ضد الشركة المذكورة اعلاه مدعمة بالمستندات الثبوتية على العنوان المذكور اعلاه خلال مدة أقصاها ستة شهور من تاريخ النشر للمرة الاولى وفقا لقانون الشركات التجارية رقم ٧٤/٤ وتعديلاته ، وعلى كل من لديه حقوق للشركة قيد التصفية ان يؤديها للمصفي على العنوان المشار اليه .

المصفي

محمد بن سالم بن محمد البوسعيدي
إعلان عن بدء تصفية مشاريع البيان الذهبية ش . م . م

يعلن محمد بن سالم بن محمد البوسعيدي انه يقوم بتصفية مشاريع البيان الذهبية ش . م . م المسجلة قيد التصفية الاختيارية والمقيدة بأمانة السجل التجاري بوزارة التجارة والصناعة تحت رقم ١٠٣٣١٧٨ وذلك بموجب قرار الشركاء بتاريخ ١٧ / ٨ / ٢٠١٠ م .
وللمصفي وحدة حق تمثيل الشركة قيد التصفية أمام الغير ، وعلى الجميع مراجعة المصفي في كافة الأمور المتعلقة بأعمال الشركة على العنوان

التالي :

صندوق البريد : ١١٦٠ الرمز البريدي : ١١١ هاتف رقم : ٩٩٢٠١٩٣٢
كما يدعو المصفي بموجب هذا الإعلان دائني الشركة للتقدم بادعاءاتهم ضد الشركة مدعومة بالمستندات الثبوتية على العنوان المذكور أعلاه خلال مدة أقصاها ستة أشهر من تاريخ نشر الإعلان ، وعلى من عليه حقوق للشركة قيد التصفية أن يؤديها إلى المصفي على العنوان المذكور أعلاه .

المصفي

الاشتراك السنوى

داخل السلطنة : ٤٠ ريالاً للمؤسسات

و : ٣٦ ريالاً للأفراد

الدول العربية : ٤٦ ريالاً

الدول الأجنبية : ٦٤ ريالاً

المديرية العامة للجريدة الرسمية

ص.ب. ٥٧٨ روي ١١٢

مسقط - سلطنة عمان

ت. ٢٤٤٧٢١٤٢ ف. ٢٤٤٨٢٣٠٩

طبع بمطابع النهضة ش.م.م

سلطنة عمان

٢٤٥٦٣٧٥٥ - ٢٤٥٦٣١٠٤

موقع الوزارة : www.mola.gov.om